

الديمر من الشنقاة

من

الكلمات الملقاة

ح) أمين بن عبد الله الشقاوي، ١٤٣٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الشقاوي: أمين بن عبد الله

موسوعة الدرر المنتقاة من الكلمات الملقاة - الجزء الثامن.

/ أمين بن عبد الله الشقاوي - ط ١ - الرياض، ١٤٣٥ هـ

٥٢٨ ص؛ ١٧×٢٤ سم.

ردمك: ٧-٤٦٤٣-٠١-٦٠٣-٩٧٨

(في مجلد واحد)

١ - الوعظ والإرشاد ٢ - أ - العنوان

١٤٣٥ / ٢٩٩٠

ديوي ٢١٣

رقم الإيداع: ١٤٣٥ / ٢٩٩٠

ردمك: ٧-٤٦٤٣-٠١-٦٠٣-٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

والله أعلم بأراد طبعه وتوزيعه بحسب ما بعد موافقة المؤلف الخطية

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

جوال رقم: ٥٠٤٤٦٠٥٦٠

الدرر المنقاة

من

الكلمات الملقاة

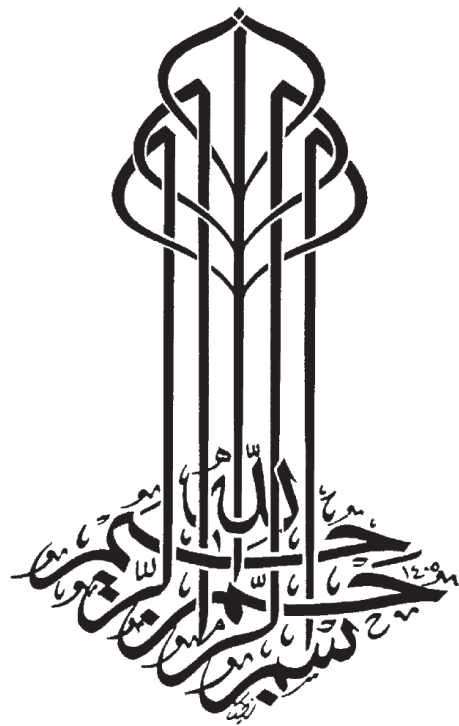
فروع يومية

(٤٠) درر للترعة والمطباء وأئمة المساجد للقراءة على الصلوات

إعداد

والشيخ محمد بن عبد الله الشقاوي

الجزء الثامن



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين:

أما بعد: فقد اطلعت على الكتاب الموسوم بـ «موسوعة الدرر المنتقاة من الكلمات الملقاة دروس يومية» إعداد الشيخ الدكتور أمين بن عبد الله الشقاوي، عضو الدعوة بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

والشيخ أمين معروف لديّ، وهو من الدعاة المعروفين بالعلم والبصيرة، وقد سمعتُ عددًا من كلماته التي يلقيها في المساجد.

ولما تصفّحتُ الموسوعة وجدتها متنوعة تشمل موضوعات متعددة في العقيدة، والتفسير، والحديث، والفقه، وفي العلم، وفي الوصايا، والأدعية والأذكار، وآداب الطعام، والمحرمات، وصيانة الأعراض، واللباس، والمواظ على الرقائق، والفضائل والأخلاق، وقضايا اجتماعية كقضية المرأة وغيرها، وتوجيهات عامة، وغيرها.

ولا شك أن هذه الموضوعات شاملة لقضايا متعددة من أمور الدين،

(١) تنويه: اقتصرْتُ على تقديم الشيخ عبد العزيز الراجحي لهذه الموسوعة التي تمَّ اطلاعه عليها، أمّا المشايخ الذين قدّموا للكتاب في مجلده الأول، فلم نتمكّن من عرضها عليهم، مع الشكر للجميع، جزاهم الله خيرًا.

الناس بحاجة إليها، فهذه الكلمات مفيدة لعامة الناس، وهي مفيدة للدعاة والخطباء وأئمة المساجد يقرؤونها على الناس دروسًا يومية.

وإنني أوصي عموم المسلمين بقراءة هذه الموسوعة والاستفادة منها، وأوصي أيضًا أئمة المساجد، والخطباء، والدعاة، بالاستفادة منها على شكل دروس يومية تقرأ على المصلين.

والمؤلف - وفقه الله - بذل جهده في اختيار الموضوعات المهمة، ودعمها بالأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأقوال الصحابة، والتابعين، وأهل العلم المعتبرين، ورجع إلى كتب التفسير، وكتب الفقه وكتب الحديث وكتب التاريخ والسيرة، فجاءت هذه الموسوعة - بحمد الله - وافية بالغرض نافعة، يجد فيه الباحث بغيته.

وأسأل الله أن ينفع بهذه الموسوعة وبكلمات الشيخ أمين التي يلقيها في المساجد، وأن يجعلنا وإياه من الهداة المهتدين، وأن يرزقنا الإخلاص في العمل، والصدق في القول، وأن يثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة إنه جواد كريم.

وصلّى الله وبارك على عبد الله ورسوله نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه والتابعين.

كتبه

عبد العزيز بن عبد الله الراجحي

١٤٣٥/٣/٢٨ هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٧٠] يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [٧١] [الأحزاب].

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أما بعد:

فهذا هو المجلد الرابع من كتاب الدرر المنتقاة، يحتوي على



أربعين كلمةً متنوعةً، وبهذا يصل العدد الإجمالي لموضوعات كتاب الدرر أربع مئة موضوع، وقد سميتها موسوعة «الدرر المنتقاة من الكلمات الملقاة»، والتي استغرق العمل فيها ما يقارب ثماني سنوات، وقد بذلتُ جهدي في اختيار الموضوعات لتشمل جميع أبواب الدين، والقضايا التي يحتاجها المجتمع، وهو كسابقيه قد التزمت ألاَّ أورد فيه من الأحاديث إلا ما صُحِّحَ، وقد ضبطت الأحاديث، وبعض الكلمات بالشكل؛ ليتمكن القراء من القراءة الصحيحة، تلبيةً لطلبات قراء الكتاب.

كما آمل من إخواني القراء إفادتي بأي ملاحظات ترفع من مستوى الموسوعة العلمي، وتحقيق الفائدة المطلوبة منها.

أسأل الله تعالى أن ينفع بها الجميع، والحمد لله رب العالمين،
وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المؤلف

الرياض ١١ / ٤ / ١٤٣٥ هـ



الكلمة الأولى

الغيرة على الأعراض

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد..
فإن الشريعة الإسلامية جاءت بكل ما يصلح الأفراد والمجتمعات، في دينهم ودنياهم.

ومن الأمور العظيمة التي اهتم بها الإسلام (الغيرة على الأعراض)، وهي فطرة في الإنسان.

قال القاضي عياض: «الغيرة مشتقة من تغير القلب، وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص، وأشد ما يكون ذلك بين الزوجين»^(١).

قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ٣٣﴾ [الأعراف].

قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رَحِمَهُ اللهُ فِي تَفْسِيرِهِ: «ذكر الله المحرمات التي حرمها الله في كل شريعة من الشرائع، فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ﴾، أي: الذنوب الكبار التي تستفحش، وتستقبح

(١) فتح الباري (٩ / ٣٢٠).

لشناعتها وقبحها»^(١).

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله عنها:
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، مَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ
 أَوْ أُمَّتَهُ تَزْنِي، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا
 وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»^(٢).

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عبد الله
 ابن مسعود رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ
 حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ
 مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ»^(٣).

والغيرة من الأخلاق التي أيدها الإسلام لدى المتصفين بها، ومن
 المبالغات في الغيرة: أن أعرابياً طلق زوجته عندما رأى أناساً ينظرون
 إليها، فعوتب في ذلك، فقال في ذلك شعراً رائعاً منه:

وَأَتْرَكُ حُبَّهَا مِنْ غَيْرِ بُغْضٍ وَذَاكَ لِكَثْرَةِ الشُّرَكَاءِ فِيهِ
 إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ عَلَى طَعَامٍ مَنَعْتُ يَدِي وَنَفْسِي تَشْتَهِيهِ
 وَتَجْتَنِبُ الْأُسُودُ وَرُودَ مَاءٍ إِذَا كَانَ الْكِلاَبُ وَلَغْنَ فِيهِ

وكلما كان إيمان العبد أقوى كانت غيرته أشد، وأشد الناس
 غيرة هو نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه يغار لله ولدينه، ففي حديث سعد بن

(١) تفسير ابن سعدي، ص ٢٦٥ باختصار.

(٢) برقم ٥٢٢١، وصحيح مسلم برقم ٩٠١ مطولاً.

(٣) برقم ٤٦٣٧، وصحيح مسلم برقم ٢٧٦٠.

عبادة عندما قال: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرُ مُصْفَحٍ^(١). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟! لَأَنَا أَغَيْرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ أَغَيْرُ مِنِّي»^(٢). وقال علي رضي الله عنه يخاطب المسلمين: «بلغني أن نساءكم يزاحمن العلوج في الأسواق، أما تغارون؟ لا خير فيمن لا يغار»^(٣).

ومن صور ضعف الغيرة عند بعض الناس: ترك الرجل امرأته أو من تحت ولايته من النساء تسافر بدون محرم. فقد روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرَنَّ الْمَرْأَةُ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجَتْ امْرَأَتِي حَاجَةً؟ قَالَ: «أَذْهَبَ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ»^(٤).

فهذا مجاهد في سبيل الله أمره النبي ﷺ أن يعدل عن الغزو في سبيل الله، كي يرافق امرأته التي خرجت في سفر طاعة وهو الحج، فكيف بمن سمح بسفر ابنته إلى بلاد الكفار للدراسة وهي في سن الشباب، وعرضها للفتنة والرذيلة؟! فإلى الله المشتكى.

(١) للسيف صفحان، واحدان، أراد أنه يضربه بحدّه لا بعرضه، والذي يضرب بالحد يقصد إلى القتل بخلاف الذي يضرب بالصفح فإنه يقصد التأديب. فتح الباري (٣٢١/٩).

(٢) صحيح البخاري برقم ٦٨٤٦، وصحيح مسلم برقم ١٤٩٩ مطوّلًا.

(٣) الغيرة على المرأة، للشيخ عبد الله المانع ص ١٠٤.

(٤) البخاري برقم ٣٠٠٦، وصحيح مسلم برقم ١٣٤١.

ومنها: جلوس الرجل مع زوجته وبناته أمام شاشات القنوات الفضائية السيئة، التي تعرض مشاهد فاضحة وصورًا خليعة.

ومنها: سماح الرجل لابنته، أو زوجته، أو من تحت ولايته بالعمل بالأماكن المختلطة مع الرجال؛ كالمستشفيات، والشركات، والأسواق.. وغيرها.

ومنها: السماح للمرأة سواء كانت زوجة، أو بنتًا بالركوب مع السائق بمفردها. روى الترمذي في سننه من حديث ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «لَا يَخْلُونَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ»^(١).

ومنها: سماح الرجل لامرأته، أو ابنته، أو من تحت ولايته بخروج صورتها للرجال الأجانب عبر وسائل الإعلام؛ كالقنوات الفضائية، أو المجلات والجرائد، أو الإنترنت،.. أو غيرها من الوسائل. فإلى الله المشتكى.

ومنها: انتشار لبس القصير، والبنطال للبنات الصغيرات اللاتي تجاوزن سن التمييز، ويحتج آباؤهن بأنهن صغيرات، مع أن النبي ﷺ تزوج عائشة وبنى بها وسنها تسع سنين.

ومنها: ترك الرجل امرأته، ومن تحت ولايته تلبس الملابس التي تظهر البدن عند خروجها للأسواق، أو المناسبات كالملابس الضيقة، أو الشفافة، أو المفتوحة، أو العارية، أو تضع العباءة على الكتف، أو

(١) سنن الترمذي برقم ٢١٦٥. وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

تلبس البرقع وتظهر جزءاً من وجهها، وهو لا يحرك ساكناً ولا ينهاها،
فأين القوامه والغيرة؟!

وصور ضعف الغيرة كثيرة لمن تتبعها.

أما أسباب ضعف الغيرة فهي كثيرة، فمن ذلك:

أولاً: ضعف الإيمان، لأن المسلم كلما ضعف إيمانه ضعفت
غيرته. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث سعد بن
عبادة: أن النبي ﷺ قال: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟! لَأَنَا أَغَيْرُ مِنْهُ،
وَاللَّهُ أَغَيْرُ مِنِّي»^(١).

ثانياً: التقليد الأعمى للكفار، فكثير من الذين لا يغارون قد تأثروا
بالسفر إلى بلاد الكفار، أو بمشاهدة الأفلام، والقنوات الغربية الفاسدة.

ثالثاً: حياة الترف التي يعيشها كثير من الناس، أدت في النهاية
إلى الكسل وحب الراحة، والاعتماد على الغير من السائقين،
والخدم، وغيرهم.

رابعاً: الاختلاط بالأمم الوافدة، وفيهم من هو من غير
المسلمين، أو من المسلمين الذين ضعفت عندهم الغيرة،
واستمرؤوا الانحلال والتفسخ.

خامساً: ضعف شخصية بعض الرجال، لأن الواجب عليهم
القوامه والإرشاد للنساء، قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾

(١) صحيح البخاري برقم ٦٨٤٦، وصحيح مسلم برقم ١٤٩٩.

[النساء: ٣٤]. قال ابن كثير: أي: الرجل قيّم على المرأة، أي: هو رئيسها وكبيرها، والحاكم عليها ومؤدّبها إذا اعرّجت^(١).

سادساً: جهل بعض المسلمين بأحكام الشرع.

سابعاً: صدور الفتاوى المتساهلة من بعض المحسوبين على أهل العلم إلى العامة فيما يتعلق بأمور النساء، والاختلاط، والخلوّة، والسفر وغيرها.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) تفسير ابن كثير، (٤/٢٠).

الكلمة الثانية

إصلاح البيوت

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن إصلاح البيوت أمانة في عنق كل مسلم ومسلمة، يريدان رضا الله بتربية ذرية صالحة تساهم في بناء المجتمع المسلم، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (١) [التحريم].

ومن هذه الخطوات التي تساعد على إصلاح البيوت:

١- الاهتمام بغرس العقيدة الصحيحة في قلوب أفراد الأسرة، وتحذيرهم من الشرك بأنواعه، كما قال تعالى عن نبي الله إبراهيم عليه السلام: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ إِلَّا صَنَامَ﴾ (٢٥) [إبراهيم]. فإبراهيم إمام الموحدين، ومع ذلك خاف على نفسه من الشرك، قال إبراهيم التيمي: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم عليه السلام؟! (١).

٢- حث أفراد الأسرة على الصلاة في أوقاتها بالرفق والحسنى،

(١) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، للشيخ عبد الرحمن بن حسن ص ١٠١.

فالأولاد يؤمرون بصلاة الجماعة، والنساء صلاتهن في بيوتهن أفضل، كما قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢]. وقال تعالى عن نبي الله إسماعيل: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ [مريم: ٥٥]. [مريم]. روى أبو داود في سننه من حديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قال: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»^(١).

قال ابن القيم رحمه الله: فمن أهمل تعليم ولده ما ينفعه وتركه سدى فقد أساء غاية الإساءة، وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء وإهمالهم، وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه، فأضاعوهم صغاراً، فلم يتففعوا بأنفسهم ولم ينفعوا آباءهم كباراً. اهـ^(٢).

٣- إخراج المنكرات من البيوت من الصور، والتمائيل، والتمائم والصلبان، وغيرها. روى مسلم في صحيحه من حديث علي رضي الله عنه: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ: أَلَا أَبْعَثُكَ؟ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ لَا تَدَعَ تِمْنَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ، وَلَا صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا»^(٣).

والواجب على المسلم أن يتلف الصور، وأن يُخلي بيته منها ما أمكنه

(١) برقم ٤٩٥، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٩٧/١) برقم ٤٦٦.

(٢) تحفة المودود في أحكام المولود، ص ٨٠.

(٣) برقم ٩٦٩.

ذلك، وإذا كان في منزله صور معلقة على الحيطان، أو منصوبة سواء كانت تماثيل، أو كانت رسوماً على أوراق من صور ذوات الأرواح كالبهائم، والطيور والآدميين، وكل ما فيه روح، فإنه يجب إزالتها، فقد غضب النبي ﷺ حينما رأى سترًا وضعت عائشة على الجدران فيه تصاوير^(١).

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي طلحة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ»^(٢). حتى لو احتاج رب الأسرة إلى الكلب للحراسة، فإنه يوضع في مكان خاص خارج البيت.

٤- الحرص على جمع شمل الأسرة، وعدم تشتتها والترابط بينها وذلك باحترام الكبير، والرحمة بالصغير، والبر بالوالدين؛ فإنه من أعظم القربات، والأدب واللطف عند التعامل بين أفرادها، قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾ [الإسراء: ٥٣].

روى الإمام أحمد في مسنده من حديث عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا، دَلَّهُمْ عَلَى بَابِ الرَّفْقِ»^(٣).

وتربية الأولاد على الكلام الحسن، وتجنبيهم الألفاظ القبيحة، وأن يتحلّى رب الأسرة بالصبر، والحلم، والحكمة، والرفق، فإن أعظم

(١) صحيح البخاري برقم ٥٩٦١، وصحيح مسلم برقم ٢١٠٧.

(٢) البخاري رقم ٣٢٢٥، وصحيح مسلم برقم ٢١٠٦.

(٣) (٢٥٥/٤١) برقم ٢٤٧٣٤، وقال محققوه: إسناده صحيح.

ما يشنت الأسر ويؤدي إلى ضياع الأولاد، وتقطع وشائج الأرحام، ويولد العداوة والبغضاء الطلاق.

٥- الحذر من دخول الرجال الأجانب على المرأة في البيت، وخاصة أقارب زوجها وأبويها، فإنهم يترددون غالباً وربما كان يجمعهم بيت واحد، وتارة تكون وحدها في البيت عند دخول أحدهم. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عقبة بن عامر: أن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالْدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوَ؟ قَالَ: «الْحَمَوُ الْمَوْتُ»^(١). والحمو قريب الزوج، شَبَّهَ النبي ﷺ بالموت لخطورته وتساهل الناس فيه، والحرص كذلك على منع اختلاط الرجال بالنساء في المناسبات والزيارات العائلية، والذي تساهل به بعض الناس، قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

قال الشيخ بكر أبو زيد: «وإذا كان الرجال ممنوعين من الدخول على النساء، وممنوعين من الخلوة بهن بطريق الأولى، كما ثبت بأحاديث أخر؛ صار سؤالهن متاعاً لا يكون إلا من وراء حجاب، ومن دخل عليهن فقد خرق الحجاب»^(٢).

٦- توجيه النساء والأخذ على أيديهن، وخاصة عند خروجهن

(١) البخاري برقم ٥٢٣٢، وصحيح مسلم برقم ٢١٧٢.

(٢) حراسة الفضيلة، ص ٦٣.

للزيارات والمناسبات، فإن بعضهن تلبس اللباس الضيق، أو العاري، أو المفتوح، أو البنطال، وهذا لا يجوز سواء كان عند محارمها من الرجال، أو النساء مثلها، قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٤]. وفي الحديث: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَخْرُجْنَ رِيحُهَا، وَإِنْ رِيحُهَا لِيُوجِدُ مِنْ مَسِيرَةٍ كَذَا وَكَذَا»^(١).

٧- إخراج القنوات الفضائية السيئة التي تنشر الرذائل وتدعو إليها، وتحارب الفضائل وتقلل من شأنها، فكم هتكت من أعراض؟! وكم ضيعت من صلوات بأسبابها؟! وكذلك آلات المعازف والطرب، قال تعالى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِ لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [لقمان].

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث معقل بن يسار: أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(٢). ومن الغش للأسرة: إدخال هذه الأجهزة، التي تفسد عليهم دينهم وأخلاقهم.

٨- الانتباه لخطورة السائقين، والخادومات في البيوت،

(١) صحيح مسلم برقم ٢١٢٨.

(٢) البخاري برقم ٧١٥، وصحيح مسلم برقم ١٤٢ واللفظ له.

وخاصة أن كثيرًا من الخدمات تكون في سن الشباب، وفي البيت مراهقون، وقد يختلي أحدهم بهذه الخادمة فتحصل الفتنة والشر، والبعض يجلب الخدم والسائقين من شتى ملل الكفر، وهذا فيه مخالفة صريحة لقول النبي ﷺ حيث قال: «لَا تُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، حَتَّى لَا أَدْعَ إِلَّا مُسْلِمًا»^(١).

إضافة إلى تبلد إحساس المسلم بكثرة مخالطة الكفار، وهذا يقضي تدريجيًا على مفهوم الولاء والبراء في قلب المؤمن، ولذلك ينبغي أن يكون استقدام الخدم والسائقين من المسلمين وفق الحاجة، مع مراعاة الجوانب الشرعية الأخرى.

٩- التعاون بين أفراد الأسرة على تنظيم الحياة الأسرية داخل المنزل وخارجه، وذلك بترتيب الأوقات، حيث يكون النوم في وقته، والاستيقاظ، مع التعاون على الاقتصاد في المعيشة، وترك الإسراف في النفقات، والحث على النظافة.. ونحو ذلك من الأمور التي حث عليها الشرع، ودعت إليها الأخلاق، وتوافقت مع الجوانب الصحية للحياة السليمة.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة الثالثة

فضل بناء المساجد ورعايتها

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فقد وردت النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة تبين فضل المساجد، وبنائها، ورعايتها، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ (١٨) [التوبة].

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عثمان ابن عفان رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ» (١).

وروى البزار في مسنده من حديث أنس: أن النبي ﷺ قال: «سَبْعُ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا، أَوْ أَجْرَى نَهْرًا، أَوْ حَفَرَ بَيْتًا، أَوْ غَرَسَ نَخْلًا، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا، أَوْ وَرَثَ مُصْحَفًا، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ» (٢).

(١) البخاري برقم ٤٥٠، وصحيح مسلم برقم ٥٣٣.

(٢) البحر الزخار (١٣/ ٤٨٤) برقم ٧٢٨٩، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٣٦٠٢).

والمساجد يجب أن تنظف، وتطيب، وتجنب الأقدار،
والروائح الكريهة.

روى الإمام أحمد في مسنده من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُنْظَفَ وَتُطَيَّبَ»^(١).

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ، فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا؟ فَقَالُوا: مَاتَتْ، فَقَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ أَذْنُتُمُونِي؟» قَالَ: فَكَانَتْهُمْ صَغُرُوا أَمْرَهَا، فَقَالَ: «دُلُونِي عَلَى قَبْرِهَا»، فَدَلُّوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ ﻋَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ»^(٢). وفي رواية: «كَانَتْ تَلْتَقِطُ الْخِرْقَ، وَالْعِيدَانَ مِنَ الْمَسْجِدِ»^(٣).

وفي الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ، وَالثُّومَ، وَالْكُرَّاثَ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ»^(٤).

ويلحق بهذا الأطعمة ذات الروائح الكريهة، وأعظم من ذلك

(١) (٣٩٧/٤٣) برقم ٢٦٣٨٦، وقال محققوه: حديث صحيح.

(٢) صحيح البخاري برقم ٤٥٨، وصحيح مسلم برقم ٩٥٦.

(٣) صحيح ابن خزيمة ٢/٢٧٢ برقم ١٢٩٩.

(٤) صحيح البخاري برقم ٨٥٥، وصحيح مسلم برقم ٥٦٤ واللفظ له.

وأولى بالنهي التدخين، أو ما يسمى الشيعة، وقد جاء النهي أيضاً عن نشد الضالة، والبيع والشراء في المسجد. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا»^(١).

وروى الترمذي في سننه من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ، أَوْ يَتَّاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ»^(٢).

ويلحق بذلك سؤال الناس أموالهم في المساجد، وإشغالهم عن التسبيح والتكبير، والتهليل، والذكر عموماً بحجة الفقر والحاجة.

وقد اختلف أهل العلم في حكم التَّسْوُلِ في المساجد؟ فذهب المالكية ومن وافقهم إلى تحريم السؤال، واستدلوا على ذلك بنهيهِ ﷺ عن إنشاد الضوال في المسجد، ويلحق به ما في معناه من البيوع، والشراء، والإجارة ونحوها، وكراهة رفع الصوت في المساجد بالعلم، وغيره.

وذهب آخرون إلى الكراهة وهم الشافعية، واستدلوا بحديث عبد الله بن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ: «هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا بِسَائِلٍ، فَوَجَدْتُ كِسْرَةَ خُبْزٍ فِي يَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَأَخَذْتُهَا مِنْهُ

فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ^(١).

سُئِلَ شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ عَنْ هذه المسألة؟ فَأَجَابَ بما نصه: «أصل السؤال محرم في المسجد وخارج المسجد إلا لضرورة، فإن كان به ضرورة وسأل في المسجد، ولم يؤذ أحداً بتخطيه رقاب الناس، ولا بغير تخطيه، ولم يكذب فيما يرويه، ويذكر من حاله، ولم يجهر جهراً يضر الناس، مثل أن يسأل والخطيب يخطب، أو هم يسمعون علماً يشغلهم به.. ونحو ذلك. جاز والله أعلم»^(٢). اهـ

وقد وردت كذلك الأحاديث الكثيرة بالنهي عن زخرفة المساجد، والمبالغة في صرف الأموال في ذلك. روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ»^(٣).

وروى أبو داود في سننه من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ»^(٤). وقال ابن عباس: لَتَزْخَرُنَّهَا كَمَا زَخَرَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى^(٥).

وروى سعيد بن منصور في سننه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

(١) سنن أبي داود برقم ٦٧٠، قال الألباني: ضعيف، وهو صحيح دون قصة السائل.

انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم ١٤٥٨.

(٢) الفتاوى (٢٢/٢٠٦).

(٣) (٣٧٢/١٩) برقم ١٢٣٧٩، وقال محققوه: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٤) برقم ٤٤٨، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٩٠/١) برقم ٤٣١.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب بنيان المسجد، رقم ٦٢.

قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا زَخَرَفْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ، وَحَلَيْتُمْ مَصَاحِفَكُمْ، فَالْدَّمَارُ عَلَيْكُمْ»^(١).

وكان مسجده ﷺ متواضعاً، لم يكن به شيء من الزخارف والزينة، فروى البخاري في صحيحه من حديث نافع: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللِّبْنِ، وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ، وَعُمْدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئاً^(٢).

وفي صحيح البخاري: أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ، وَقَالَ: أَكِنَّ^(٣) النَّاسَ مِنَ الْمَطَرِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَمَّرَ أَوْ تُصَفَّرَ فَتَفْتِنَ النَّاسَ^(٤). وَقَالَ أَنَسٌ: يَتَبَاهَوْنَ بِهَا، ثُمَّ لَا يَعْمُرُونَهَا إِلَّا قَلِيلاً^(٥).

وعماراة المساجد ليست مقتصرة على بنائها فقط، بل تكون بالصلاة والذكر، والدعاء، والاستغفار، وحلق العلم، قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذْنُ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ

(١) سنن سعيد بن منصور (٤٨٦/٢) برقم ١٦٥، وقال شيخنا د. سعد الحميد: والحديث بمجموع هذه الطرق يكون حسناً لغيره، لكنه موقوف على هؤلاء الصحابة الذين روه وهم أبو هريرة، وأبو الدرداء، وأبو ذر، وأما رفعه فلا يصح إلا أن يقال: إنه مما يدخل في عداد ما له حكم الرفع، لأنه لا مجال للرأي فيه. والله أعلم. اهـ. سنن سعيد بن منصور (٤٨٦/٢ - ٤٩١).

(٢) برقم ٤٤٦.

(٣) من الكن، وهو ما يرد الحر، والبرد من الأبنية والمساكن، ومعنى أكن الناس من المطر: أي: صُنِّمَ واحفظهم. النهاية في غريب الحديث (٢٠٦/٤).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب بنية المسجد.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب بنية المسجد.

﴿٣٦﴾ رَجَالٌ لَا تُلِهِمُ تَحَرُّةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿٣٧﴾ [النور].

روى مسلم في صحيحه من حديث عقبة بن عامر قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُو كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ، فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ^(١) فِي غَيْرِ إِيْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: «أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ»^(٢).

وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»^(٣).

ومكانة المسجد في الإسلام عظيمة، ولذلك النبي ﷺ لما وصل إلى المدينة كان أول عمل عمله بناء المسجد، وهو ساحة العبادة، ومدرسة العلم، ومنطلق الجيوش لمقارعة الأعداء، ويجتمع الناس في المساجد كل يوم خمس مرات، الغني والفقير، والأمير والمأمور، والصغير والكبير، جنباً إلى جنب، فيشعرون بالمواساة والمحبة

(٢) برقم ٨٠٣.

(١) الناقة الكوماء: عظيمة السنام.

(٣) برقم ٢٦٩٩.

والمودة، ويتفقد بعضهم بعضاً، وفي نهاية الأسبوع يكون لخطبة الجمعة الأثر البالغ في نفوسهم.

وفي المساجد تُعقد حلقُ العلم التي خرَّجت الآلاف من العلماء، وطلبة العلم من شتى البقاع، وكذلك حلق تحفيظ القرآن الكريم، والدروس والمحاضرات، والكلمات،.. ونحوها.

وَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنْ مِنْ أَعْظَمِ الْجَرَائِمِ صَدَ النَّاسِ عَنْ بُيُوتِ اللَّهِ وَالسَّعْيِ فِي خَرَابِهَا، وَأَنَّ الْجَزَاءَ فِي ذَلِكَ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا، وَعَذَابٌ عَظِيمٌ فِي الْآخِرَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة].

والمساجد أحب البقاع إلى الله. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا»^(١).

قال النووي رحمته الله: أحب البلاد إلى الله مساجدها لأنها بيوت خصت بالذكر، وبقع أسست للتقوى والعمل الصالح، فالمساجد مواضع نزول رحمة الله وفضله، والأسواق على الضد منها^(٢).

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»، وذكر منهم: «وَرَجُلٌ

(١) برقم ٦٧١.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي (٢/ ٥٨٤)، باختصار وتصرف.

قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ»^(١).

والمساجد بيوت الله من دخلها فقد حل ضيفاً على ربه، فلا قلب أطيب، ولا نفس أسعد من رجل حل ضيفاً على ربه، وفي بيته، وتحت رعايته. روى أبو نعيم في حلية الأولياء من حديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ قال: «الْمَسْجِدُ بَيْتٌ كُلُّ تَقِيٍّ، وَتَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ كَانَ الْمَسْجِدُ بَيْتَهُ بِالرُّوحِ وَالرَّحْمَةِ، وَالْجَوَازِ عَلَى الصِّرَاطِ، إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ إِلَى الْجَنَّةِ»^(٢).

وهذه الضيافة تكون في الدنيا بما يحصل في قلوبهم من الاطمئنان والسعادة، والراحة، وفي الآخرة بما أعدَّ لهم من الكرامة في الجنة. روى البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ»^(٣).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) صحيح البخاري برقم ١٤٢٣، وصحيح مسلم برقم ١٠٣١.

(٢) حلية الأولياء (٦/١٧٦)، وقال المنذري في كتابه الترغيب والترهيب (١/٢٩٨): رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبخاري وقال: إسناده حسن، وهو كما قال ﷺ. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٧١٦.

(٣) صحيح البخاري برقم ٦٦٢، وصحيح مسلم برقم ٦٦٩ واللفظ له.

الكلمة الرابعة

الانتحار

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

ففي كل عام يموت الآلاف من الناس منتحرين بعمليات مختلفة، إما بالحرق، أو الشنق، أو الرمي من مكان شاهق، أو تناول السم والمواد الضارة، أو إطلاق النار.. أو غير ذلك.

وهذه الظاهرة الخطيرة التي انتشرت في بلاد العالم، تحتاج منا إلى وقفات وتأملات للاطلاع على الأسباب، والعلاج، والحكم الشرعي فيها.

وقد دلت النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أن الانتحار من أعظم الذنوب عند الله، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضْعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ۖ﴾ [الفرقان]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ۚ﴾ [النساء].

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ

جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»^(١).

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ»^(٢).

وفي الصحيحين من حديث ثابت بن الضحاك: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا، عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

والمنتحر مصيره إلى النار والجنة عليه حرام. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَ بَرَجُلٍ جَرَّاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ اللَّهُ: بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(٤).

وبعد التأمل والاطلاع على الإحصائيات العالمية وأحوال الناس، يتبين أن من أسباب الانتحار:

أولاً: الهم والقلق النفسي والضييق الذي يشعر به الإنسان المُقَدَّم على الانتحار، حيث تصبح الحياة لا قيمة لها عنده، ويريد التخلص مما يعانيه، والغالب ذلك

(١) صحيح البخاري برقم ٥٧٧٨، وصحيح مسلم برقم ١٠٩.

(٢) صحيح البخاري برقم ١٣٦٤، وصحيح مسلم برقم ١٠٩ مطولاً باختلاف.

(٣) جزء من حديث في صحيح البخاري برقم ٦١٠٥، وصحيح مسلم برقم ١١٠.

(٤) صحيح البخاري برقم ١٣٦٤، وصحيح مسلم برقم ١١٣ مطولاً وبدون ذكر «بدرني عبدي».

في الكفار، وقد يحصل من بعض المسلمين عند ضعف الإيمان. وصدق الله إذ يقول: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ (١٢٤) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا (١٢٥) قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ أَتَيْنَا فَنَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِي ﴿١٢٦﴾ [طه].

ثانيًا: تراكم الديون والحقوق ومطالبة أصحابها بها والخوف من عواقب ذلك، وفقدان الوظيفة أو عدم الحصول عليها بعد البحث والانتظار لسنوات عديدة، والبقاء عاطلاً بلا عمل. ثالثًا: الخسارة المالية الكبيرة التي تسبب الصدمة العنيفة لصاحبها على سبيل المثال (خسارة الأسهم المشهورة في السنوات الماضية).

رابعًا: الأمراض النفسية المزمنة، كحالات الاكتئاب الشديدة، أو انفصام الشخصية، وأثبتت الدراسات أن (٩٠٪) من حالات الانتحار كانت بسبب الاكتئاب.

خامسًا: استعمال المخدرات والمسكرات، فإنها تسبب تلف خلايا المخ، وبالتالي يصبح المدمن عرضة للانتحار في أي وقت.

سادسًا: المشاكل الأسرية والتي تؤدي إلى الطلاق، وتشتت الأسر، والعزلة عن الناس.

سابعًا: السجن لسنوات طويلة مع شعور السجين بالظلم، والإهمال لحقوقه.

ثامناً: تسجيل بعض المواقف السياسية، أو الاحتجاج على بعض الأوضاع المعيشية الصعبة، كحالات الفقر الشديدة، أو البطالة، أو غيرها، ويكون هذا أمام المقرات الرسمية المهمة في الدول.

تاسعاً: سجلت حالات انتحار لأطفال لم يبلغوا الحلم، إما بسبب تقليد الأفلام الكرتونية، أو لعدم احتواء مشاكلهم، واضطراباتهم السلوكية، أو لغير ذلك.

عاشرًا: ويلحق بهذه الأسباب قيادة السيارات بطريقة غير صحيحة، كمن يسرع سرعة شديدة تؤدي إلى عدم السيطرة على السيارة تحت أي ظرف يتعرض له، أو القيادة بشكل معاكس للطريق، أو التفحيط أو المسابقة بالسيارات.. أو غير ذلك مما يفعله السفهاء.

ولعل من الحلول المناسبة لهذه الجريمة الخطيرة:

أولاً: تقوية الوازع الديني لدى الناس وتذكيرهم بالتوكل على الله وتفويض الأمر إليه سبحانه، قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنعام: ١٧]. والصبر على البلاء، وأن يسعوا في الرزق، فليس مرتبطاً بالوظيفة، أو الشهادة الدراسية، فكم من أمي لا يقرأ ولا يكتب، ومع ذلك يملك الأموال الطائلة؟! قال تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢].

ثانياً: الاقتصاد في المعيشة، والبعد عن الإسراف، وأن يقتصر

ثالثاً: التداوي بالقرآن، فإن فيه الشفاء لكل الأمراض النفسية والعضوية، قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الَّذِي ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءً﴾ [فصلت: ٤٤]. وقال تعالى: ﴿وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢]. واستعمال العقاقير الطبية الموصوفة من الأطباء المتخصصين الموثوق بهم.

رابعاً: بث الوعي الديني بخطورة العجلة في قيادة السيارات، والالتزام بأنظمة المرور، قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وبيان فوائد الالتزام بأداب القيادة، وما فيها من المصالح وما يدرأ بها من المفساد، وإحالة المخالفين إلى المحاكم الشرعية لمعاقبتهم بما يقتضيه الحكم الشرعي.

خامساً: إبعاد الأفلام، والمسلسلات الكرتونية، أو التلفزيونية التي تحتوي على العنف، أو الانتحار عن الأطفال، واستبدالها بما ينفعهم في دينهم ودنياهم.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة الخامسة

حقوق الجار

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن من محاسن هذا الدين العظيم التي جاء بها: الوصية بالجار، والمجتمع كله عبارة عن أسر كثيرة يتجاور بعضها مع بعض، فإذا أحسن كل منهم عشرة جاره صلح المجتمع، وساده الحب، والرحمة، والتعاون، قال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦].

روى البخاري ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ» ^(١).

قال العلماء: «الجيران ثلاثة: جار له حق واحد، وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق، فالجار الذي له ثلاثة حقوق وهو الجار المسلم ذو الرحم فله حق الجوار، وحق الإسلام، وحق الرحم، وأما الذي له حقان: فالجار المسلم له حق الجوار، وحق الإسلام، وأما الذي له

(١) صحيح البخاري برقم ٦٠١٥، وصحيح مسلم برقم ٢٦٢٥ واللفظ له.

حق واحد فالجار المشرك»^(١)، قال ابن عباس: الجار ذي القربى، أي: القريب؛ والجار الجنب، أي: الغريب^(٢).

قال ابن حجر: «واسم الجار يشمل المسلم، والكافر، والعابد، والفاسق، والصديق، والعدو، والغريب، والبلدي، والنافع، والضار، والقريب، والأجنبي، والأقرب دارًا، والأبعد، وله مراتب بعضها أعلى من بعض، فأعلاها من اجتمعت فيه الصفات الأول كلها، ثم أكثرها وهلم جرًّا إلى الواحد، وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الأخرى كذلك فيُعطى كل حقه بحسب حاله»^(٣).

قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: «حفظ الجار من كمال الإيمان، وكان أهل الجاهلية يحافظون عليه، ويحصل امتثال الوصية بإيصال ضروب الإحسان إليه بحسب الطاقة كالهدية، والسلام، وطلاق الوجه عند لقاءه، وتفقد حاله، ومعاونته فيما يحتاج إليه إلى غير ذلك، وكف أسباب الأذى عنه على اختلاف أنواعه حسية كانت، أو معنوية»^(٤).

فعلى سبيل المثال عدم رمي الأوساخ بجوار بيته، أو إيقاف السيارات أمام منزله إذا كان ذلك يؤذيه، أو تتبع عوراته، أو النظر إلى محارمه، أو غير ذلك مما يسبب له الأذى، ولا يكفي هذا بل لا بد من تحمل الأذى الذي يصدر منه.

(١) فتح الباري (١٠/٤٤٢) بتصرف. وقد رُوي في هذا حديث، ولا يصح.

(٢) تفسير الطبري (٣/٢٣١١ - ٢٣١٣).

(٣) فتح الباري (١٠/٤٤١ - ٤٤٢).

(٤) فتح الباري (١٠/٤٤٢).

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي شريح قال: قال رسول الله ﷺ: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ»، «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»^(١). والبوائق: جمع بائقة وهي الداهية، والشيء المهلك، والأمر الشديد الذي يُوافي بغته.

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ»^(٢).

وأخبر النبي ﷺ أن الإحسان إلى الجار سبب لدخول الجنة، كما أن إيذائه سبب لدخول النار. روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة قال: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلَانَةَ يُذَكِّرُ مِنْ كَثَرَةِ صَلَاتِهَا، وَصِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: «هِيَ فِي النَّارِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ فُلَانَةَ يُذَكِّرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَثْوَارِ^(٣) مِنَ الْأَقْطِ^(٤)، وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: «هِيَ فِي الْجَنَّةِ»^(٥).

وأخبر النبي ﷺ أن حرمة الجار أعظم من حرمة غيره من

(١) صحيح البخاري برقم ٦٠١٦، وصحيح مسلم برقم ٤٦.

(٢) صحيح البخاري برقم ٦١٣٦، وصحيح مسلم برقم ٤٧.

(٣) الأثوار: جمع ثور، وهي قطعة من الأقط.

(٤) الأقط: بفتح الهمزة وكسر القاف وبضمها أيضًا، وبكسر الهمزة والقاف معًا وبفتحهما، هو شيء يتخذ من مخيض اللبن الغنمي.

(٥) (١٥ / ٤٢١ - ٤٢٢) برقم ٩٦٧٥، وقال محققوه: إسناده حسن.

الناس، فروى الإمام أحمد في مسنده من حديث المقداد بن الأسود قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَقُولُونَ فِي الزَّانَا؟» قَالُوا: حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةٍ جَارِهِ»، قَالَ: فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟» قَالُوا: حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: «لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ»^(١).

وفي الصحيحين من حديث عبد الله قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ»، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»^(٢).

ومن حقوقه أيضًا: الإحسان وبذل المعروف له، وإكرامه. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي شريح العدوي: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ»^(٣). وفي رواية: «فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ»^(٤).

وحث النبي ﷺ على إطعام الجار، فروى مسلم في صحيحه

(١) (٢٧٧/٣٩) برقم ٢٣٨٥٤، وقال محققوه: إسناده جيد.

(٢) صحيح البخاري برقم ٤٤٧٧، وصحيح مسلم برقم ٨٦ واللفظ له.

(٣) صحيح البخاري برقم ٦٠١٩، وصحيح مسلم برقم ٤٧.

(٤) صحيح مسلم برقم ٤٨.

من حديث أبي ذر: أن النبي ﷺ قال: «يَا أَبَا ذَرٍّ! إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ»^(١).

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من حق الجار أن تبسط إليه معروفك، وتكف عنه أذاك^(٢).

قال شراح الحديث: «ففي الحديث الحض على مكارم الأخلاق، والإرشاد لمحاسنها لما يترتب عليه من المحبة، والألفة ولما يحصل به من المنفعة، ودفع الحاجة والمفسدة، فقد يتأذى الجار برائحة قدر جاره ووعيله وصغار ولده ولا يقدر على التوصل إلى ذلك فتهيج من صغارهم شهية الطعام، ويقوم على القائم بهم الألم والكلفة، وربما كان يتيمًا، أو أرملة، فتكون المشقة أعظم، وتشتد منهم الحسرة والألم، فلا أقبح من منع هذا اليسير المترتب عليه هذا الضرر الكبير، وكل ذلك يندفع بتشريكهم في شيء من الطبخ»^(٣).

ومنها: بذل النصيحة له في دينه، ودنياه، والمشورة عليه بالخير، وأمره بالمعروف، ونهيه عن المنكر، قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: ٧١].

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث جرير بن عبد الله قال: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ،

(١) صحيح مسلم برقم ٢٦٢٥.

(٢) الآداب الشرعية (٢/ ١٥)، لابن مفلح.

(٣) دليل الفالحين (٣/ ١٧٥)، بتصرف.

وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ^(١).

وروى مسلم في صحيحه من حديث تميم الداري رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»^(٢).

ومن أهم ذلك: حثُّه وترغيبه على المحافظة على الصلاة في جماعة المسلمين، وكذلك تحذيره من تقصيره في تربية أولاده، وإهماله لمن تحت يده، وتحذيره من اقتناء آلات اللهو، والقنوات الفضائية الفاسدة، وبيان خطر جلساء السوء، ومصاحبته.

ومنها: زيارته، وتفقد أحواله والسؤال عنه، وإجابة دعوته. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ» - ذكر منها - «وَإِذَا مَرِضَ فَعُدُّهُ»^(٣). هذه الحقوق على وجه العموم، ويتأكد ذلك في حق الجار، وهو نص قوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ»^(٤).

وكلما كان الجار أقرب كان حقه أعظم. روى البخاري في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا»^(٥).

(١) صحيح البخاري برقم ٤٨١، وصحيح مسلم برقم ٢٥٨٥ واللفظ له.

(٢) برقم ٥٥. (٣) برقم ٢١٦٢.

(٤) صحيح مسلم برقم ٤٨، وروى البخاري بعضه.

(٥) برقم ٢٢٥٩.

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ»^(١).

ولا يحتقر المسلم الهدية التي يهديها لجاره وإن كانت قليلة، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ! لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا، وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةً»^(٢).

ومنها: إظهار محاسنه، وستر عيوبه وخاصة عند الأهل، والأولاد، فإن ذلك ينتج عنه انتشار المحبة، والمودة بين الجيران، وهذه الخصلة السابقة في غاية الأهمية، ليكون ذلك داعياً إلى عدم المجاهرة بالأخلاق السيئة.

قال الغزالي رحمته الله مُلَخَّصًا حقوق الجار: «أن يبدأه بالسلام، ويعوده في المرض، ويعزيه في المصيبة، ويقوم معه في العزاء، ويهنئه في الفرح، ويظهر الشركة في السرور معه، ويصفح عن زلاته، ولا يتطلع من السطح إلى عوراته، ولا يضايقه في وضع الجذع على جداره، ولا في مصب الماء في ميزابه، ولا يضيق طريقه إلى الدار، ويستر ما يتكشف له من عوراته، وينعشه من صرعه إذا نابته نائبة، ولا يغفل عن ملاحظته عند غيبته، ولا يسمع عليه كلامًا، ويغض بصره عن حرمة، ولا يديم النظر إلى خادمته، ويتلطف بولده في كلمته، ويرشده إلى ما يجهله من أمر دينه، ودنياه»^(٣).

(١) صحيح البخاري برقم ٢٤٦٣، وصحيح مسلم برقم ١٦٠٩.

(٢) صحيح البخاري برقم ٢٥٦٦، وصحيح مسلم برقم ١٠٣٠.

(٣) إحياء علوم الدين (٢/٢١٣)، مختصرًا.

ومن القصص التي تُذكر في هذا المجال، ما رواه البخاري في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه قال: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: لَهُ أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ، فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ»^(١). وفي رواية: فَلَمَّا مَاتَ قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»^(٢).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) صحيح البخاري برقم ١٣٥٦.

(٢) مسند الإمام أحمد (٣/ ٢٦٠)، والرواية له.

تأملات في سورة الناس

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن الله أنزل هذا القرآن العظيم لتدبره والعمل به، فقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانُ أَمْرٌ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ ﴿٢٤﴾ [محمد]. ومن سور القرآن التي تتكرر على أسماعنا ونحتاج إلى تدبرها ومعرفة ما فيها من الفوائد الجليلة والحكم العظيمة سورة الناس ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ﴿١﴾ مَلِكِ النَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَهِ النَّاسِ ﴿٣﴾ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ﴿٤﴾ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ﴿٥﴾ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ﴿٦﴾ [الناس].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «هذه الصفات من صفات الرب عَزَّ وَجَلَّ الربوبية والملك والإلهية، فهو رب كل شيء ومليكه وإلهه، فجميع الأشياء مخلوقة له، مملوكة عبيد له، فأمر المستغيث أن يتعوذ بالمتصف بهذه الصفات من شر الوسواس الخناس، وهو الشيطان الموكل بالإنسان، فإنه ما من أحد من بني آدم إلا وله قرين يزيّن له الفواحش، ولا يألوه جهداً في الخبال. والمعصوم من عصمه الله» (١). اهـ.

روى مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن مسعود: أن

(١) تفسير ابن كثير (١٤/٥٢٩).

النبي ﷺ قال: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ»،
قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِيَّايَ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ
فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»^(١).

وفي الصحيحين من حديث أنس في قصة زيارة صفية
للنبي ﷺ وهو معتكف، وخروجه معها ليلاً ليردها إلى منزلها،
فلقيه رجلان من الأنصار، فسلما على رسول الله ﷺ ثم تعدا،
فقال لهما رسول الله ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا»، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا
رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ
يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا
شَيْئًا»^(٢).

وروى الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي تميمه الهُجَيمِي
عمن كان رديف النبي ﷺ قال: كُنْتُ رَدِيفَهُ عَلَى حِمَارٍ، فَعَثَرَ
الْحِمَارُ، فَقُلْتُ: تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُلْ: تَعَسَ
الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ: تَعَسَ الشَّيْطَانُ، تَعَاطَمَ فِي نَفْسِهِ، وَقَالَ:
صَرَغْتُهُ بِقُوَّتِي، فَإِذَا قُلْتَ: بِسْمِ اللَّهِ، تَصَاغَرَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ، حَتَّى
يَكُونَ أَصْغَرَ مِنَ الذُّبَابِ»^(٣).

قال ابن كثير: «وفيه دلالة على أن القلب متى ذكر الله تصاغر

(١) برقم ٢٨١٤.

(٢) برقم ٣١٠١، وصحيح مسلم برقم ٢١٧٥.

(٣) (١٩٨/٣٤) برقم ٢٠٥٩١، وقال محققوه: حديث صحيح، وقال ابن كثير: إسناده

الشیطان، وغلب، وإن لم يذكر الله تعظم وغلب»^(١).

قوله: ﴿الْوَسْوَاسُ الْخَنَّاسِ﴾ الوسوسة هي ما يلقيه الشيطان من الأفكار والأوهام، والتخيلات التي لا حقيقة لها، والخناس الذي يخنس، ويهزم، ويولي عند ذكر الله وهو الشيطان^(٢)، قال سعيد ابن جبیر عن ابن عباس في قوله: ﴿الْوَسْوَاسُ الْخَنَّاسِ﴾، قال: الشيطان جاثم على قلب ابن آدم، فإذا سها وغفل وسوس، فإذا ذكر الله خنس^(٣).

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّأْذِينَ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبَ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَاذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَذْرِي كَمْ صَلَّى؟!»^(٤).

قوله: ﴿الَّذِي يُوسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ﴾ ظاهر الآيات أن الذي يسوس يكون من شياطين الجن، ويكون من شياطين الإنس، وجاء التوجيه الإلهي الكريم بالاستعاذة من النوعين جميعاً، وقد ورد في الكتاب العزيز أنهما يشتركان في الوحي الشيطاني، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ

(١) تفسير ابن كثير (١٤/٥٢٩).

(٢) تفسير جزء عم، للشيخ ابن عثيمين ص ٣٥٩ بتصرف.

(٣) تفسير ابن كثير (١٤/٥٢٩).

(٤) البخاري برقم ٦٠٨، وصحيح مسلم برقم ٣٨٧.

إِلَى بَعْضِ زُخْرَفِ الْقَوْلِ غَمُورًا ﴿ [الأنعام: ١١٢] ^(١).

روى أبو داود في سننه من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَحَدَنَا يَجِدُ فِي نَفْسِهِ يُعَرِّضُ بِالشَّيْءِ، لَأَنْ يَكُونَ حُمَمَةً ^(٢) أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسةِ» ^(٣).

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ، أَوْ تَتَكَلَّمَ» ^(٤).

قال ابن القيم رحمته الله: «وتأمل حكمة القرآن وجلالته كيف أوقع الاستعاذة من شر الشيطان الموصوف بأنه ﴿الْوَسْوَاسُ الْخَنَّاسِ﴾ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ^(٥)، ولم يقل: من شر وسوسته، لتعم الاستعاذة شره جميعه، فإن قوله: ﴿مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ﴾ تعم كل شره، ووصفه بأعظم صفاته، وأشدّها شراً، وأقواها تأثيراً، وأعمها فساداً، وهي الوسوسة التي هي مبادئ الإرادة، فإن القلب يكون فارغاً من الشر، والمعصية فيوسوس إليه، ويخطر الذنب بباله، فيصوره لنفسه ويمنيه ويشهيه، فيصير شهوة، ويزينها له ويحسنها، ويخيلها له في خياله،

(١) بدائع التفسير، لابن القيم (٥/ ٤٦٣ - ٤٦٤) باختصار.

(٢) حممة: أي فحماً.

(٣) برقم ٥١١٢، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/ ٩٦٢) برقم ٤٢٦٤.

(٤) صحيح البخاري برقم ٥٢٦٩، وصحيح مسلم برقم ١٢٧.

حتى تميل نفسه إليه فيصير إرادة، ثم لا يزال يمثل له ويخيل، ويمني ويشهي، وينسي علمه بضررها، ويطوي عنها سوء عاقبتها فيحول بينه وبين مطالعته، فلا يرى إلا صورة المعصية والتذاذه بها فقط، وينسى ما وراء ذلك، فتصير الإرادة عزيمة جازمة فيشتد الحرص عليها من القلب، فيبعث الجنود في الطلب، فيبعث الشيطان معهم مددًا لهم، وعونًا، فإن فتروا حركهم، وإن ونوا أزعجهم، كما قال تعالى: ﴿الْمَرْتَرَأْنَا أَرْسَلْنَا الشَّيْطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَوْزُهُمْ أَزًا﴾ (٨٣) [مريم]. أي: تزعجهم إلى المعاصي إزعاجًا، كلما فتروا أو ونوا أزعجتهم الشياطين، وأزتهم، وأثارتهم، فلا تزال بالعبد تقوده إلى الذنب، وتنظم وتسهل الاجتماع بالطف حيلة وأتم مكيدة، فأصل كل معصية، وبلاء إنما هو الوسوسة، فلهذا وصفه بها لتكون الاستعاذة من شرها أهم من كل مستعاذ منه، وإلا فشره بغير الوسوسة حاصل أيضًا^(١).

ومن فوائد السورة الكريمة:

١- إثبات الربوبية، والملك، والألوهية لله تعالى، فهو رب كل شيء ومليكه والخلق كلهم عبيده، وتحت ملكه، قال تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ (٩٣) [مريم]. وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٠٠) [الأعراف]. وقال تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ (٩٧) [المؤمنون]. وهذه الاستعاذة لها مواضع عند القراءة، والغضب، وفي الصلاة.. وغيرها.

(١) بدائع التفسير (٥/ ٤٥٢ - ٤٥٣) مختصرًا.

٢- استحباب قراءة المعوذتين والإخلاص صباحاً ومساءً ثلاث مرات وعند المبيت، وعلى المرضى، والمسحورين. روى أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن حبيب رضي الله عنه أنه قال: خَرَجْنَا فِي لَيْلَةٍ مَطَرٍ، وَظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ، نَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ لَنَا، فَأَذَرَكُنَاهُ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتُمْ؟» فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ: «قُلْ»، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ»، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «قُلْ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، حِينَ تُمَسِّي وَحِينَ تُصْبِحُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» ^(١).

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا ^(٢).

وروى البخاري في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ^(٣).

وقد أوصى النبي ﷺ عقبة بن عامر بهما وقال: «تَعَوِّذُ بِهِمَا،

(١) سنن أبي داود برقم ٥٠٨٢، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/ ٩٥٧ - ٩٥٨) برقم ٤٢٤١.

(٢) صحيح البخاري برقم ٥٠١٦، وصحيح مسلم برقم ٢١٩٢.

(٣) صحيح البخاري برقم ٥٠١٧.

فَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِمَا»^(١). قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي كَلَامِهِ عَلَى الْمَعَوِّذَتَيْنِ: «الْمَقْصُودُ الْكَلَامُ عَلَى هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ وَبَيَانُ عَظِيمِ مَنَفْعَتِهِمَا، وَشِدَّةُ الْحَاجَةِ بَلِ الْضَرُورَةِ إِلَيْهِمَا، وَأَنَّهُ لَا يَسْتَغْنِي عَنْهُمَا أَحَدُ قَطٍّ، وَأَنَّ لَهُمَا تَأْثِيرًا خَاصًّا فِي دَفْعِ السَّحَرِ، وَالْعَيْنِ، وَسَائِرِ الشُّرُورِ، وَأَنَّ حَاجَةَ الْعَبْدِ إِلَى الْإِسْتِعَانَةِ بِهِاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ أَعْظَمُ مِنْ حَاجَتِهِ إِلَى النَّفْسِ، وَالطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ، وَاللِّبَاسِ»^(٢).

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِينَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



(١) سنن أبي داود برقم ١٤٦٣، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ (٢٧٥/١) برقم ١٢٩٩.
(٢) بدائع الفوائد ص ٥٣٦.

الكلمة السابعة

آداب الطريق

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن من الآداب العظيمة التي حث عليها الإسلام ورغب فيها: آداب الطريق. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ»، فقالوا: مَا لَنَا بُدٌّ إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا»، قالوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(١).

فذكر النبي ﷺ في هذا الحديث جملة من الآداب، التي ينبغي أن يتحلَّى بها من جلس في الطريق، فمن تلك الآداب:

غض البصر، وقد أمر الله به في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ﴾ [النور: ٣٠]. روى مسلم في صحيحه من حديث جرير ابن عبد الله قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ؟

(١) صحيح البخاري برقم ٢٤٦٥، وصحيح مسلم برقم ٢١٢١.

فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي^(١).

وروى أبو داود في سننه من حديث ابن بريدة عن أبيه قال:
قال رسول الله ﷺ قال: «يَا عَلِيُّ، لَا تُتَبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ
الْأُولَى، وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ»^(٢).

قال الشاعر:

كُلُّ الْحَوَادِثِ مَبْدُوهَا مِنَ النَّظْرِ وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْغَرِ الشَّرِّ
وَالْمَرْءُ مَا دَامَ ذَا عَيْنٍ يُقَلِّبُهَا فِي أَعْيُنِ الْغَيْدِ مَوْقُوفٌ عَلَى الْخَطْرِ
كَمْ نَظْرَةٌ فَتَكَتْ فِي قَلْبِ صَاحِبِهَا فَتَكَ السَّهَامِ بِلَا قَوْسٍ وَلَا وَتَرٍ
يَسُرُّ نَاطِرُهُ مَا ضَرَّ خَاطِرُهُ لَا مَرَحَبًا بِسُرُورٍ عَادَ بِالضَّرَرِ

وقال آخر:

وَكُنْتَ مَتَى أَرْسَلْتَ طَرْفَكَ رَائِدًا لِقَلْبِكَ يَوْمًا أَتَعَبَتْكَ الْمَنَاظِرُ
رَأَيْتَ الَّذِي لَا كُلُّهُ أَنْتَ قَادِرٌ عَلَيْهِ وَلَا عَنْ بَعْضِهِ أَنْتَ صَابِرٌ

ومنها: كَفِ الْأَذَى، وإزالته من الطريق. روى البخاري ومسلم
في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «بَيْنَمَا
رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخَذَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ
لَهُ، فَعَقَرَ لَهُ»^(٣). وفي رواية لمسلم: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ
فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ، كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ»^(٤).

(١) برقم ٢١٥٩.

(٢) برقم ٢١٤٩، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٤٠٣) برقم ١٨٨١.

(٣) برقم ٢٤٧٢، وصحيح مسلم برقم ١٩١٤.

(٤) برقم ١٩١٤، وأخرجه البخاري بنحوه برقم ٢٤٧٢.

وروى مسلم في صحيحه من حديث أَبِي بَرزَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ؟ قَالَ: «اغْزِلِ الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ»^(١).

وإمطة الأذى عن الطريق من الإيمان. روى البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أَبِي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٢).

ومن كف الأذى: عدم قضاء الحاجة في طريق الناس، أو ظلمهم. روى مسلم في صحيحه من حديث أَبِي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا اللَّعَانِينَ»، قَالُوا: وَمَا اللَّعَانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ»^(٣).

ومن الأذى الذي يجب كفه: الالتزام بأنظمة المرور في السير، والوقوف، وكذلك استعمال المنبه في غير حاجة.

وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»^(٤).

ومنها: هداية السائل. روى البخاري في صحيحه من حديث

(١) برقم ٢٦١٨.

(٢) صحيح البخاري برقم ٩، وصحيح مسلم برقم ٣٥.

(٣) برقم ٢٦٩.

(٤) صحيح البخاري برقم ٦٤٨٤، وصحيح مسلم برقم ٤٠ مختصراً

أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «وَدَلَّ الطَّرِيقَ صَدَقَةً»^(١).

ومنها: إعانة الرجل في حمله على دابته، أو رفع متاعه عليها. روى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ سُلَامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ، يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ، يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ»^(٢).

ومنها: رد السلام، قال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّنْتُمْ بِنَحِيَةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]. روى البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»^(٣).

وروى البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «يُسَلِّمُ الرَّابِئُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»^(٤). وفي رواية: «الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ»^(٥).

ومنها: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

(١) جزء من حديث في صحيح البخاري برقم ٢٨٩١.

(٢) برقم ٢٨٩١، وصحيح مسلم برقم ١٠٠٩ ببعض الاختلاف.

(٣) برقم ٦٢٣٦، وصحيح مسلم برقم ٣٩.

(٤) برقم ٦٢٣٣، وصحيح مسلم برقم ٢١٦٠.

(٥) صحيح البخاري برقم ٦٢٣١.

[١١٠]. قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: «إنما صارت أمة محمد ﷺ خير أمة، لأن المسلمين منهم أكثر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم أفشى»^(١).

وأخبر سُبْحَانَهُ أَنَّ الناجين من الأمم هم الآمرون بالمعروف، والناهون عن المنكر، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود: ١٧]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ومن لم يكن في قلبه بغض ما يبغض الله ورسوله من المنكر الذي حرمه من الكفر، والفسوق والعصيان، لم يكن في قلبه الإيمان الذي أوجبه الله عليه»^(٢). اهـ

وقال أيضاً: «وإذا كان جماع الدين وجميع الولايات هو أمر، ونهي، فالأمر الذي بعث الله به رسوله هو الأمر بالمعروف، والنهي الذي بعثه به هو النهي عن المنكر وهذا نعت النبي ﷺ والمؤمنين، قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]. وهذا واجب كل مسلم قادر وهو فرض الكفاية، ويصير فرض عين على القادر الذي لم يقم به غيره»^(٣).

ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: أن يحث من رآه متخلفاً عن صلاة الجماعة إليها، وإذا رأى من يشرب الدخان، أو يستمع إلى الغناء والموسيقى نهاه عن ذلك، وإن مرَّ على من يغشُّ في بيعه وشرائه،

(١) الجامع لأحكام القرآن (٥ / ٢٦١).

(٢) الفتاوى (٧ / ٤١).

(٣) الفتاوى (٢٨ - ٦٥ - ٦٦).

أنكر عليه ذلك، ومن المنكرات الفاشية التي يجب التعاون على إنكارها لعظيم ضررها، تبرج النساء في الأسواق، والطرق واختلاطهن بالرجال، فالمنكرات إذا كثرت إنكارها زالت أو تلاشت، وإن سكت عنها فشت وانتشرت، وبهذا امتازت أمة محمد ﷺ وفُضِّلَتْ على سائر الأمم، قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة الثامنة

فضل الوضوء والتيمم وصفتهما

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد...

قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦].

«فالآية الكريمة أوجبت الوضوء للصلاة وبينت الأعضاء التي يجب غسلها، أو مسحها في الوضوء، وحددت مواضع الوضوء منها، ثم بين النبي ﷺ صفة الوضوء بقوله، وبفعله، بيانا كافيا.

أحدها: غسل الوجه بكامله ومنه المضمضة، والاستنشاق، فمن غسل وجهه وترك المضمضة والاستنشاق أو أحدهما، لم يصح وضوؤه، لأن الفم والأنف من الوجه، والله تعالى يقول: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ فأمر بغسل الوجه كله، فمن ترك شيئا منه لم يكن ممثلا

لأمر الله تعالى، والنبي ﷺ تَمْضِضٌ وَاسْتَنْشِقُ»^{(١)(٢)}.

الثاني: غسل اليدين مع المرفقين لقوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾، فإن (إلى) هنا بمعنى مع، فلا بد أن يصل الماء إلى نهاية المرفقين، يدل على ذلك حديث أبي هريرة: أَنَّهُ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعُضْدِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعُضْدِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ^(٣).

الثالث: مسح الرأس كله، ومنه الأذنان لقوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾. وفي حديث ابن عباس: ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ، بَاطِنَهُمَا بِالسَّبَّاحَتَيْنِ^(٤) وَظَاهِرَهُمَا بِإِبْهَامَيْهِ^(٥)، وَقَالَ ﷺ «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»^(٦). قال الشيخ ناصر الدين الألباني: «وهذا الحديث يدل على وجوب مسح الأذنين وأنها في ذلك كالرأس، وحسبك في هذا المذهب إمام السنة أبو عبد الله أحمد بن حنبل، وسلفه في ذلك جماعة من الصحابة.

وأما المسألة الثانية: فهل يكفي في مسح الأذنين ماء الرأس،

(١) الملخص الفقهي، للشيخ صالح الفوزان (١/ ٤١).

(٢) صحيح البخاري برقم ١٥٩، وصحيح مسلم برقم ٢٢٦.

(٣) صحيح مسلم برقم ٢٤٦.

(٤) السباحة والمسبحة: الأصبع التي تلي الإبهام، سميت بذلك لأنها يُشار بها عند التسبيح.

(٥) سنن النسائي برقم ١٠٢، وصححه الألباني كما في صحيح سنن النسائي (١/ ٢٤) برقم ٩٩.

(٦) سنن الترمذي برقم ٣٧، وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة برقم ٣٦.

أم لا بد لذلك من جديد؟ قال المناوي كما في فيض القدير في شرح الحديث: «الأذنان من الرأس، لا من الوجه، ولا مستقلتان، يعني فلا حاجة إلى أخذ ماء جديد منفرد لهما غير ماء الرأس في الوضوء، بل يجزئ مسحهما بل ماء الرأس، وإلا لكان بياناً للخلقة فقط، والمصطفى لم يبعث لذلك، وبه قال الأئمة الثلاثة»^(١).

الرابع: غسل الرجلين مع الكعبين لقوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ وإلى بمعنى (مع)، وذلك للأحاديث الواردة في صحة الوضوء، فإنها تدل على دخول الكعبين في الغسل.

الخامس: الترتيب بأن يغسل الوجه أولاً ثم اليدين، ثم يمسح الرأس، ثم يغسل رجليه لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾.

ولأن النبي ﷺ رتب الوضوء على هذه الكيفية. قال ابن عباس بعدما ذكر صفة رسول الله ﷺ: «هَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٢).

السادس: «الموالاتة وهي أن يكون غسل الأعضاء المذكورة متواليًا، بحيث لا يفصل بين غسل عضو وغسل العضو الذي قبله، بل يتابع غسل الأعضاء الواحد تلو الآخر حسب الإمكان»^(٣).

وقد وردت نصوص كثيرة في فضل الوضوء. روى البخاري

(١) السلسلة الصحيحة (١/ ٩١).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٢٠٦) برقم ٣١٩، وأصله في صحيح البخاري.

(٣) الملخص الفقهي، للشيخ صالح الفوزان (١/ ٤٢ - ٤٣).

ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا^(١) مُحَجَّلِينَ^(٢) مِنْ أَثَارِ الْوُضُوءِ»^(٣).

وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»^(٤).

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عثمان رضي الله عنه أنه قال: ألا أحدثكم حديثاً لولا آية ما حدثكموه، سمعت النبي ﷺ يقول: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وُضُوءَهُ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا»^(٥). قال عروة: الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾ [البقرة: ١٥٩].

وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ، (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ)، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ، كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ، (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ)، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ، (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ)، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ»^(٦).

(١) غُرًّا: لمعة بيضاء في جبهة الفرس.

(٢) التحجيل: بياض يكون في ثلاث قوائم الفرس.

(٣) برقم ١٣٦، وصحيح مسلم برقم ٢٤٦ مطولاً.

(٤) برقم ٢٢٣.

(٥) صحيح البخاري برقم ١٦٠، وصحيح مسلم برقم ٢٢٧.

(٦) برقم ٢٤٤.

وقد تعرض حالات يكون الماء فيها معدماً، أو في حكم المعدوم، أو موجوداً لكن يتعذر استعماله لعذر من الأعذار الشرعية، وقد جعل الله ما ينوب عنه وهو التيمم بالتراب تيسيراً على الخلق، ورفعاً للحرَج، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ۖ﴾.

والتيمم في اللغة: القصد، وشرعاً: مسح الوجه واليدين بصعيد، على وجه مخصوص.

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث جابر ابن عبد الله: أن النبي ﷺ قال: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ»^(١). وفي رواية: «جُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ»^(٢). ونقل ابن قدامة في المغني الإجماع على جواز التيمم في الجملة^(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا التيمم المأمور به في الآية هو من خصائص المسلمين، ومما فضلهم الله به على غيرهم من الأمم»^(٤).

وينوب التيمم عن الماء في أحوال:

أولاً: إذا عدم الماء لقوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا

(١) برقم ٣٣٥، وصحيح مسلم برقم ٥٢١.

(٢) صحيح مسلم برقم ٥٢٢. (٣) المغني (١/ ٣١٠).

(٤) الفتاوى (٢١/ ٣٤٧).

طَيِّبًا ﴿ سواء عدمه في الحضر، أو السفر وطلبه فلم يجده.

ثانيًا: إذا كان معه ماء يحتاج لشرب، وطبخ فلو تطهر منه لأضر حاجته بحيث يخاف العطش على نفسه، أو عطش غيره من آدمي، أو بهيمة.

ثالثًا: إذا خاف باستعمال الماء الضرر في بدنه بمرض، أو تأخر براء، أو شدة برودة، وكان عاجزًا عن تسخينه لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾.

رابعًا: إذا عجز عن استعمال الماء لمرض لا يستطيع معه الحركة، وليس عنده من يوضئه، وخاف خروج الوقت.

ففي تلك الأحوال يتيمم ويصلي، وإن وجد ماء يكفي بعض طهره استعماله فيما يمكنه من أعضائه، أو بدنه، وتيمم عن الباقي الذي قصر عنه الماء لقوله تعالى: ﴿فَأَنقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]. وإن كان به جرح يتضرر بغسله، أو مسحه بالماء، تيمم له وغسل الباقي، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. وإن كان جرحه لا يتضرر بالمسح مسح الضماد الذي فوقه بالماء، وكفاه المسح عن التيمم.

«ويجوز التيمم بما على وجه الأرض من تراب، وسبخة، ورمل، وغيره، هذا هو الصحيح من قولي العلماء لقوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾. وكان النبي ﷺ وأصحابه إذا أدركتهم الصلاة تيمموا بالأرض التي يصلون عليها ترابًا أو غيره، ولم يكونوا يحملون معهم التراب»^(١).

(١) زاد المعاد، لابن القيم (١/١٩٣) بتصرف.

وصفة التيمم أن يضرب التراب بيديه ضربة واحدة، ثم يمسح وجهه بباطن أصابعه، ويمسح كفيه براحتيه، ويعمم الوجه والكفين بالمسح، وقد وردت هذه الصفة في الصحيحين من حديث عمار ابن ياسر ^(١) رضي الله عنه.

ويبطل التيمم عن حدث أصغر بمبطلات الوضوء، وعن حدث أكبر بموجبات الغسل من جنابة، أو حيض، أو نفاس، وكذلك يبطل بوجود الماء إن كان التيمم لعدمه، وبزوال العذر الذي من أجله شرع التيمم من مرض ونحوه، ومن عدم الماء والتراب، أو وصل إلى حال لا يستطيع الوضوء، ولا التيمم، فإنه يصلي على حسب حاله بلا وضوء ولا تيمم، لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، ولا يعيد هذه الصلاة لأنه أتى بما أمر به، لقوله تعالى: ﴿فَأَنقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾، وقوله ﷺ: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» ^(٢).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) صحيح البخاري برقم ٣٤٧، وصحيح مسلم برقم ٣٦٨.

(٢) صحيح البخاري برقم ٧٢٨٨، وصحيح مسلم برقم ١٣٣٧.

الكلمة التاسعة

التحذير من قذف المؤمنين والمؤمنات

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن القذف من كبائر الذنوب التي حرمها الله ورسوله، ورتب عليها الحد في الدنيا، والعذاب في الآخرة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [٤] [النور]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [٢٣] [النور].

«ومعنى الآية الكريمة: أن الذين يقذفون بالزنى المحصنات الحرائر العفيفات العاقلات، ثم لم يأت هؤلاء القذفة بأربعة شهداء على ما رموهن به، فاجلدوهم ثمانين جلدة، ولا فرق بين كون المقدوف ذكراً، أو أنثى، وإنما خص النساء بالذكر، لخصوص الواقعة ولأن قذف النساء أشنع، وأغلب، وإنما استحق القاذف هذه العقوبة صيانة لأعراض المسلمين عن التدنيس، ولأجل كف الألسن عن هذه الألفاظ القذرة التي تلتخ أعراض الأبرياء، وصيانة للمجتمع الإسلامي من شيع الفاحشة فيه»^(١).

(١) الملخص الفقهي، للشيخ صالح الفوزان (٢/٥٣٦).

والقذف من السبع الموبقات التي حذر النبي ﷺ منها. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ»^(١).

والمقصود بالقذف هو الرمي بالزنا، أو اللواط، سواء كان المقدوف رجلاً أو امرأة، قال الشيخ محمد صديق بن حسن خان: «التحقيق أن المراد من رمي المحصنات المذكور في كتاب الله ﷻ هو أن يأتي القاذف بلفظ يدل لغة، أو شرعاً، أو عرفاً، على الرمي بالزنا ويظهر من قرائن الأحوال أن المتكلم لم يرد إلا ذلك، ولم يأت بتأويل مقبول يصح حمل الكلام عليه، فهذا يوجب حد القذف بلا شك، أو شبهة، وكذلك لو جاء بلفظ لا يحتمل الزنا أو يحتمله احتمالاً مرجوحاً وأقر أنه أراد الرمي بالزنا فإنه يجب عليه الحد، وأما إذا عرض بلفظ محتمل ولم تدل قرينة حال، ولا مقال على أنه قصد الرمي بالزنا فلا شيء عليه لأن لا يسوغ إيلاجه بمجرد الاحتمال»^(٢) اهـ. والمراد بلا شيء عليه يعني الحد، أما التعزير فلا بد منه، ويرجع ذلك إلى تقدير القاضي.

ويثبت حد القذف بأمرين:

(١) برقم ٢٧٦٦، وصحيح مسلم برقم ٨٩.

(٢) الروضة الندية (٢/٦٠٨).

١ - إقرار القاذف، ويثبت ذلك بإقراره مرة لكون إقرار المرء لازماً له.

٢ - شهادة عدلين كسائر ما تمضي فيه الشهادة، كما أطلقه القرآن. أما عقوبة القاذف الدنيوية والأخروية إذا لم يقم بينة على صحة ما قال:

١- أن يجلد ثمانين جلدة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤]. روى أبو داود في سننه من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: لَمَّا نَزَلَ عَذْرِي، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ وَتَلَا تَعْنِي الْقُرْآنَ، فَلَمَّا نَزَلَ مِنَ الْمِنْبَرِ أَمَرَ بِالرَّجُلَيْنِ وَالْمَرْأَةِ فَضَرَبُوا حَدَّهُمْ^(١).

٢- أن ترد شهادته دائماً إلا إذا تاب وأصلح لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ④ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ⑤ [النور].

٣- أن يكون من الفاسقين، قال تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

٤- يكون عند الله من الكاذبين، لقوله تعالى: ﴿وَالْخَمْسَةُ أَنْ لَعَنَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ ⑦ [النور].

٥- أنه ملعون في الدنيا والآخرة، لقوله تعالى: ﴿لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ٢٣].

٦- أن له عذاباً عظيماً ادخره الله له يوم القيامة، لقوله تعالى:

(١) برقم ٤٤٧٤، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/ ٨٤٦) برقم ٣٧٥٦.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٢٣) [النور].

٧- تشهد عليه جوارحه زيادة في الخزي، والعار على رؤوس الأشهاد، لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٢٤) [النور].

٨- إن الله تعالى يوفيهم جزاء فعلهم، ويجزيهم حساب عملهم من القدر المستحق من أنواع العذاب في نار جهنم لقوله تعالى: ﴿يَوْمَذِ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ (٢٥) [النور].

أما شروط القاذف والمقذوف والتفاصيل في ذلك، فتراجع في مظانها في كتب الفقه.

وعلى المسلم أن يحفظ لسانه عن القذف، والسب، والغيبة، وسائر الذنوب، فإن الحد إذا لم يؤخذ في الدنيا من صاحبه أخر إلى يوم القيامة. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنَا، يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ» (١).

وعندما ذكر الله قصة قذف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، كما في سورة النور، قال بعدها: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ (١٥) [النور]. وإذا اجتمع القذف مع الذنوب الأخرى كان مهلكاً لصاحبه. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) صحيح البخاري برقم ٦٨٥٨، وصحيح مسلم برقم ١٦٦٠ واللفظ له.

قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»^(١).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة العاشرة

خطر الفتوى

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن الفتوى في الإسلام لها أهمية عظيمة لأنها إخبار عن الله، أو عن رسوله ﷺ بأن الله أو رسوله أحلّ كذا، أو حرّم كذا، ولأن القول على الله بغير علم من الكذب على الله ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف].

وقد عرف العلماء الفتوى بأنها بيان الحكم الشرعي من غير إلزام، فالمفتي يترك العمل بالفتوى، أو عدم العمل بها لما يكون من ورع المستفتي وتقواه فلا يُسأل عن ذلك، «والفتوى مكانها عند الله عظيم، تولّاها الله بنفسه في قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]. وقال تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ [النساء: ١٢٧].

وتولّاها الرسول ﷺ فكان المسلمون يسألونه ﷺ ويفتيهم ثم بعد ذلك تولّاها العلماء الذين هم ورثة الأنبياء بعد الرسول ﷺ وكان عمر بن الخطاب إذا عرضت مشكلة، جمع لها المهاجرون والأنصار

يستشيرهم فيها، فبعد الرسول ﷺ يرجع إلى أهل العلم الصحيح وليس العلم المزيف أو العلم المدعى أو التسمي بالعلم، أو الثقافة كما يسمونها أو المفكر الإسلامي فلان، أو من كان حاصلًا على شهادة دراسية، ليس هذا من أهل الفتوى. فالذي يتولّى الفتوى ويصدرها هو العالم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ المطلع على أقوال العلماء ليختار منها ما قام عليه الدليل، ولا يفتي إلا عند الحاجة قال تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٤٣] [النحل]. وأهل الذكر هم العلماء، والذكر هو الوحي»^(١).

أما الفتوى فإن خطرها عظيم، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [١١٦] [النحل].

قال الشافعي: «ليس لأحد أن يقول في شيء حلال ولا حرام إلا من جهة العلم، وجهة العلم ما نص في الكتاب، أو في السنة، أو في الإجماع، أو القياس على هذه الأصول، وما في معناها، قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ ءَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَدْرَأَيْتُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [٥٩] وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [يونس]»^(٢).

قال ابن كثير: «وقد أنكر الله تعالى على من حرم ما أحل الله،

(١) آداب المفتي والمستفتي، للشيخ صالح الفوزان (ص ١٢ - ١٣)، أعدها للنشر: فهد ابن إبراهيم الفعيم.

(٢) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (٥٩/٢).

أو أحل ما حرم، بمجرد الآراء والأهواء التي لا مستند لها، ولا دليل عليها، ثم توعدهم على ذلك يوم القيامة^(١). وفي هذا العصر تساهل الناس في تلقي الفتوى، فصار لكل قناة من القنوات الإذاعية مفت أو أكثر، والقنوات الفضائية صار لها مفت أو أكثر، وكذلك الجرائد والمجلات التي تنشر الفسق، والفجور لها مفت، والذين يفتون المثقفون، والأطباء، والصحفيون، والمهندسون.. وغيرهم من الجهال^(٢). روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(٣).

ولذلك كان السلف يكرهون الجرأة على الفتيا والحرص عليها والمسارة إليها، والإكثار منها، قال عبد الرحمن بن أبي ليلى: «أدركت مئة وعشرين من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسأل أحدهم عن المسألة، ما منهم من أحد إلا ودَّ أن أخاه كفاه. وفي رواية: فيردها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا حتى يرجع إلى الأول»^(٤).

قال الإمام أحمد: «من عرض نفسه للفتيا، فقد عرضها لأمر

(١) تفسير ابن كثير (٧/٣٧٣).

(٢) الفتوى بين مطابقة الشرع، ومسايرة الأهواء، للشيخ صالح آل الشيخ ص ٩.

(٣) صحيح البخاري برقم ١٠٠، وصحيح مسلم برقم ٢٦٧٣.

(٤) سنن الدارمي (١/٥٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/١٦٣).

عظيم إلا أنه قد تلجئ إليها الضرورة، قيل له: فأیما أفضل الكلام أو السكوت؟ قال: الإمساك أحبُّ إليَّ، قيل له: فإذا كانت ضرورة؟ فجعل يقول: الضرورة الضرورة، وقال: الإمساك أسلم له.

وليعلم المفتي أنه يوقع عن الله أمره، ونهيه، وأنه موقوف، ومسؤول عن ذلك، وكان الإمام مالك إذا سُئل عن مسألة كأنه واقف بين الجنة والنار، «وجاءه رجل مسافر فسأله عن أربعين مسألة، فأجابه عن خمس مسائل، وقال عن البقية: (لا أدري)، فقال الرجل: جئتكَ من كذا وكذا، وتقول: (لا أدري)، قال: نعم، اركب راحلتك، وقل للناس: سألت مالكا؟ وقال: (لا أدري)»^(١). وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ لِبَعْضِ الْمُفْتِينَ: «إِذَا سُئِلْتَ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَلَا يَكُنْ هَمُّكَ تَخْلِيصَ السَّائِلِ، وَلَكِنْ تَخْلِيصَ نَفْسِكَ أَوَّلًا»^(٢).

ومن الأسباب التي أدت إلى التساهل في الفتوى:

أولاً: حب الظهور وبريق الشهرة، فصاحب الفتاوى المتساهلة تزداد شعبيته، وتكثر جماهيره، ويثنى عليه بأنه معتدل، وأنه يمثل المنهج الوسطي... وغير ذلك من العبارات البراقة، بينما صاحب الورع والفتوى المستندة إلى الأدلة الشرعية يوصف بأنه متشدد، وأنه لا يعرف إلا لغة التحريم، وأنه يشق على الناس ويثقل عليهم.

ثانياً: الجهل وعدم دراسة الأحكام الشرعية دراسة منهجية مؤهلة:

(١) سير أعلام النبلاء (٨ / ٧٧).

(٢) ذم المال والجاه، للحافظ ابن رجب الحنبلي ص ٣٨.

وإنما الاعتماد على الثقافة العامة، والدراسة السطحية للمسائل.

ثالثاً: عدم استشعار مسؤولية الفتوى وما يترتب عليها، فيسأل بعضهم عن مسألة معينة، ويشاهده الملايين من البشر، ومع ذلك يجيب مباشرة ولو عرضت مسأله على عمر رضي الله عنه لجمع لها أهل بدر.

رابعاً: العجلة وعدم التأني والنظر والتأمل، فبعض المفتين في القنوات الفضائية يُسأل عن أربع، أو خمس مسائل دفعة واحدة، ثم يجيب إجابة سريعة، «ويذكرون عن الشيخ محمد بن إبراهيم أنه كان لا يفتي وهو واقف إلا ما ندر، ولا يفتي وهو في السيارة، وإنما كان إذا أراد أن يفتي تربع واستحضر ذهنه واستجمع فتواه، وطلب من السائل أن يلقي عليه المسألة، فعند ذلك يفتي، وكان المشايخ يروون عنه أنه ربما أَّخر الفتوى شهراً إذا كان لها صلة بأمر عظيم حتى ينظر فيها، ويستخير»^(١).

خامساً: إرضاء الكفار، والظلمة، وأهل الفسق والفجور، وذلك لأجل الحصول على شيء من متاع الدنيا وحطامها الفاني، إما منصب، أو مال، أو غير ذلك، وهذا حال علماء السوء، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦٢].

ومن صور التساهل في الفتوى: أن بعضهم يرى إباحة الربا المنتشر لدى البنوك اليوم بكل صوره وأشكاله، وآخر يرى جواز إمامة المرأة للرجال في الصلاة، وثالث يرى أنه لا ينبغي إقامة

(١) الفتوى بين مطابقة الشرع ومسيرة الأهواء، للشيخ صالح آل الشيخ ص ١١.

حد الردة على المرتد في هذا الوقت لعدم مناسبته، ورابع يرى إباحة الغناء والمعازف، وخامس يرى جواز إرضاع الكبير بدون ضوابط، وسادس يرى جواز نكاح المرأة نفسها بدون ولي ولا شهود وذلك وسيلة إلى انتشار الزنا، بل وصل الأمر بأحدهم إلى أن قال: ما المانع أن يُبنى كنيسة، ومعبد، ومسجد في مكان واحد، وكل يعبد ربه بطريقته الخاصة؟! وصدق النبي ﷺ إذ يقول: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ»^(١).

الخلاصة: أن المؤمن يجب عليه أن يحتاط لدينه، فإذا أُشكِلَ عليه شيء سأل العالم الذي يثق به في دينه، ولا يسأل من هب ودب ممن لا تبرا الذمة بسؤالهم، فإن الأمر دين، وكما قال محمد بن سيرين: إن هذا الأمر دين فانظروا عمن تأخذون دينكم^(٢).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) سنن الترمذي برقم ٢٢٢٩، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ١٥٨٢.

(٢) مقدمة صحيح مسلم ص ٢٤.

الكلمة الحادية عشرة

الإتقان

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فقد أخبر سبحانه أنه خلق هذا الكون بسمائه، وأرضه، وجباله، ونجومه وخلقته من الجن والإنس، وأتقن ذلك كله، قال تعالى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠] وقال تعالى: ﴿وَرَى الْجِبَالِ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٨٨].

وقال تعالى عن الإنسان: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤] وقال تعالى عن الخلق: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾ [السجدة: ٧].

وقال عن كتابه: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١].

والإتقان هو عمل الشيء على أحسن وجه، وقد وردت النصوص الشرعية من الكتاب والسنة التي تحث المسلم على الإتقان في عبادته، وعمله وسائر شؤونه الدينية، والدنيوية، قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]. روى أبو يعلى في مسنده من حديث عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ قال:

«إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ»^(١).

وروى مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَفَنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ»^(٢).

والمُتَأَمِّلُ في عبادة النبي ﷺ يَجِدُ أَنَّ عِبَادَتَهُ مُتَقَنَةٌ. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ^(٣).

وَحَثَّ أُمَّتَهُ عَلَى إِتْقَانِ الْعِبَادَةِ، فَقَالَ: «وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عَشْرُ صَلَاتِهِ، تِسْعُهَا، ثُمْنُهَا، سُبْعُهَا، سُدُسُهَا، خُمُسُهَا، رُبُعُهَا، ثُلُثُهَا، نِصْفُهَا»^(٤).

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عثمان رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وُضْوءَهُ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا»^(٥).

وَكَانَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم إِذَا حَفِظُوا آيَاتَ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يَنْتَقِلُوا إِلَى

(١) برقم ٤٣٨٦، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ١١١٣.

(٢) برقم ٩٤٣.

(٣) صحيح البخاري برقم (٣٥٦٩)، وصحيح مسلم برقم (٧٣٨).

(٤) سنن أبي داود برقم (٧٩٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٥١/١) برقم (٧١٤).

(٥) صحيح البخاري برقم (١٦٠)، وصحيح مسلم برقم (٢٢٧).

غيرها حتى يتقنوها شرحاً وعملاً.

روى ابن جرير الطبري في تفسيره من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ، لَمْ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهُنَّ، وَالْعَمَلَ بِهِنَّ^(١).

وفرق النبي ﷺ بين العمل المتقن وغير المتقن. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ»^(٢).

وليعلم أن الأجير لا يستحق أجرته، إلا إذا أدى عملاً كاملاً متقناً، فإن نقص الإتيان نقصت الأجرة.

وأداء العمل كاملاً متقناً من الأمانة التي أُؤتمن عليها المؤمن ولا يلزم من إتقان العمل أن يأخذ وقتاً طويلاً، فقد يتقن العمل بوقت قصير، وقد حدث هذا لزيد بن ثابت. روى أبو داود في سننه وأحمد في مسنده من حديث خارجة بن زيد: أن أباه أخبره أنه لما قدم النبي ﷺ المدينة، قال زيد: ذهب بي إلى النبي ﷺ فأعجب بي، فقالوا: يا رسول الله، هذا غلام من بني النجار، معه مما أنزل الله عليك بضع عشرة سورة، فأعجب ذلك النبي ﷺ، وقال: «يَا زَيْدُ، تَعَلَّمَ لِي كِتَابَ يَهُودَ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي»

(١) تفسير الطبري (١/ ٩٥).

(٢) صحيح البخاري برقم (٤٩٣٧)، وصحيح مسلم برقم (٧٩٨) واللفظ له.

قَالَ زَيْدٌ: فَتَعَلَّمْتُ لَهُ كِتَابَهُمْ، مَا مَرَّتْ بِي خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حَتَّى حَدِّقْتُهُ، وَكُنْتُ أَقْرَأُ لَهُ كُتُبَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ، وَأُجِيبُ عَنْهُ إِذَا كَتَبَ^(١).

وقد يحتاج الإتقان إلى وقت طويل بحسب طبيعة العمل، فقد مكث ابن حجر في تأليف كتابه (فتح الباري) خمسة وعشرين عامًا، وابن عبد البر مكث في تأليف كتابه (التمهيد) ثلاثين عامًا، وطاف ابن حنبل الدنيا مرتين من أجل جمع المسند وأحاديثه ثلاثون ألف حديث، وقد انتقاه من سبع مئة ألف حديث، والبخاري رَحِمَهُ اللهُ أَتَقَنَ ترتيب كتابه صحيح البخاري على الأبواب الفقهية أيما إتقان، وكان لا يضع حديثًا حتى يصلي ركعتين.

ومن فوائد الإتقان:

- ١- براءة الذمة بالقيام بالعمل متقنًا من غير نقص، ولا خلل.
- ٢- الحصول على محبة الله لأن الله يحب العمل المتقن.
- ٣- أن كل إنسان مؤمن لو قام بالعمل الذي كُلف به متقنًا له، لما وصلت الأمة الإسلامية إلى التأخر الذي نعيشه هذه الأيام.
- ٤- أن كل إنسان يعمل بجد يجد ثمرة عمله، والكفار لما أتقنوا أمورهم الدنيوية من صناعة الأجهزة، والأسلحة الحديثة، وغيرها وصلوا إلى ما يريدون، قال تعالى: ﴿كَلَّا نُمَدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ [الإسراء: ٢٠].

(١) سنن أبي داود برقم (٣٦٤٥)، ومسند الإمام أحمد (٤٩٠/٣٥) برقم (٢١٦١٨) واللفظ له، وقال محققوه: إسناده حسن.

٥- أن العمل القليل المتقن خير من العمل الكثير الذي لم يتقن،
فالإتقان أهم من الكثرة، وهذا ينطبق على كل عمل من أعمال
الدنيا والآخرة.

٦- استحقاق الأجرة ظاهرًا وباطنًا.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة الثانية عشرة

السرقه

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فمن الذنوب العظيمة التي حرّمها الله ورسوله، ورتب عليها الحد في الدنيا، والعقوبة في الآخرة (السرقه)، قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨] .

والسارق ملعون على لسان النبي ﷺ. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة: عن النبي ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ» (١)(٢). قال ابن حجر: «عدّ السرقه من الكبائر، وهو ما اتفق عليه العلماء وصرحت به الأحاديث» (٣).

والسارق من جاء مستتراً إلى حرز فأخذ ما لا غيره (٤).

(١) برقم (٦٧٨٣)، وصحيح مسلم برقم (١٦٨٧).

(٢) قال القاضي عياض: والصواب تأويله على ما تقدم من تقليل أمره، وتهجين فعله، وأنه إن لم يقطع في هذا القدر جرته عادته إلى ما هو أكثر منه، فتح الباري (١٢/٨٣).

(٣) الزواجر (٥٦٤)، نقلاً عن كتاب نضرة النعيم لمجموعة من المختصين (١٠/٤٦٢٦).

(٤) القاموس المحيط (ص ٨٩٢ - ٨٩٣).

ومما يدل على عظم جريمة السرقة: أن النبي ﷺ أخذ البيعة من أصحابه ألا يقعوا فيها. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال لأصحابه: «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا»^(١).

وأخبر النبي ﷺ أن السرقة منافية للإيمان. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٢).

قال القرطبي: «والحديث يتضمن التحرز من ثلاثة أمور وهي من أعظم أصول المفاسد، وأضدادها من أصول المصالح وهي استباحة الفروج المحرمة، وما يؤدي إلى اختلال العقل، وخص الخمر بالذكر لكونها أغلب الوجوه في ذلك، والسرقة بالذكر لكونها أغلب الوجوه التي يؤخذ بها مال الغير بغير حق»^(٣).

والسارق مُتَوَعَّدٌ بالنار. روى مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ عندما كان في صلاة الكسوف قال: «مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ، لَقَدْ جِيَءَ بِالنَّارِ، وَذَلِكُمْ

(١) صحيح البخاري برقم (١٨)، وصحيح مسلم برقم (١٧٠٩).

(٢) صحيح البخاري برقم (٦٧٧٢)، وصحيح مسلم برقم (٥٧).

(٣) فتح الباري (١٢/٦٢).

حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا^(١)، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمُحْجَنِ^(٢) يَجْرُ قُصْبُهُ فِي النَّارِ^(٣).

كان يسرق الحاج بمحجنه، فإن فطن له قال: إنما تعلق بمحجني، وإن غفل عنه ذهب به^(٤).

والناس سواسية في إقامة حد السرقة وهو القطع. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَتْ امْرَأَةٌ مَخْزُومِيَّةً تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجَحِّدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُقَطَعَ يَدُهَا، فَآتَى أَهْلَهَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَكَلَّمُوهُ، فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟!»، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَائِمُّ اللَّهِ! لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا»^(٥).

وَإِذَا رُفِعَتِ السَّرِقَةُ إِلَى الْإِمَامِ، وَجِبَ الْحَدُّ وَلَمْ يَنْفَعِ التَّنَازُلُ. روى النسائي في سننه من حديث صفوان بن أمية رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا سَرَقَ بُرْدَةً لَهُ، فَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) أي: من ضرب لهابها.

(٢) المحجن: عصا معقفة الطرف.

(٣) القصب بالضم: المَعْيِ وجمعه أقصاب، وقيل: القصب اسم للأمعاء كلها، وقيل: هو ما كان أسفل البطن من الأمعاء (النهاية في غريب الحديث ٤/ ٦٧).

(٤) ومعنى هذا: أنه يحتال للإفلات من العقوبة عند التنبيه إليه باستخدام العصا المعقفة في السرقة، صحيح مسلم برقم (٩٠٤).

(٥) صحيح البخاري برقم (٦٧٨٨)، وصحيح مسلم برقم (١٦٨٨) واللفظ له.

قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْهُ، فَقَالَ أَبَا وَهْبٍ، أَفَلَا كَانَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنَا بِهِ، فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

وقد اعترض بعضهم على قطع يد السارق في ربع دينار، فقال:

يَدُ بِخَمْسٍ مِئِينَ عَسَجِدٍ وَوَدِيَتْ مَا بِأَلْهَا قُطِعَتْ فِي رُبْعِ دِينَارٍ
تَنَاقُضُ مَا لَنَا إِلَّا السُّكُوتُ لَهُ وَنَسْتَجِيرُ بِمَوْلَانَا مِنَ النَّارِ

فأجابه بعض أهل العلم (القاضي عبد الوهاب المالكي) لما كانت أمانة كانت ثمينة، فلما خانت هانت، وهناك بيت شعر منسوب إلى علم الدين السخاوي في الرد على أبي العلاء وهو يقول:

عِزُّ الْأَمَانَةِ أَغْلَاهَا وَأَرْخَصُهَا ذُلُّ الْخِيَانَةِ فَافْهَمْ حِكْمَةَ الْبَارِي

ومن أعظم أنواع السرقة: (السرقة من بيت المال سواء كان ذلك مالاً أو عقاراً.. أو غير ذلك من الممتلكات)، وبيت مال المسلمين ملك للمسلمين جميعاً، وليس لفئة معينة من الناس، والقائمون عليه إنما هم أمناء في حفظه وتحصيله، وصرف لأهله، فلا يحلُّ لأحدٍ أَنْ يَعْتَدِيَ عَلَيْهِ، أو يأخذَ منه ما لا يستحق، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلَلَّ مَنِ يَعْلَلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [آل عمران]. روى البخاري في صحيحه من حديث خولة الأنصارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

(١) برقم (٤٨٧٨)، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٣/ ١٠٧) برقم (٤٥٣٢).

(٢) برقم (٣١١٨).

قال ابن حجر: «يتخوضون أي يتصرفون في مال المسلمين بالباطل وهو أعم من أن يكون بالقسمة وبغيرها، وفيه ردع للولاء أن يأخذوا من المال شيئاً بغير حقه أو يمنعوه من أهله»^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: بيت مال المسلمين أعظم من مُلْكٍ واحدٍ معين، وذلك لأن سرقة خيانة لكل مسلم، بخلاف سرقة، أو خيانة رجل معين، فإنه بإمكانك أن تَتَحَلَّلَ مِنْهُ وَتَسَلَّمَ^(٢).

ومنها سرقة الكهرباء، والماء، وذلك بإيقاف العداد لأن بعض الناس يظن أن له الحق في التهرب من ذلك، بحجة أنه لم يعط حقه من بيت المال.

ومنها استعمال الأجهزة الكهربائية، والسيارات، وغيرها التي تخص بيت المال لأغراض شخصية، ولا يكفي التوبة، بل لا بد من رد الحقوق إلى بيت مال المسلمين.

سُئِلَت اللجنة الدائمة للإفتاء عن حكم استعمال السيارات الحكومية للأعمال الخاصة بالموظفين؟ مع الإحاطة أنه يُصَرَفُ لمستعملها جميع متطلباتها من محروقات، ويُعْمَلُ لها صيانة دورية، ويُصَرَفُ لمستعملها بدل نقل شهري مع الراتب؟ أمل من فضيلتكم توضيح المسألة شرعاً، وتوجيه نصيحة لمستعملها.

فكانت الإجابة: «لا يجوز استعمال السيارات الحكومية

(١) فتح الباري (٦/٢١٩)، باختصار.

(٢) الشرح الممتع على زاد المستنقع (١٤/٣٥٤)، مختصراً.

المخصصة للدوائر في أغراض الشخص الخاصة، وإنما تستعمل فيما خصصت له من العمل الحكومي لأن استعمالها في غير ما خصصت له استعمال بغير حق»^(١).

ومنها: سرقة المشاريع الحكومية إما بالتحايل على عدم تنفيذها، أو تنفيذها بشكل سيئ، أو تقدير تكاليفها بأضعاف القيمة الحقيقية.

ومنها: الاعتداء على الأراضي المخصصة للمرافق الحكومية، والاستيلاء عليها بطريقة، أو بأخرى.

ومنها: أخذ بعض الموظفين بدل خارج دوام، أو انتداب وهم لم يعملوا، أو يسافروا، سئل الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ عن هذا، قال السائل: أنا موظف أعمل في إحدى الدوائر الحكومية وأحياناً يصرف لنا بدل خارج وقت الدوام من إدارتنا بدون تكليفنا بالعمل خارج وقت الدوام، وبدون حضورنا للإدارة، ويعتبرونه مكافأة للموظفين بين الحين والآخر، مع العلم أن رئيس الإدارة يعلم عنه ويقره، فهل يجوز أخذ هذا المال؟ وإذا كان لا يجوز، فكيف أعمل فيما استعملته من أموال في السابق، مع العلم أنني قد تصرفت فيها؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: إذا الواقع ما ذكرت فذلك منكر لا يجوز، بل هو من الخيانة، والواجب رد ما قبضت من هذا السبيل إلى خزينة الدولة، فإن لم تستطع فعليك الصدقة به في فقراء المسلمين، وفي المشاريع الخيرية مع التوبة إلى الله سبحانه، والعزم الصادق ألا تعود في ذلك،

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء برقم (١٦٥٩٤).

لأنه لا يجوز للمسلم أن يأخذ شيئاً من بيت مال المسلمين إلا بالطرق الشرعية التي تعلمها الدولة وتقرها^(١). اهـ

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) فتاوى ومقالات متنوعة، للشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ (١٩ / ٣٤٤) برقم (٢٠٧).

الكلمة الثالثة عشرة

فضل الأذان والمؤذنين

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..
فمن شعائر الإسلام العظيمة التي جاء بها، الأذان، وهو الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ مخصوصة^(١).

قال القرطبي وغيره: الأذان على قلة ألفاظه مشتمل على مسائل العقيدة، لأنه بدأ بالأكبرية وهي تتضمن وجود الله وكمالهِ، ثم ثنى بالتوحيد ونفي الشرك، ثم بإثبات الرسالة لمحمد ﷺ، ثم دعا إلى الطاعة المخصوصة عقب الشهادة بالرسالة، لأنها لا تعرف إلا من جهة الرسول، ثم دعا إلى الفلاح وهو البقاء الدائم، وفيه الإشارة إلى المعاد، ثم أعاد ما أعاد توكيداً، ويحصل من الأذان الإعلام بدخول الوقت، والدعاء إلى الجماعة، وإظهار شعائر الإسلام، والحكمة في اختيار القول له دون الفعل سهولة القول وتيسره لكل أحد في كل زمان ومكان^(٢). اهـ

روى البخاري ومسلم من حديث ابن عمر أنه كان يقول: «كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ، لَيْسَ يُنَادَى لَهَا، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا

(١) فتح الباري (٢/ ٧٧).

(٢) فتح الباري (٢/ ٧٧).

مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوْقًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوْ لَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ! قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ»^(١).

وروى أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه، وفيه: فأري عبد الله بن زيد الأذان في المنام، فأخبر النبي ﷺ بما رأى، فقال النبي ﷺ: «إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ، فَالْتَقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ، فليُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أُنْدَى صَوْتًا مِنْكَ»، قَالَ: فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ، فَجَعَلْتُ أُلْقِيهِ عَلَيْهِ، وَيُؤَذِّنُ بِهِ، قَالَ: فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ، يَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ مَا رَأَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلِلَّهِ الْحَمْدُ»^(٢).

وقد دَلَّتِ النُّصُوصُ عَلَى فَضْلِ الْأَذَانِ، وَوُجُوبِهِ. رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ^(٣).

قال الخطابي رحمه الله: وفيه أن الأذان شعار الإسلام وأنه لا يجوز تركه، ولو أن أهل بلد اجتمعوا على تركه كان للسلطان قتالهم عليه^(٤).

(١) صحيح البخاري برقم (٦٠٤)، وصحيح مسلم برقم (٣٧٧).

(٢) برقم (٤٩٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم ٤٦٩.

(٣) صحيح البخاري برقم (٦١٠)، وصحيح مسلم برقم (٣٨٢).

(٤) فتح الباري (٩٠ / ٢).

ومما ورد في فضل الأذان والمؤذنين: ما رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوبَ^(١) بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ^(٢)».

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ، وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ، لَأَسْتَهَمُوا^(٣)».

وفي صحيح مسلم من حديث معاوية رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٤)».

وروى البخاري في صحيحه من حديث عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري عن أبيه: أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ، فَأَذَّنْتَ لِلصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ حِنًَّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٥)»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَدْ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُؤَذِّنِينَ وَالْأَئِمَّةِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ارْشِدِ الْأَئِمَّةَ، وَاعْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ^(٦)».

(١) قال الجمهور: المراد بالتثويب هنا الإقامة.

(٢) صحيح البخاري برقم (٦٠٨)، وصحيح مسلم برقم (٣٨٩).

(٣) صحيح البخاري برقم (٦١٥)، وصحيح مسلم برقم (٣٨٧).

(٤) برقم (٣٨٧). (٥) برقم (٣٢٩٦).

(٦) سنن أبي داود برقم (٥١٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم (٢٣٧).

وروى ابن ماجه في سننه من حديث ابن عمر مرفوعاً: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَذَّنَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ سِتُّونَ حَسَنَةً، وَبِإِقَامَتِهِ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً»^(١).

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: «وفي هذا الحديث فضل ظاهر للمؤذن على أذانه هذه المدة المذكورة فيه، ولا يخفى أن ذلك مشروط بمن أذن خالصاً لوجه الله تعالى، لا يتبغي من ورائه رزقاً، ولا رياءً، ولا سمعةً، للأدلة الكثيرة في الكتاب والسنة، التي تفيد أن الله تعالى لا يقبل من الأعمال إلا ما خلص له، وإن مما يؤسف له حقاً أن هذه العبادة العظيمة، والشعيرة الإسلامية قد انصرف أكثر علماء المسلمين عنها في بلادنا، فلا تكاد ترى أحداً منهم يؤذن في مسجد ما، إلا ما شاء الله، بل ربما خجلوا من القيام بها، بينما تراهم يتهافتون على الإمامة، بل ويتخاصمون، فإلى الله المشتكى من غربة هذا الزمان»^(٢).

وروى أبو داود في سننه من حديث عقبة بن عامر: أن النبي ﷺ قال: «يَعْجَبُ رَبُّكُمْ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ بِجَبَلٍ، يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَنْظَرُوا إِلَيَّ عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ»^(٣).

ومن الآداب التي ينبغي أن يتصف بها المؤذن:

١- أن يحتسب في أذانه ولا يأخذ على أذانه أجراً. روى

(١) برقم ٧٢٨، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٤٢.

(٢) السلسلة الصحيحة (١/ ١٠٤).

(٣) برقم ١٢٠٣، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٤١.

الترمذي في سننه من حديث عثمان بن أبي العاص قال: إِنَّ مِنْ آخِرِ مَا عَهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ اتَّخِذَ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا^(١). قال الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم، كرهوا أن يأخذ المؤذن على الأذان أجراً، واستحبوا للمؤذن أن يحتسب في أذانه^(٢). اهـ. والأجر المنهي عن أخذه هو ما يؤخذ من شخص، أو أشخاص على سبيل المعاوضة، وأما الذي يعطى للأئمة والمؤذنين من بيت مال المسلمين فهو رزق حلال.

٢- أن يكون على طهارة، وأن يؤذن قائماً، وأن يستقبل القبلة، وأن يضع إصبعيه في أذنيه، وأن يلتفت يميناً وشمالاً التفافاً يسيراً يلوي به عنقه، ولا يحول صدره عن القبلة عند قوله (حي على الصلاة، حي على الفلاح)، وأن يؤذن في مكان مرتفع، وأن يرفع صوته بالأذان، وأن يتمهل في أذانه وترسل.

٣- أن يكون دقيقاً في تحري وقت الأذان، لأنه مؤتمن على صلاة الناس وصيامهم، وفطرهم، قال النبي ﷺ: «الإمام ضامنٌ والمؤذن مؤتمنٌ»^(٣). وأن يواظب على أداء الأذان في أوقاته، وعدم توكيل الغير إلا عند الحاجة إلى ذلك،

(١) برقم (٢٠٩)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) سنن الترمذي ص ٥٥.

(٣) سنن أبي داود برقم ٥١٧، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب

(١/٢١٥) برقم ٢٣٧.

وإذا احتاج إلى التوكيل فلا يوكل إلا من كان أهلاً لذلك.

ومن المخالفات والأخطاء التي يقع فيها بعض المؤذنين:

١- اللحن في الأذان، وهو أن ينطق كلمات الأذان نطقاً يتغير به المعنى، أو نطقاً غير صحيح، فمن الأول: أن يمد الباء في الله أكبر، وقد نهى العلماء عنه نهياً شديداً لأن أكبار هو الطبل، والواجب أن يجزم فيصل الراء بالباء من غير مد، ومن الثاني: أن يستبدل بالهاء الحاء، وبالبدال الطاء في «أشهد»، فيقول: أشحط، وهذا يكثر في إخواننا الأعاجم الذين لم يتعلموا النطق العربي الصحيح، وكذلك يوجد في بعض الأعراب من يقول: زدزامت الصلاة، بدلاً من «قد قامت الصلاة». ومن اللحن أيضاً: ترك إدغام النون في اللام من قوله: «أشهد أن لا». ومنها أيضاً: ترك التنوين في حرف الدال من «أشهد أن محمداً»، ويستبدل به إسكان الدال.

ومنها عدم تحقيق الحاء في كلمة الفلاح وتسمع وكأنها هاء.. ونحو ذلك.

٢- التغني والتمطيط الخارج عن لحن العرب إلى درجة التكلف، وكراهية ذلك عند السلف، قال عمر بن عبد العزيز: أذن أذاناً سمحاً وإلا فاعتزلنا^(١). وقد ذُكر أنه كان بالحرم المكي مُؤذِّنٌ يُؤذِّنُ أذاناً سمحاً من غير تكلفٍ، بخلاف سائر مؤذني الحرم الذين جعلوا لأذان الحرم قواعد للتطريب، وإخراج الحروف كما هو الحال الآن،

(١) صحيح البخاري، باب رفع الصوت بالنداء.

فبعث الشيخ محمد ابن إبراهيم مفتي الديار السعودية في ذلك الوقت بكتاب إلى رئيس مؤذني المسجد الحرام بأن يؤذّنوا على نحو ذلك المؤذن ويتركوا ما هم عليه، وهذا نص الفتوى: «من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم رئيس مؤذني المسجد الحرام بمكة المكرمة.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد، بعد أن تبلغوا جميع مؤذني المسجد الحرام أن يؤذّنوا أذانًا سمحًا سهلًا، ويجتنبوا المد والتمديد، إن هذا التمديد والمط الذي يستعملونه الآن في الأذان مخل بشرعيته، فعليهم اجتناب ذلك والتمشي بما يوافق الشرع، وأن يكون أذانهم مثل المؤذن الذي يؤذن في زمزم حاليًا، وعليكم إخبارهم بذلك، ومراقبتهم عن الإخلال به. والسلام عليكم»^(١).

وقد سأل أحد الإخوة اللجنة الدائمة للإفتاء فقال: «أحب الطريقة التي يؤدي بها أذان الحرم المعروف، والمسجل على مقدمة أشرطة القرآن بالمملكة، وأستطيع أن أقوم بأدائه بنفس الطريقة، وأخبرني بعض من سمعه مني بالمسجد بأنهم يحبون ذلك، وأنه يثير في نفوسهم الشوق والحنين إلى أرض الحرمين، وبعض الناس يدعون لي حين يسمعه مني، ويستحسن ذلك الأذان، غير أن بعض إخواننا ذكر لي أن هذه الطريقة فيها لحن، وتمطيط، ومد زائد عن المعروف في قواعد التجويد، فأصبحت متحرجًا عندما أقوم بالتأذين بطريقة مؤذن الحرم المشهورة، فهل علي إثم في ذلك؟ أم أن هذه الطريقة لا بأس بها، ولا حرج فيها؟ أفيدوني جزاكم الله خيرًا».

(١) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم (٢/ ٩٤).

فكانت الإجابة: «الأذان من شعائر المسلمين العظيمة، فهو محض عبودية من العبد لله تعالى، ولهذا فعلى المؤذن أدائه كما شرع بصوت سمح، سهل، غير متكلف، ولا ملحون، ولا يخرج مخرج الغناء، ولا يمدّه مدًّا يخرج به عن المقصود منه، بل يؤديه المؤذن بصوته، مراعيًا شروطه وآدابه الشرعية، وتكلف أداء الأذان بتقليد صوت مؤذن آخر، غير معروف في هدي السلف الصالح»^(١).

٣- زيادة لفظة (سيدنا وحبينا) وأمثالهما في تشهدي الأذان والإقامة، فلا تجوز الزيادة على ألفاظ الأذان بأدكار أخرى لا قبله ولا بعده يرفع بها المؤذن صوته، فكل ما يفعل غير الأذان الثابت عن رسول الله ﷺ، فهو بدعة محرمة، يحرم فعله، ويجب إنكاره على من فعله.

٤- زيادة حي علي خير العمل، فهي وإن كان معناها صحيحًا، إلا أنها لم تثبت في حديث صحيح عن النبي ﷺ، وحي على الصلاة، حي على الفلاح تغني عنها، والواجب على الخلق أن يستقيموا كما أراد الله، لا كما يريدون، قال تعالى: ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود: ١١٢]، ولم يقل: كما أردت.

٥- الأذان المسجل الذي يعلن عبر مكبرات الصوت في عدد من المساجد، وهو من البدع المنكرة التي أحدثت في العالم الإسلامي.

٦- رفع المؤذن صوته بالتبليغ من غير حاجة إلى ذلك، فبعضهم

(١) فتاوى اللجنة الدائمة، (٥/ ٥٥ - ٥٦) برقم (٢٠٥٧٩).

بالرغم من صغر المسجد أو ارتفاع صوت الإمام، ومع ذلك يقوم بالتبليغ، وأما تبليغ أبي بكر عن رسول الله ﷺ، فقد كان للحاجة إلى ذلك.

تنبيه.. ينبغي أن يكون المؤذن عدلاً، أهلاً لما وُكِّلَ إليه، لأنه مؤتمن على ذلك، وعليه سوى واجبات الأذان، حقوق الإمامة وواجباتها، لأنه تشمله لقيامه بالإمامة عند غياب الإمام.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة الرابعة عشرة

شرح حديث ما ذئبان جائعان

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

روى الإمام أحمد في مسنده من حديث كعب بن مالك الأنصاري رضي عنه: عن النبي ﷺ قال: «مَا ذُئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ، بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ»^(١).

هذا الحديث الشريف شرحه الحافظ ابن رجب في رسالة لطيفة بعنوان (ذم المال والجاه)، وقد نقلت من كلامه ما تيسر لي في هذه الكلمة.

فهذا مثل عظيم جداً ضربه النبي ﷺ لفساد دين المؤمن بالحرص على المال والشرف في الدنيا، وأن فساد الدين بذلك ليس بدون فساد الغنم بذئبين ضاريين باتا في الغنم قد غاب عنها رعاتها ليلاً، فهما يأكلان الغنم ويفترسانها، ومعلوم أنه لا ينجو من الغنم من إفساد الذئبين المذكورين والحالة هذه قليل.

فهذا المثل العظيم يتضمن غاية التحذير من شر الحرص على المال والشرف في الدنيا.

والحرص على المال نوعان: أحدهما: شدة محبة المال مع شدة

(١) (٦٢/٢٥) برقم ١٥٧٨٤، وقال محققوه: إسناده صحيح.

طلبه من وجوهه المباحة، والمبالغة في طلبه، والجد في تحصيله واكتسابه من وجوهه مع الجهد والمشقة، فالحرص يضيع زمانه الشريف، ويخطر بنفسه في الأسفار وركوب الأخطار لجمع مال ينتفع به غيره، ويبقى حسابه عليه، فيجمع لمن لا يحمده، ويقدم على من لا يعذره، قال الشاعر:

وَمَنْ يُنْفِقِ الْيَّامَ فِي جَمْعِ مَالِهِ مَخَافَةَ فَقْرٍ فَالَّذِي فَعَلَ الْفَقْرُ
وَلَا تَحْسَبَنَّ الْفَقْرَ فَقْرًا مِنَ الْغِنَى وَلَكِنْ فَقْرُ الدِّينِ مِنْ أَعْظَمِ الْفَقْرِ

النوع الثاني من الحرص على المال: أن يزيد على ما سبق ذكره في النوع الأول، حتى يطلب المال من الوجوه المحرمة، ويمنع الحقوق الواجبة، فهذا من الشح المذموم، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

وفي سنن أبي داود من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا»^(١).

قال طائفة من العلماء: الشح هو الحرص الشديد الذي يحمل صاحبه على أن يأخذ الأشياء من غير حلها، ويمنعها حقوقها، وحقيقته أن تتشوف النفس إلى ما حرم الله، ومنع منه، وأن لا يقنع الإنسان بما أحل الله له من مال، أو فرج، أو غيرهما.

(١) برقم ١٦٩٨، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣١٨/١) برقم ١٤٨٩.

وأما حرص المرء على الشرف، فهو أشد هلاكاً من الحرص على المال، فإن طلب شرف الدنيا والرفعة فيها، والرياسة على الناس، والعلو في الأرض، أضر على العبد من طلب المال وضرره أعظم، والزهد فيه أصعب، فإن المال يبذل في طلب الرياسة والشرف، وهو قسمان:

أحدهما: طلب الشرف بالولاية، والسلطان، والمال، وهذا خطر جداً، وهو في الغالب يمنع خير الآخرة وشرفها، وكرامتها، وعزها، قال تعالى: ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [٨٣] وقيل من حرص على رياسة الدنيا بطلب الولايات أن يوفق، بل يوكل إلى نفسه كما قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة: « لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا »^(١).

والحرص على الشرف بطلب الولايات يستلزم ضرراً عظيماً قبل وقوعه في السعي في أسبابه، وبعد وقوعه بالخطر العظيم الذي يقع فيه صاحب الولاية من الظلم والتكبر.. وغير ذلك من المفساد، ومن هذا الباب أيضاً أن يحب ذو الشرف والولاية أن يُحمد على أفعاله ويُثني عليها، ويطلب من الناس ذلك ويتسبب في أذى من لا يجيبه إليه، وربما أظهر أمراً حسناً في الظاهر وأحب المدح عليه، وقصد به في الباطن شراً.

النوع الثاني: من الحرص على الجاه: طلب الشرف والعلو على

(١) صحيح البخاري برقم ٦٦٢٢، وصحيح مسلم برقم ١٦٥٢.

الناس بالأمور الدينية كالعلم، والعمل، والزهد، فهذا أفحش من الأول وأقبح وأشد فسادًا وخطرًا، فإن العلم والعمل والزهد إنما يُطلب بها ما عند الله من الدرجات العلى والنعيم المقيم، والقرب منه، والزلفى لديه. قال الثوري: إنما فضل العلم لأنه يُتقى به الله، وإلا كان كسائر الأشياء.

وطلب العلم للدنيا على نوعين: فإذا طلب بشيء من هذا عرض الدنيا الفاني، فهو أيضًا نوعان أحدهما:

الأول: أن يطلب به المال، فهذا من نوع الحرص على المال وطلبه بالأسباب المحرمة. روى أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة رضي عنه: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَحْذَرْهُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - يَعْنِي رِيحَهَا -»^(١).

الثاني: من يطلب بالعمل، والعلم، والزهد، الرئاسة على الخلق والتعاضم عليهم، وأن ينقاد الخلق ويخضعوا له ويصرفوا وجوههم إليه، وأن يظهر للناس زيادة علمه على العلماء، أو ليعلوا به عليهم ونحو ذلك، فهذا وعيده النار لأن قصده التكبر على الخلق في نفسه محرم، فإذا استعمل فيه آلة الآخرة، كان أقبح وأفحش من أن يستعمل فيه آلات الدنيا من المال والسلطان. روى الترمذي في سننه من حديث كعب بن مالك: أن النبي ﷺ قال:

(١) برقم (٣٦٦٤)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٦٩٧) برقم (٣١١٢).

«مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ»^(١).

ومن هذا الباب كراهة أن يشعر الإنسان بالعلم، والزهد، والدين، أو بإظهار الأعمال والأقوال حتى يراود وتلتبس بركته ودعاؤه وتقبل يده، وهو محب لذلك ويقيم عليه ويفرح به ويسعى في أسبابه، ومن هنا كان السلف الصالح يكرهون الشهرة غاية الكراهة، منهم: أيوب، والنخعي، وسفيان وأحمد.. وغيرهم، كان أويس وغيره من الزهاد إذا عُرفوا في مكان ارتحلوا عنه، وكان خالد بن معدان إذا كثرت حلقاته قام مخافة الشهرة، وقال الإمام أحمد بن حنبل: أريد أن أكون في شعب بمكة حتى لا أعرف قد بليت بالشهرة، وكان كثير منهم يكره أن يُطلب منه الدعاء ويقول لمن يسأله الدعاء: أي شيء أنا؟ وكتب رجل إلى أحمد يسأله الدعاء، فقال أحمد: إذا دعونا نحن لهذا، فمن يدعو لنا.

وأما تسابق وتنافس بعض الناس على الظهور الإعلامي سواء كان في القنوات، أو شبكات التواصل، أو غيرها من الوسائل وحب التكاثر في أعداد المتابعين والحرص على ذلك، فإنه يخشى على صاحبه مما سبق ذكره عن السلف.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة الخامسة عشرة

فضل العبد التقي الخفي

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فقد وردت النصوص من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ التي تبين فضل العبد التقي الغني الخفي. فقد روى مسلم في صحيحه من حديث عامر بن سعد قال: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ، قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ، فَنَزَلَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنِمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضْرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ»^(١).

والمراد بالتقي: هو من اتقى الله بامثال أوامره واجتناب نواهيه، والغني: هو الذي يستغني عن الناس ويقنع بما رزقه الله، والخفي: هو الذي يبتعد عن مواضع الظهور والشهرة.

روى البخاري في صحيحه من حديث سهل بن عبد الله قال: مر رجل على رسول الله ﷺ فقال: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا: حَرِيٌّ إِنَّ خَطْبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ، قَالَ:

ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا»^(١).

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ»^(٢).

وقد وردت آثار عن السلف بالتحذير من طلب الشهرة، لأنه يخشى على صاحبها من الرياء، والعجب، والغرور، وأن المحمود خمول الذكر إلا من شهره الله لنشر دينه من غير حرص منه. قال القاضي عياض: من أحب أن يُذكر لم يذكر، ومن يكره أن يُذكر ذُكر^(٣). قال علي بن أبي طالب: تبذل ولا تشتهر، ولا ترفع شخصك لتذكر، وتعلم واكتم، واصمت تسلم، تسر الأبرار، وتغيظ الفجار^(٤).

وقال أيوب السخيتاني: والله ما صدق الله عبد إلا سره أن لا يشعر بمكانه^(٥). وقال إبراهيم بن أدهم: ما صدق الله عبد أحب الشهرة. قال الذهبي معلقاً عليه: علامة المخلص الذي قد يحب شهرة، ولا يشعر بها، أنه إذا عوتب في ذلك لا يحد (أي: لا يغضب)، ولا يُبرئ نفسه، بل يعترف ويقول: رحم الله من أهدى إلي عيوبي، ولا يكن معجباً بنفسه، لا يشعر بعيوبها، فإن هذا داء مزمن^(٦). وقال المروذي: قال لي

(٢) برقم (٢٦٢٢).

(١) برقم (٥٠٩١).

(٤) إحياء علوم الدين (٣/٢١٤٥).

(٣) سير أعلام النبلاء (٨/٤٣٢).

(٦) سير أعلام النبلاء (٧/٣٩٣).

(٥) إحياء علوم الدين (٣/٢١٤٦).

أحمد: قل لعبد الوهاب: أحمل ذكرك فإني قد بُليت بالشهرة^(١). وقال محمد بن الحسن بن هارون: رأيت أبا عبد الله إذا مشى في الطريق يكره أن يتبعه أحد^(٢).

وقال سليم بن حنظلة: بينا نحن حول أبي بن كعب نمشي خلفه، إذ رآه عمر فعلاه بالدرة فقال: انظر يا أمير المؤمنين ما تصنع؟ فقال: إن هذه ذلة للتابع، وفتنة للمتبوع^(٣).

وقال الثوري: كانوا يكرهون الشهرة من الثياب الجيدة، والثياب الرديئة إذ الأبصار تمتد إليهما جميعاً. وقال رجل لبشر بن الحارث: أوصني، فقال: أحمل ذكرك، وطيب مطعمك^(٤).

قال الذهبي: إيثار الخمول، والتواضع، وكثرة الوجل، من علامات التقوى والفلاح^(٥). روى مسلم في صحيحه من حديث أسير بن جابر قال: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمَدًا أَهْلَ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمَدٍ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ، إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ

(٢) سير أعلام النبلاء (١١/٢٢٦).

(٤) إحياء علوم الدين (٣/٢١٤٦).

(١) سير أعلام النبلاء (١١/٢٢٦).

(٣) إحياء علوم الدين (٣/٢١٤٦).

(٥) سير أعلام النبلاء (١١/٢٢٦).

عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فافْعَلْ». فَاسْتَغْفِرُ لِي، فَاسْتَغْفِرَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةُ، قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عُمَّالِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَبَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ.

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ، قَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ، قَلِيلَ الْمَتَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ، إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فافْعَلْ».

فَأَتَى أُوَيْسًا، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَاسْتَغْفِرَ لَهُ، فَقَطَّنَ لَهُ النَّاسُ، فَاْنْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ، قَالَ أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَأَاهُ إِنْسَانٌ، قَالَ: مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ؟^(١).

والآثار في هذا كثيرة لمن تتبعها وهي تدل على إخلاصهم، وحرصهم على إخفاء أعمالهم، وخمول ذكرهم عند الناس، فإن ذلك أقرب إلى القبول.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة السادسة عشرة

ولي الأمر.. حقوق، وواجبات

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن الله تعالى شرع لعباده على لسان أفضل رسله شريعة كاملة في نظامها وتنظيمها كاملة في العبادات، والحقوق، والمعاملات كاملة في السياسة، والتدبير والولايات، وجعل الله تعالى الولاية فيها فرض كفاية سواء كانت في الشريعة كالقضاء بين الناس بما يقتضيه الشرع، أم في التنفيذ كالإمارة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]. فأولو الأمر صنفان من الناس: أحدهما العلماء والثاني الأمراء، فلا بد للأمة من علماء يقودونها إلى شريعة الله بياناً، وإيضاحاً، تعليمًا، وتربية، ولا بد للأمة من أمراء يطاعون في غير معصية الله، وإذا لم يكن للأمة علماء، ولم يكن لهم أمراء، صارت في جهل عميق، وفوضى شديدة، وفست الأمة، قال الشاعر:

لَا يَصْلُحُ النَّاسُ فَوْضَى لَا سَرَاةَ لَهُمْ وَلَا سَرَاةٍ إِذَا جُهَا لَهُمْ سَادُوا
وقال النبي ﷺ: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ»^(١).

(١) سنن أبي داود برقم ٢٦٠٨، وقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ (٢/٤٩٤) برقم ٢٢٧٢: حسن صحيح.

فأوجب النبي ﷺ التأمير في السفر مع أنه اجتماع عارض غير مستقر، فكيف في الاجتماع المستقر، إذا لا بد للأمة من ولي أمر يبين لها الحق وذلك هم العلماء، ولا بد للأمة من ولي أمر يلزمها بتنفيذ شريعة الله، ويسوسها بما تقتضيه المصلحة وهم الأمراء^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: فالمقصود الواجب بالولايات إصلاح دين الخلق الذي متى فاتهم خسروا خسراً مبيناً، ولم ينفعهم ما نَعَمُوا به في الدنيا، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياهم^(٢). اهـ

ومما ورد في فضل الوالي العادل، ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ».. وذكر منهم: «إِمَامٌ عَادِلٌ»^(٣). وروى مسلم في صحيحه من حديث عياض بن حمار: أن النبي ﷺ قال: «أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ، مُتَصَدِّقٌ، مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ»^(٤).

وقد دلت النصوص الشرعية أن الولاية أمانة يجب القيام بها حق القيام، وإلا فإن صاحبها في خطر عظيم. فروى مسلم في صحيحه من حديث أبي ذر: أن النبي ﷺ قال له: «إِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) خطب الشيخ ابن عثيمين (٧٠ / ٤ - ٧١).

(٢) السياسية الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٣٧.

(٣) صحيح البخاري برقم (١٤٢٣)، وصحيح مسلم برقم (١٠٣١).

(٤) جزء من حديث في صحيح مسلم برقم ٢٨٦٥.

خِزْيٍ وَنَدَامَةٍ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا»^(١).

وروى الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشْرَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ، إِلَّا أَتَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَغْلُوبًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدُّهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَكَهُ بِرُّهُ أَوْ أَوْبَقَهُ إِنْهُمُ، أَوَّلُهَا مَلَامَةٌ، وَأَوْسَطُهَا نَدَامَةٌ، وَآخِرُهَا خِزْيٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

وروى البخاري ومسلم من حديث معقل بن يسار: أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(٣).

أما حقوق ولي أمر المسلمين وواجباته، فقد لخصها أبو يعلى الفراء رحمته الله فقال: ويلزم الإمام من أمور الأمة عشرة أشياء:

أولاً: حفظ الدين على الأصول التي أجمع عليها سلف الأمة، فإن زاغ ذو شبهة عنه بين له الحجة، وأوضح له الصواب، وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود، ليكون الدين محروسًا من الخلل، والأمة ممنوعة من الزلل.

ثانيًا: تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين، وقطع الخصام بينهم حتى تظهر النصفة؛ فلا يتعدى ظالم، ولا يضعف مظلوم.

ثالثًا: حماية البيضة، والذب عن الحوزة، ليتصرف الناس في

(١) برقم (١٨٢٥).

(٢) (٦٣٥/٣٦) برقم ٢٢٣٠٠، وقال محققوه: صحيح لغيره.

(٣) صحيح البخاري برقم (١٥٠)، وصحيح مسلم برقم (١٤٢) واللفظ له.

المعاش وينتشروا في الأسفار آمنين.

رابعًا: إقامة الحدود لتصان محارم الله عن الانتهاك، وتحفظ حقوق عباده من إتلاف، واستهلاك.

خامسًا: تحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة، حتى لا تظفر الأعداء بغرة ينتهكون فيها محرماً، ويسفكون فيها دمًا لمسلم، أو معاهد.

سادسًا: جهاد من عاند الإسلام بعد الدعوة حتى يسلم، أو يدخل في الذمة.

سابعًا: جباية الفياء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصًا، واجتهادًا من غير عسف.

ثامنًا: تقدير العطاء وما يُستحق في بيت المال من غير سرف، ولا تقصير فيه، ودفعه في وقت لا تقديم فيه، ولا تأخير.

تاسعًا: استكفاء الأمناء، وتقليد النصحاء فيما يفوضه إليهم من الأعمال ويكله إليهم من الأموال، لتكون الأعمال مضبوطة، والأموال محفوظة.

عاشرًا: أن يباشر بنفسه مشارعة الأمور، وتصفح الأحوال بينهم بسياسة الأمة، وحراسة الملة، ولا يعول على التفويض تشاغلاً بلذة، أو عبادة، فقد يخون الأمين، ويغش الناصح، وقد قال الله تعالى: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾ [ص: ٢٦]. فلم يقتصر سُبْحَانَهُ عَلَى التفويض دون المباشرة،

وقد قال النبي ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(١). وإذا قام بحقوق الأمة وجب له عليهم حقان: الطاعة، والنصرة ما لم يوجد من جهته ما يخرج به عن الإمامة، والذي يخرج به عن الإمامة شيئان: الجرح في عدالته، والنقص في بدنه^(٢). اهـ^(٣)

ومن الأمثلة على الخلفاء الذين تولوا أمور المسلمين، فقاموا بها حق القيام: الخليفة الراشد أبو بكر الصديق رضي الله عنه، فقد روى ابن أبي شيبة من حديث عائشة قالت: قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: انْظُرُوا مَا زَادَ فِي مَالِي مُنْذُ دَخَلْتُ فِي الْخِلَافَةِ، فَاْبَعْتُوْهُ بِهِ إِلَى الْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِي، فَإِنِّي قَدْ كُنْتُ أَسْتَحِلُّهُ، وَقَدْ كُنْتُ أَصَبْتُ مِنَ الْوَدَكِ نَحْوًا مِمَّا كُنْتُ أَصَبْتُ مِنَ التَّجَارَةِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا مَاتَ نَظَرْنَا، فَإِذَا عَبْدٌ نُوبِيٌّ يَحْمِلُ صَبِيَانَهُ، وَنَاضِحٌ كَانَ يَسْقِي عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا بِهِمَا إِلَى عُمَرَ، قَالَتْ: فَأَخْبَرَنِي جَدِّي، أَنَّ عُمَرَ بَكَى وَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، لَقَدْ أَتَعَبَ مَنْ بَعْدَهُ تَعَبًا شَدِيدًا^(٤).

ومنها: الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ففي إحدى السنوات أصيب الناس في عهده بمجاعة شديدة أجذبت الأرض، واسودت، وانقطع المطر، وسمي ذلك العام عام الرمادة، فكان يأكل الخبز والزيت، وينقر بطنه بأصبعيه، ويقول: إنه ليس عندنا غيره حتى

(١) صحيح البخاري برقم (٢٥٥٨)، وصحيح مسلم برقم (١٨٢٩).

(٢) الأحكام السلطانية، لأبي يعلى الفراء (ص ٢٧ - ٢٨).

(٣) وتنزيل ذلك على الواقع راجع لأهل الحل والعقد من العلماء وذوي الشأن.

(٤) (١٥/٧) برقم (٢٢٦١٩)، وقال الحافظ في فتح الباري (٤/٣٠٤): إسناده صحيح.

يحيا الناس^(١).

وكان يقول: «لو مات جمل ضياعاً على شط الفرات لخشيت أن يسألني الله عنه»^(٢).

قال محمد بن سيرين: قدم صهر لعمر عليه، فطلب أن يعطيه من بيت المال، فانتهره عمر، وقال: أردت أن ألقى الله ملكاً خائناً؟ ثم أعطاه من صلب ماله عشرة آلاف درهم^(٣).

وفي صحيح البخاري من حديث عمرو بن ميمون الأنصاري أنه قال: شهدت عمر قبل موته بأيام وهو يقول: لئن سلمني الله لأدعن أرامل العراق لا يحتجن إلى رجل بعدي أبداً، فما أتت عليه رابعة إلا وقد أصيب^(٤).

ومنها الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه، فقد روى الإمام أحمد في كتابه الزهد من حديث ميمون بن مهران قال: أخبرني الهمداني أنه رأى عثمان بن عفان عليه بغلة، وخلفه غلامه نائل وهو خليفة^(٥).

وكذلك ما أخرجه من حديث الهمداني قال: رأيت عثمان بن عفان نائماً في المسجد في ملحفه ليس حوله أحد وهو أمير المؤمنين^(٦)، كما أخرج من حديث شرحبيل بن مسلم: أن عثمان بن عفان كان يطعم

(١) تاريخ الخلفاء للسيوطي، ص ١٠٣.

(٢) الطبقات الكبرى، لابن سعد (٣/ ٣٠٥).

(٣) تاريخ الخلفاء للسيوطي، ص ١٠٣ - ١٠٤.

(٤) برقم (٣٧٠٠). (٥) كتاب الزهد (ص ١٢٧).

(٦) كتاب الزهد (ص ١٢٧).

الناس طعام الإمارة، ويدخل إلى بيته يأكل الخل والزيت^(١).

ومنها: الخليفة الراشد علي بن أبي طالب عليه السلام، فقد روى الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن زُرير أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام يَوْمَ الْأَضْحَى، فَقَرَّبَ إِلَيْنَا خَزِيرَةً^(٢)، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، لَوْ قَرَّبْتَ إِلَيْنَا مِنْ هَذَا الْبَطِّ - يَعْنِي: الْوَزَّ - فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَكْثَرَ الْخَيْرَ. فَقَالَ: يَا ابْنَ زُرَيْرٍ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ مَالِ اللَّهِ إِلَّا قَصْعَتَانِ: قَصْعَةٌ يَأْكُلُهَا هُوَ وَأَهْلُهُ، وَقَصْعَةٌ يَضَعُهَا بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ»^(٣).

ومنها: الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، وقد كان في مرض موته، فقيل له: يا أمير المؤمنين! أقفرت أفواه بنيك من هذا المال وتركتهم فقراء لا شيء لهم، فقال: أدخلوهم علي، فأدخلوهم بضعة عشر ذكراً ليس فيهم بالغ، فلما رآهم ذرفت عيناه، ثم قال: يا بني! والله ما منعتكم حقاً هو لكم، ولم أكن بالذي أخذ أموال الناس فأدفعها إليكم، وإنما أنتم أحد رجلين إما صالح فالله يتولى الصالحين، وإما غير صالح فلا أخلف له ما يستعين به على معصية الله، قوموا عني، قال الراوي: فلقد رأيت بعض ولده حمل على مئة فرس في سبيل الله أغناه الله، وأعطى من ماله مئة فرس يجاهد عليها في سبيل الله.

(١) كتاب الزهد (ص ١٢٧)، وكتاب عثمان بن عفان. شخصيته، وعصره، للدكتور علي الصلابي (ص ١٠٦).

(٢) لحم يقطع صغاراً ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذر عليه الدقيق.

(٣) (١٩/٢)، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٣٦٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: المؤدي للأمانة مع مخالفة هواه يثبته الله، ويحفظه الله في أهله، وفي ماله بعده، والمطيع لهواه بالعكس^(١).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) السياسية الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، لشيخ الإسلام ابن تيمية بشرح الشيخ ابن عثيمين ص ٢٩.

الكلمة السابعة عشرة

التعليم: قواعد، وفوائد

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد..

قال شيخ الإسلام: «العلم الموروث عن النبي ﷺ هو الذي يستحق أن يسمى علمًا، وما سواه إما أن يكون علمًا فلا يكون نافعًا، وإما أن لا يكون علمًا وإن سُمي به، ولئن كان علمًا نافعًا فلا بد أن يكون في ميراث محمد ﷺ ما يغني عنه مما هو مثله، وخير منه»^(١).

والعلم النافع هو الذي أمر الله نبيه بالاستزادة منه، فعلمه أن يقول: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه]. روى أبو داود في سننه من حديث أبي الدرداء: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا، سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحَيَّاتُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا،

(١) الفتاوى (١٠/٦٦٤).

وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطٍّ وَافِرٍ^(١).

وهذا النوع من العلم هو الذي أنزله الله لهداية البشر، فمن تمسك به اهتدى ومن تركه ضل، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فِيمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ رَبِّي﴾ [سبأ: ٥٠].

ومنه: ما تعلمه والعمل به فريضة، كالعلم بالتوحيد، ومعنى الشهادتين وأركان الإسلام، والإيمان، ونحو ذلك مما هو داخل في قوله ﷺ فيما رواه ابن ماجه في سننه من حديث أنس بن مالك: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»^(٢). وما سوى ذلك من العلم ففرض على الكفاية، أو فضيلة من الفضائل.

ويجب لهذا العلم الإخلاص لله في تعلمه، فروى أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَىٰ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣). يعني: ريحها.

وروى الترمذي في سننه من حديث ابن كعب بن مالك عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وَجْهَ النَّاسِ إِلَيْهِ،

(١) برقم (٣٦٤١)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٦٩٤/٢) برقم (٣٠٩٦).

(٢) برقم (٢٢٤) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٢٧/٢) برقم (٣٩١٤).

(٣) برقم (٣٦٦٤) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٦٩٧/٢) برقم (٣١١٢٢).

أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ»^(١).

أما علوم الدنيا فمنها ما هو مرتبط ببعض علوم الدين كالعلم بالحساب لمعرفة قسمة الموارث، والوصايا، وحكم هذا النوع حكم أصله.

ومنها: ما لا تقوم مصالح الناس إلا به كالطب، والزراعة، والصناعة ونحوها، وحكم هذا النوع يختلف باختلاف ضرورة الناس له وحاجتهم إليه، وهذه العلوم الدنيوية ينبغي فيها ملاحظة أمرين:

الأول: استحضار النية الصالحة لتعلمها، وتعليمها، لما فيه خير الإسلام والمسلمين، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام].

الثاني: أن يُراعى في تعلُّمها وتطبيقها أحكام الشريعة الإسلامية.

ومن قواعد التعليم وأسسها التي يحصل بتطبيقها نيل ثمرة العلم: اختيار المعلم ولا سيما في مراحل التعليم الأولى، بأن يكون ديناً فاضلاً ذا مروءة، وحسن خلق ليكون قدوة لطلابه، ويكون مربياً خبيراً، وأفضل معلِّمي البشر هم الأنبياء عليهم صلوات الله وسلامه، هياً الله لهم اكتساب الخبرة، والتجربة في ذلك. روى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطٍ لِأَهْلِ مَكَّةَ»^(٢). يعني: القيراط الذي هو

(١) برقم (٢٦٥٤) وصححه الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح (١/ ٧٧) برقم ٢٢٥.

(٢) برقم (٢٢٦٢).

جزء من الدينار، أو الدرهم.

قال العلماء: «والحكمة في إلهام الأنبياء من رعي الغنم قبل النبوة: أن يحصل لهم التمرن برعيها على ما يكلفونه من القيام بأمر أمتهم، ولأن في مخالطتها ما يحصل لهم الحلم، والشفقة، لأنهم إذا صبروا على رعيها، وجمعها بعد تفرقها في المرعى، ونقلها من مسرح إلى مسرح، ودفع عدوها من سبع، وغيره كالسارق، وعلموا اختلاف طباعها وشدة تفرقها مع ضعفها، واحتياجها إلى المعاهدة، ألفوا من ذلك الصبر على الأمة، وعرفوا اختلاف طباعها، وتفاوت عقولها فجبروا كسرهما، ورفقوا بضعيفها، وأحسنوا التعاهد لها، فيكون تحملهم لمشقة ذلك، أسهل مما لو كلفوا القيام بذلك من أول وهلة، لما حصل لهم من التدرج على ذلك برعي الغنم»^(١).

ومنها: البدء بالأسهل من العلوم، قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾ [آل عمران: ٧٩]. الرباني: هو الذي يعلم الناس صغار العلم قبل كبارهم^(٢). قال العلامة ابن خلدون: «ومن المذاهب الجميلة، والطرق الواجبة في التعليم: ألا يُخلط على المتعلم علمان معاً، فإنه حيثئذ قل أن يظفر بواحد منهما لما فيه من تقسيم البال، وانصرافه عن كل واحد منهما إلى تفهم الآخر، فيستغلقان معاً، ويُستعبان، ويعود منهما بالخيبة، وإذا تفرغ الفكر لتعليم ما هو بسبيله مقتصرًا عليه، فربما كان ذلك أجدر بتحصيله»^(٣).

(١) فتح الباري، لابن حجر (٤/ ٤٤١). (٢) تفسير القرطبي (٥/ ١٨٤).

(٣) مقدمة ابن خلدون (ص ٥٩٩).

وقد جرت عادة المسلمين في جميع الأقطار والأمصار، البدء في تعليم الولدان بالقرآن الكريم. قال العلامة ابن خلدون: «إن تعليم الولدان للقرآن شعار من شعائر الدين، أخذ به أهل الملة، ودرجوا عليه في جميع أمصارهم، لما يسبق فيه إلى القلوب من رسوخ الإيمان وعقائده من آيات القرآن، وبعض متون الأحاديث، وصار القرآن أصل التعليم الذي ينبنى عليه ما يحصل بعده من الملكات، وسبب ذلك: أن تعليم الصغر أشد رسوخاً وهو أصل لما بعد، لأن السابق الأول للقلوب كالأساس للملكات»^(١).

وعلى هذا فإنه لا يلزم السير على ترتيب سور القرآن، فإذا تعلم الطفل الفاتحة، وبعض السور القصيرة التي يقيم بها صلاته كالإخلاص، والمعوذتين، فإنه ينبغي أن يختار له من مقاطع الآيات ما يسهل فهمه وحفظه، وما هو مشتمل على الآداب التي يحتاج إليها، كوصية لقمان لابنه، وكالوصية بالوالدين ونحو ذلك.

«ومنها: التدرج في التعليم للمتعلمين شيئاً فشيئاً، وقليلًا قليلًا، يُلقى عليه أولاً مسائل من كل باب من الفن هي أصول ذلك الباب، ويقرب له في شرحها على سبيل الإجمال، ويراعى في ذلك قوة عقله واستعداده لقبول ما يُورد عليه حتى ينتهي إلى آخر الفن، وعند ذلك يحصل له ملكة في ذلك العلم، إلا أنها جزئية وضعيفة، وغايتها أنها هيأته لفهم الفن وتحصيل مسائله، ثم يرجع به إلى الفن ثانية، فيرفعه في التلقين عن تلك الرتبة إلى أعلى منها، ويستوفي الشرح والبيان،

(١) مقدمة ابن خلدون (ص ٦٠٢).

ويخرج عن الإجمال، ويذكر له ما هنالك من الخلاف ووجهه، إلى أن ينتهي إلى آخر الفن فتجود ملكته، ثم يرجع به، وقد شدا فلا يترك عويصًا، ولا مبهمًا، ولا منغلّقًا، إلا وضحّه، وفتح له مقفله، فيخلص من الفن وقد استولى على ملكته.

هذا وجه التعليم المفيد، وهو كما رأيت إنما يحصل في ثلاثة تكرارات، وقد يحصل للبعض في أقل من ذلك بحسب ما يخلق له ويتيسر عليه^(١).

ومنها: أن يُعلم الطفل علم الحساب، لما في ذلك من رياضة الذهن، والتعود على الصدق.

ومنها: الفهم والرسوخ فيما يتعلّمه الطالب، فلا ينقل من علم إلى علم إلا بعد إتقان الأول، وإدراكه إدراكًا جديدًا.

ومنها: قرن العلم بالعمل، وأقل ذلك أن يفهم ماذا يراد منه؟ قال عبد الله بن مسعود: كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ، لَمْ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهُنَّ، وَالْعَمَلُ بِهِنَّ^(٢).

«وكذلك ينبغي أن لا يطول على المتعلم في الفن الواحد، والكتاب الواحد، بتفريق المجالس وتقطيع ما بينها، لأنه ذريعة إلى النسيان، وانقطاع مسائل الفن بعضها من بعض، فيعسر حصول الملكة بتفريقها، وإذا كانت أوائل العلم وأواخره حاضرة عند الفكرة مجانية

(١) مقدمة ابن خلدون، ص ٥٩٧ - ٥٩٨.

(٢) تفسير ابن جرير الطبري (٩٥/١).

للنسيان، كانت الملكة أيسر حصولاً وأحكم ارتباطاً، وأقرب صبغة، لأن الملكات إنما تحصل بتتابع الفعل وتكراره، وإذا تنوسي الفعل تنوسيت الملكة الناشئة عنه، قال تعالى: ﴿كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة) [٢٣٩].^(١)

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة الثامنة عشرة

الأسواق: نصائح وأحكام رقم (١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد:

فما زالت الأسواق منذ القدم هي مجامع الناس يتبادلون فيها البضائع والسلع، وقد تطورت في العهد الجاهلي، خصوصاً الأسواق السنوية كسوق عكاظ، فأصبحت محلاً لتبادل الثقافات وإظهار المناقب، والافتخار بالفضائل، ومع ذلك فقد كانت مضبوطة بقوانين وآداب تكفل الحقوق لمرتاديها، حتى إن الرجل ليلقى قاتل أبيه وأخيه فلا يهجه، فلما جاء الله بالإسلام كان النبي ﷺ يمر بأهل السوق فيأمرهم وينهاهم ويقول: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»^(١). ويأمر بترجيح الميزان، وقد كان الصحابة في عصره والسلف من بعدهم يحتسبون على أهل الأسواق حتى صار ذلك سنة متبعة في أسواق المسلمين، ثم كثرت الأسواق في أزمان متأخرة، وتغيرت الحال، وارتكبت المحرمات، وجرى الخلل في الآداب، وصار الاحتساب على أهل الأسواق من التدخل في الأمور الخاصة، وعظم الأمر إلى أحياء أسواق الجاهلية لكن دون ضوابطها الأخلاقية، فأصبحت مجمعة للرقص

(١) صحيح مسلم برقم (١٠١).

والغناء واختلاط الرجال بالنساء، فالله المشتكى من غربة الدين، وقلة الناصرين، وتغلب المفسدين، وإقصاء المصلحين.

وحيث إن الأصل في وجود الأسواق هو التجارة، وفيها ما يحل ويحرم، فإن ما حرم الله منها ممحوق البركة، وخيم العاقبة، قال الله تعالى: ﴿يَمْحُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦]. روى الإمام أحمد في مسنده من حديث كعب بن عجرة: أن النبي ﷺ قال: «يَا كَعْبُ! لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنْ سُحْتٍ، النَّارُ أَوْلَى بِهِ»^(١).

ومن أنواع البيوع المحرمة: ما يختص بالنساء من الملابس الظاهرة التي تلبس خارج بيتها كالملابس الشفافة، أو العارية، أو المفتوحة، أو الضيقة كالبنطال، أو القصيرة التي تكشف بعض جسدها، أو الأحذية ذات الكعوب العالية.

روى أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لُبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لُبْسَةَ الرَّجُلِ^(٢).

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سَيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ،

(١) قطعة من حديث في مسند الإمام أحمد (٢٣/ ٤٢٥) برقم (١٥٢٨٤)، وقال محققوه: إسناده قوي على شرط مسلم.

(٢) برقم (٤٠٩٨)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع الصغير (٢/ ٩٠٧) برقم (٥٠٩٥).

رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَحِذْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»^(١).

ورد في فتوى اللجنة الدائمة في معنى قوله ﷺ: (كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ): هي أن تكتسي المرأة ما لا يسترها فهي كاسية وهي في الحقيقة عارية، مثل من تلبس الثوب الرقيق الذي يشف بشرتها، أو الثوب الضيق الذي يبدي تقاطيع جسمها، أو الثوب القصير الذي لا يستر بعض أعضائها، فالواجب على المسلمة الحرص على التستر والاحتشام، والتزام الهدي الذي عليه أمهات المؤمنين، ونساء الصحابة والحذر من الوقوع فيما حرمه الله ورسوله من الألبسة التي فيها تشبه بالكافرات والعاهرات، كما يجب على كل مسلم أن يتقي الله فيمن تحت ولايته من النساء، فلا يتركهن يلبسن ما حرمه الله ورسوله من الألبسة الخالعة والفاتنة، وليعلم أنه راع ومسؤول عن رعيته يوم القيامة^(٢). اهـ

ومنها: ما يسمى بالكاب، أو العباءة المزركشة، أو المخرصة.

«والعباءة الشرعية للمرأة وهي الجلباب، لا بد أن يتحقق فيها قصد الشارع من كمال الستر، والبعد عن الفتنة، وذلك أن تتوفر فيها المواصفات التالية:

١- أن تكون سميكة لا تظهر ما تحتها، ولا يكون لها خاصية الالتصاق.

(١) برقم (٢١٢٨).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة (١٧/ ٢٩٠ - ٢٩٤)، باختصار.

٢- أن تكون ساترة لجميع الجسم، واسعة لا تبدي تقاطيعه وتفصيله.

٣- أن تكون مفتوحة من الأمام فقط، وتكون فتحة الأكمام ضيقة.

٤- ألا يكون فيها زينة تلفت إليها الأنظار، وعليه فلا بد من أن تخلو من الرسوم والزخارف، والكتابات، والعلامات.

٥- ألا تكون مشابهة للباس الكافرات أو الرجال.

٦- أن توضع العباءة على هامة الرأس ابتداء.

وعلى ذلك، فلا يجوز استيراد هذه العباءة، ولا تصنيعها، ولا بيعها وترويجها بين المسلمين؛ لأن ذلك من التعاون على الإثم والعدوان، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]»^(١).

تنبيه: كل ما يستعمل على وجه محرم أو يغلب على الظن ذلك، فإنه يحرم تصنيعه، واستيراده، وبيعه، وترويجه بين المسلمين. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «كل لباس يغلب على الظن أنه يستعان بلبسه على معصية فلا يجوز بيعه، وخياطته لمن يستعين به على المعصية والظلم، ولهذا كره بيع الخبز، واللحم لمن يعلم أنه يشرب عليه الخمر، وبيع الرياحين لمن يعلم أنه يستعين بها على الخمر، والفاحشة، وكذلك كل مباح في الأصل عُلِمَ أنه يستعان به على المعصية»^(٢).

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (١٧/ ١٣٩ - ١٤٠) برقم (٢١٣٥٢).

(٢) شرح العمدة، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٤/ ٣٨٦) باختصار.

ومن البيوع المحرمة ما يحرم لذاته، كبيع الدخان، ويلحق به ما يسمى بالشيشة أو الجراك، وآلات الطرب والمخدرات، والمسكرات، وصور ذات الأرواح، فلا يجوز التصوير إلا لضرورة، كصورة البطاقة، أو جواز السفر، أو غيره مما تدعو الضرورة والحاجة إليه. روى مسلم في صحيحه من حديث ابن عباس: أن رجلاً جاء إليه وقال: إني رجل أصور هذه الصور فأفتني فيها، فقال له: ادن مني، فدنا منه، ثم قال: ادن مني، فدنا حتى وضع يده على رأسه، قال: آتيك بما سمعت من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ تُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ»^(١). وقال: إن كنت لا بد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نفس له. قال تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. روى الإمام أحمد في مسنده من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «لَا ضَرَرَ، وَلَا إِضْرَارَ»^(٢).

وإن من كبائر الذنوب المتاجرة بالجرائد، والمجلات، والأجهزة التي تحتوي على الأغاني الماجنة، والصور العارية، والتمثيلات المنحطة التي يختلط فيها الرجال والنساء مما ذاع وانتشر، حتى أفسد على الناس أخلاقهم، وأديانهم، المسلمون منهم والكفار كلهم على حد سواء، فبلغت بهم تلك الرذائل في الانحطاط إلى أنه لم يبق لديهم من الإنسانية إلا صورتها فقط، فأصبحوا محل السخرية، والاستدلال،

(١) صحيح مسلم برقم (٢١١٠).

(٢) (٥٥/٥) برقم (٢٨٦٥)، وقال محققوه: حسن.

والإهانة من قبل إبليس وجنوده، الذي كان أول البنود في قانونه الذي وضعه لإغواء البشر، كشف العورات، ونزع الحياء منهم، قال تعالى عنه: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ لَا يَفْنَنَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَ تَرِيَهُمَا﴾ [الأعراف: ٢٧].

ومن البيوع المحرمة: ما يباع على الكفار من اليهود، والنصارى، والرافضة وأعداء الإسلام مما يُستعان به على حرب المسلمين وأذيتهم، وقد يمثل ذلك ببيع العقارات، والأراضي، وغيرها من الممتلكات على الرافضة، أو اليهود، أو النصارى.. أو غيرهم من أعداء المسلمين مما يشكل تمكيناً لهم، وبسطاً لنفوذهم، وتقوية لهم في داخل بلاد المسلمين، وبالتالي يكون عوناً لهم في المستقبل على احتلال بلاد المسلمين، والقضاء عليهم كما يخططون، وقد أفتى الشيخ عبد الله ابن جبرين رَحِمَهُ اللهُ بِعَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ الْعُقَارَاتِ لِلرَّافِضَةِ إِذَا كَانَتْ فِي مَحِيطِ أَهْلِ السَّنَةِ، وَفِي الْقُرَى، وَالْمَدَنِ الَّتِي أَهْلُهَا مِنَ السَّنَةِ، لِأَنَّ ذَلِكَ يَعْينُهُمْ عَلَى إِقَامَةِ شَعَائِرِهِمُ الْبَاطِلَةِ، وَشُرُكِهِمْ، وَبَدْعِهِمْ، وَيُمْكِنُهُمْ مِنَ السَّيْطَرَةِ عَلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ^(١)، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

ومن البيوع المحرمة: ما كان فيه غش، أو كذب، أو تدليس على المشتري، أو يمين كاذبة. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»^(٢).

(١) الفتوى بختم وتوقيع الشيخ بتاريخ ١٤٢٩/٧/١ هـ.

(٢) برقم (١٠١).

وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي ذر رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ»^(١).

ومنها: ما كان فيه دعايات لجذب المشتريين إلى المحلات، والأسواق، ويشترى الشخص السلعة لا لأجلها ولكن طمعاً في الحصول على الجائزة، وهو القمار الذي قال الله تعالى فيه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحُمُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]. وكذلك هو أكل لأموال الناس بالباطل، قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨].

«سُئِلَتِ اللّٰجِنَةُ الدَّائِمَةُ عَنْ حُكْمِ الْجَوَازِزِ الَّتِي تَعْمَلُهَا الْمَحَلَّاتُ وَبَعْضُ الْأَسْوَاقِ لَجَذْبِ الزَّبَائِنِ، فَكَانَتْ الْإِجَابَةُ: إِذَا كَانَ الْوَاقِعُ كَمَا ذَكَرَ، فَجَعَلَ مَا يُعْطَى لِلْمُشْتَرِينَ بِاسْمِ هِدَايَا عَلَى هَذَا النِّظَامِ حَرَامٌ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَقَامَرَةِ مِنْ أَجْلِ تَوَزِيعِ الْبُضَاعَةِ وَتَنْمِيَةِ رَأْسِ الْمَالِ بِكَثْرَةِ الْبَيْعِ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ بِالْأَسْعَارِ الَّتِي تَبَاعُ بِهَا الْبُضَاعَةُ عَادَةً، وَلِمَا فِيهِ مِنَ الْمَضَارَةِ بِالتَّجَارِ الْآخَرِينَ إِلَّا إِذَا سَلَكُوا نَفْسَ الطَّرِيقَةِ فَيَكُونُ فِي ذَلِكَ إِغْرَاءٌ بِالْمَقَامَرَةِ مِنْ أَجْلِ رَوَاجِ التَّجَارَةِ، وَزِيَادَةِ الْكَسْبِ، وَيَتَّبِعُ ذَلِكَ الشَّحْنَاءُ، وَإِيقَادُ نَارِ الْعِدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ، وَأَكْلُ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ.

فمثلاً يشتري بعض الناس بمئتي ريال، ويواتيه حظه في الكرت

المسحوب (بمسجل/ أو مكيف/ أو ثلاجة) ويشترى آخر بنفس القيمة ويكون حظه في الكرت المسحوب (ولاعة/ أو زجاجة عطر قيمتها عشرة ريالات أو عشرون ريالاً)»^(١).

وبعد.. فقد جرت عادة الدول بإنشاء وزارة تُعنى بأمور التجارة وتسهيل مهمتها فيما يعود على الناس بالنفع، والخير، ومنع ما يضرهم، فعليهم القيام بما يجب عليهم من ذلك، فإن المسؤولية عظيمة أمام الله، قال تعالى: ﴿وَقَفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [الصفات: ٢٤]. وقال النبي ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^{(٢)(٣)}.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) فتاوى اللجنة الدائمة (١٥/ ١٩٣) برقم (٤٠٠٥).

(٢) صحيح البخاري برقم (٢٥٥٨)، وصحيح مسلم برقم (١٨٢٩).

(٣) ومن أراد التوسع في الموضوع، فليراجع رسالة المؤلف (التجارة والأسواق. نصائح وأحكام).

الكلمة التاسعة عشرة

الأسواق: نصائح وأحكام رقم (٢)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد..

فإن الله قد أحل البيع وحرم الربا، والأسواق هي مكان تجمع الناس للبيع والشراء، وتبادل المنافع، وهي مكان الفتن، وانتشار الشياطين لكثرة المنكرات فيها، وانشغال الناس بالدنيا، وهي أبغض الأماكن إلى الله. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا»^(١).

قال النووي رحمته الله: وقوله: «أَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا»، لأنها مخصوصة بطلب الدنيا، ومخادعة العباد، والإعراض عن ذكر الله، ومظان الإيمان الفاجر، فالمساجد مواضع نزول رحمة الله وفضله، والأسواق على الضد منها^(٢).

روى مسلم في صحيحه من حديث أبي عثمان عن سلمان قال: لَا تَكُونَنَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ

(١) برقم (٦٧١).

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي (٢/ ٥٨٤)، باختصار وتصرف.

يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيَتُهُ^(١).

وكثرة الأسواق من علامات الساعة. روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْكَذِبُ، وَتَتَقَارَبَ الْأَسْوَاقُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ»، قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ»^(٢).

والأسواق تنتشر فيها منكرات، ينبغي للمؤمن معرفتها للحد من الوقوع فيها، وإنكارها بحسب الاستطاعة، فمن تلك المنكرات:

١- خروج النساء متبرجات متعطرات إلى الأسواق، وقد وضعن المساحيق وأدوات التجميل، وهذا الفعل باب عظيم من أبواب الفتن التي تؤدي إلى شيوع الفواحش وانتشارها، قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

٢- الاختلاط بين الرجال والنساء، قال ابن القيم رحمته الله: «ومن ذلك أن ولي الأمر يجب عليه أن يمنع من اختلاط الرجال بالنساء في الأسواق والفرج ومجامع الرجال، فالإمام مسؤول عن ذلك، والفتنة به عظيمة. روى البخاري ومسلم من حديث أسامة بن زيد: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَا تَرَكَتُ

(١) برقم (٢٤٥١).

(٢) (٤٢٢/١٦) برقم (١٠٧٢٤)، وقال محققوه: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

بَعْدِي فِتْنَةٌ، أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»^(١). وفي حديث آخر: «عَلَيْكُمْ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ»^(٢). ويجب عليه أن يمنع النساء من الخروج متزينات متجملات، ومنعهن من الثياب التي يكن فيها كاسيات عاريات كالثياب الواسعة الرقاق، ومنعهن من حديث الرجال في الطرقات، ومنع الرجال من ذلك، وله أن يحبس المرأة إذا أكثر الخروج من منزلها، ولا سيما إذا خرجت متجملة، بل إقرار النساء على ذلك إعانة لهن على الإثم والمعصية، والله سائل ولي الأمر عن ذلك، وقد منع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه النساء من المشي في طريق الرجال والاختلاط بهن في الطريق، فعلى ولي الأمر أن يقتدي به في ذلك»^(٣).

٣- تسكع الشباب في الأسواق، والقصات، والألبسة الغربية، والسلاسل التي يتزينون بها، والبناطيل الضيقة التي يلبسونها، وغير ذلك من الميوعة والتخنث مما فيه تشبه بالنساء. روى أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لُبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لُبْسَةَ الرَّجُلِ»^(٤).

(١) صحيح البخاري برقم (٥٠٩٦)، وصحيح مسلم برقم (٢٧٤٠).

(٢) سنن أبي داود برقم (٥٢٧٢)، وحسنه الألباني رحمته الله في صحيح الجامع الصغير برقم (٩٢٩).

(٣) الطرق الحكمية (ص ٢٨٠ - ٢٨١)، باختصار.

(٤) برقم (٤٠٩٨)، وصححه الشيخ الألباني رحمته الله في صحيح الجامع الصغير (٢/ ٩٠٧) برقم (٥٠٩٥).

٤- لبس بعض الفتيات الملابس القصيرة، أو البناتيل، وولي أمرها يتساهل في ذلك بحجة أنها صغيرة، فالنبي ﷺ تزوج عائشة وعمرها تسع سنين، فالواجب تعويد الفتيات وتنشئتهن منذ الصغر على الحياء والحشمة، ومن شب على شيء شاب عليه، قال الشاعر:

وَيَنْشَأُ نَاشِئُ الْفَتِيَانِ مِنَّا عَلَى مَا كَانَ عَوْدُهُ أَبَوُهُ
ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة، فقد كان يوماً يقسم تمر الصدقة، فأخذ الحسن بن علي رضي الله عنهما تمر الصدقة فجعلها في فيه، فقال النبي ﷺ: «كَخ، كَخ» لِيَطْرَحَهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا شَعَرْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟!»^(١). ورأى على عبد الله بن عمرو ثوبين معصفرين فقال: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسَهَا»^(٢).

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «أرى أنه لا ينبغي للإنسان أن يلبس ابنته هذا اللباس وهي صغيرة؛ لأنها إذا اعتادته بقيت عليه، وهان عليها أمره، أما لو تعودت الحشمة من صغرها، بقيت على تلك الحال في كبرها، والذي أنصح به أخواتنا المسلمات أن يتركن لباس أهل الخارج من أعداء الدين، وأن يعودن بناتهن على اللباس الساتر، وعلى الحياء، فالحياء من الإيمان»^(٣).

٥- الصور، والمجسمات المعلقة على زجاج المحلات، وهو ما

(١) صحيح البخاري برقم (١٤٩١).

(٢) صحيح مسلم برقم (٢٠٧٧).

(٣) من فتاوى الشيخ ابن عثيمين في جملة الدعوة (١٧٠٩) ص ٣٥.

يسمى بـ (المانيكان) كدعاية لتلك المحلات، مع ما فيها من التعري والفتنة مما ينافي الحشمة والحياء، وبعضها فاضحة لا يشك مؤمن بحرمتها، وأضرارها على الشباب، والفتيات.. فإلى الله المشتكى.

٦- الميوعة واللين في الكلام من النساء عند البيع، والشراء مع أصحاب المحلات مما يؤدي إلى الفتنة بهن، قال تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢].

٧- بيع السحر، والشعوذة ومنها سحر الصرف، والعطف، والغالب أن البيع يكون للنساء.

٨- المغازلات، وترتيب المواعيد بين الشباب، والفتيات وأكثر حالات الإركاب إنما تكون في الأسواق كما حدثني بذلك بعض رجال الهيئة.

٩- بقاء أصحاب المحلات وقت الصلاة داخل المحلات، والأشد من ذلك المجاهرة بعدم إغلاق المحل وقت الصلاة.

١٠- توظيف الفتيات بائعات في داخل المحلات يبعن على الرجال والنساء، ويشمل ذلك الملابس، والعبايات، وأدوات الزينة.. وغيرها، وقد صدرت فتاوى من علمائنا في هذه البلاد بتحريم بيع النساء على الرجال لما فيه من تعريض المرأة للفتنة^(١).

(١) فتوى سماحة مفتي عام المملكة في خطبته بتاريخ ٦/٢/١٤٣٣هـ، وفتوى العلامة الشيخ صالح الفوزان بتاريخ ٩/٢/١٤٣٣هـ.

ومن الوصايا التي يُوصى بها في الأسواق:

١- تكثيف رجال الهيئة في الأسواق، والمجمعات التجارية لتغيير تلك المنكرات.

٢- توجيه النساء وإرشادهن للقرار في بيوتهن، وألا تكثر من الخروج لغير حاجة تدعو لذلك، وإذا خرجت فيقتصر الخروج على حاجتها والحذر من التجول لوقت طويل، فكثير من النساء تتجول في السوق لساعات طويلة تنتقل بين المحلات التجارية بحجة البحث عن الأرخص والأجود، وهذا الوقت تُسأل عنه يوم القيامة، قال النبي ﷺ: «لَا تَزُولُ قَدَمًا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ؟»^(١). وفي رواية: «وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ؟»^(٢).

إضافة إلى اختلاطها بالرجال وفتنتها لهم، وعليها ألا تسرف في شراء الملابس وأدوات الزينة، وألا تتبع الموضة في ذلك، فبعضهن تشتري الملابس بشكل مستمر في كل مناسبة أو عرس، حتى لو كان هذا الثوب لم يستعمل إلا مرة واحدة، وتدفع في ذلك المبالغ المالية الطائلة، بل وصل الأمر إلى شراء حقائب اليد والنعال بآلاف الريالات. فإنا لله وإنا إليه راجعون.

قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (٣١)

(١) سنن الترمذي برقم (٢٤١٧)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) سنن الترمذي برقم (٢٤١٦).

[الأعراف]. وروى النسائي في سننه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قال: «كُلُوا وَتَصَدَّقُوا، وَابْسُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ». ولتحرص ألا تكون وحدها في السوق، مع التستر والحشمة حتى لا يطمع الذي في قلبه مرض، ولتحذر من التطيب عند الذهاب إلى الأسواق، فقد روى الترمذي في سننه من حديث أبي موسى: عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ، وَالْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا»، يَعْنِي: زَانِيَةٌ^(١).

سُئِلَ الشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ عَنْ خُرُوجِ الْمَرْأَةِ فِي الْأَسْوَاقِ مِنْ غَيْرِ مُحَرَّمٍ جَائِزٌ أَمْ لَا؟ وَمَتَى يَجُوزُ؟ وَمَتَى يَحْرَمُ؟

فكان الجواب: «خروج المرأة إلى السوق في الأصل جائز، لا يشترط أن يكون معها محرم إلا أن تخشى الفتنة، فإنه يجب عليها ألا تخرج إلا بمحرم يحميها، ويصونها، ويحفظها، ويشترط لجواز خروجها إلى الأسواق أن تخرج غير متبرجة، ولا متطيبة، فإن خرجت متبرجة أو متطيبة فإنها لا يحل لها ذلك، لقول النبي ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلْيَخْرُجْنَ تِفْلَاتٍ»^(٢)»^(٣)»^(٤).

٣- على من دخل إلى السوق أن يحرص على كثرة الذكر،

(١) برقم (٢٧٨٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) معنى تفلات: غير متطيبات، ولا متجملات.

(٣) سنن أبي داود برقم (٥٦٥)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١١٣/١) برقم (٥٢٩).

(٤) مطوية بعنوان (أسئلة مهمة تخص نساء الأمة)، للشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ.

وغيض البصر، وعلى إفشاء السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور].

روى مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَٰلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ»^(١).

٤- على المسؤولين إيقاع العقوبات الشديدة لمن يثبت عليه إيذاء النساء ومعاكستهن أو البيع وقت الصلاة؟ أو وضع الصور، أو المجسمات الخليعة، أو غير ذلك من المنكرات حماية للأعراض، وقطعاً لدابر الشر.

٥- على الآباء أن يمنعوا بناتهم من الألبسة القصيرة، أو البنطال، وأن يعودوهن على الحجاب والستر منذ الصغر.

تنبيه: انتشر في الآونة الأخيرة خروج النساء إلى الأسواق، وهن يلبسن النقاب، أو ما يسمى بالثام، وتكتفي بوضع جزء منه على وجهها، ويخرجن العينين والخدين، سئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله عن النقاب الذي فيه التوسع السابق، فقال: «الواجب على المرأة المسلمة التزام الحجاب الساتر على وجهها وسائر بدننها درءاً للفتنة عنها وعن غيرها، والنقاب الذي تعمله كثير من النساء اليوم نوع من السفور، بل هو

تدرج إلى ترك الحجاب، فالواجب على المسلمة أن تُبقي على حجابها الساتر، وترك هذا العبث الذي تفعله بعض السفهات من النساء اللاتي تضايقن من الحجاب الشرعي، فأخذن يتحايلن على التخلص منه»^(١).

وبعد.. فكل ما جاء في التحذير منه في هذه الكلمة، وغيرها إنما هو من كيد أعداء الله متمثلاً ذلك بالغزو الصليبي اليهودي لإفساد المسلمين، ليسهل عليهم السيطرة علينا، واستعمارنا فكرياً، واقتصادياً، واجتماعياً، وأعانهم على ذلك قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا، وقلوبهم مع أعدائنا، والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون^(٢).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان (٥ / ٣٣١) برقم (٤٤٦).

(٢) ومن أراد التوسع في الموضوع، فليراجع رسالة المؤلف (التجارة والأسواق. نصائح وأحكام).

الكلمة العشرون

المستشفيات: واقعها ووسائل إصلاحها

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن من حكمة الله تعالى أن يبتلي عبده المؤمن بالمرض تكفيراً لسيئاته، أو رفعا لدرجاته، وما كتب الله من مرض إلا وله شفاء. روى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً»^(١). قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَرَضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ ﴿٨٠﴾ [الشعراء].

والذي يتأمل في واقع المستشفيات في هذه الأيام يرى فيها الكثير من المنكرات التي تحتاج إلى علاج، وإلى جهود كبيرة في الإصلاح، قال تعالى: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ ﴿٨٨﴾ [هود].

ومن هذه المنكرات:

أولاً: الاختلاط بين الرجال والنساء. روى البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمَو؟ قَالَ: «الْحَمَوُ الْمَوْتُ»^(١). وإذا كان الرجال ممنوعين من الدخول على النساء، وممنوعين من الخلوة بهن بطريق الأولى، كما ثبت بأحاديث أخر صار سؤالهن متاعاً لا يكون إلا من وراء حجاب، ومن دخل عليهن فقد خرق الحجاب^(٢).

والاختلاط له مواضع عدة كالاختلاط بين الأطباء والطبيبات والمرضات أثناء العمل، أو في الاجتماعات، والمحاضرات والندوات، أو أن يكون للطبيب ممرضة ملازمة له في أقسام العمليات، أو غير ذلك. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»^(٣).

ثانياً: لبس العاملات في المستشفيات، والمراكز الصحية، من الطبيبات والمرضات، والموظفات اللباس الخفيف، أو المفتوح، أو البنطال الضيق وهو لباس الرجل. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا

(١) صحيح البخاري برقم (٥٢٣٢)، وصحيح مسلم برقم (٢١٧٢).

(٢) حراسة الفضيلة، للشيخ بكر أبو زيد رحمته الله (ص ٦٣).

(٣) برقم (١٨٦٢)، وصحيح مسلم برقم (١٣٤١).

لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»^(١).

روى أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ»^(٢).

ثالثاً: تبرج العاملات في المستشفيات من الطبيبات، والموظفات، وذلك بكشف شعر الرأس، والوجه، ووضع أدوات الزينة والتجميل.
رابعاً: كشف الطبيب على المرأة المريضة، مع عدم وجود الحاجة إلى ذلك.

خامساً: إلزام الطبيبة بالكشف على الرجال.

سادساً: نظر الطبيب إلى عورة المريض بلا ضرورة، أو حاجة ملحة، وتعظم الحرمة مع اختلاف الجنسين.

سابعاً: إلباس المريض، أو المريضة، في غرفة العمليات اللباس العاري أو المفتوح، أو كشف عورته أمام الكوادر الطبية من غير حاجة ملحة إلى ذلك. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ»^(٣).

ثامناً: توظيف النساء في الاستقبال، وفي بعض الأحيان يكن

(١) برقم (٢١٢٨).

(٢) برقم (٤٠٩٨)، وصححه الشيخ الألباني رحمته الله في صحيح الجامع الصغير (٩٠٧/٢).
برقم ٥٠٩٥.

(٣) برقم (٣٣٨).

متبرجات، وقد وضعن أدوات التجميل على وجههن يفتن بذلك الرجال، ورد في قرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن ضوابط كشف العورة أثناء علاج المريض ما نصه: الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه أجمعين: «إن مجلس المجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته الرابعة عشرة، المنعقدة بمكة المكرمة والتي بدأت يوم السبت العشرون من شعبان عام ألف وأربع مئة وخمس عشرة للهجرة، وقد نظر في هذا الموضوع وأصدر القرار الآتي: الأصل الشرعي أنه لا يجوز كشف عورة المرأة للرجل، ولا العكس ولا كشف عورة المرأة للمرأة، ولا عورة الرجل للرجل، يؤكد المجمع على ما صدر من مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بقراره رقم (١٥/١٢/د/٨) وتاريخ ١/٧/١٤١٤هـ، وهذا نصه: «الأصل أنه إذا توافرت طيبة مسلمة متخصصة يجب أن تقوم بالكشف على المريضة، وإذا لم يتوافر ذلك فتقوم طيبة غير مسلمة، فإن لم يتوافر ذلك يقوم به طبيب مسلم وإن لم يتوافر طبيب مسلم يمكن أن يقوم مقامه طبيب غير مسلم على أن يطلع من جسم المرأة على قدر الحاجة في تشخيص المرض ومداواته، وألا يزيد عن ذلك وأن يغض الطرف قدر استطاعته، وأن تتم معالجة الطبيب للمرأة هذه بحضور محرم، أو زوج، أو امرأة ثقة خشية الخلوة.

في جميع الأحوال المذكورة، لا يجوز أن يشترك مع الطبيب إلا من دعت الحاجة الطبية الملحة لمشاركته، ويجب عليه كتمان الأسرار إن وجدت.

ويجب على المسؤولين في الصحة، والمستشفيات حفظ عورات المسلمين والمسلمات من خلال وضع لوائح وأنظمة خاصة تحقق هذا الهدف، وتعاقب كل من لا يحترم أخلاق المسلمين، وترتيب ما يلزم لستر العورة وعدم كشفها أثناء العمليات إلا بقدر الحاجة من خلال اللباس المناسب شرعاً^(١).

ويوصي المجمع بما يلي:

(أ) أن يقوم المسؤولون عن الصحة بتعديل السياسة الصحية فكرياً، ومنهجياً وتطبيقاً، بما يتفق مع ديننا الإسلامي الحنيف، وقواعده الأخلاقية السامية، وأن يولوا عنايتهم الكاملة لرفع الحرج عن المسلمين، وحفظ كرامتهم، وصيانة أعراضهم.

(ب) العمل على وجود موجه شرعي في كل مستشفى للإرشاد والتوجيه للمرضى، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. اهـ

وقد وقع القرار جمع من العلماء، وعلى رأسهم رئيس المجلس سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ.

ومن الوصايا التي يُوصى بها إضافة إلى وصايا المجمع الفقهي الإسلامي:

١- «يجب على الأطباء ومساعدتهم من الممرضين وغيرهم

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي (١٤٥٤/٨).

القيام بالواجبات الشرعية في كل حال من أحوالهم، وعدم التساهل فيها، ومن ذلك أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين وهي الصلاة، فلا يجوز التفريط فيها، ولا تأخيرها عن وقتها، خاصة عند وجود ما قد يشغل ويصد، فإن داعي الشر قد يوسوس للإنسان بالأعذار الواهية، والحجج الفاسدة ما يبرر له تقصيره، والصلاة لا تسقط عن المسلم ما دام عقله معه، ولا يجوز تأخيرها عن وقتها»^(١).

٢- إيجاد مستشفى خاص بالنساء، وآخر بالرجال، ويبدأ ذلك من دراسة الطب، كلية خاصة للنساء، وأخرى للرجال، ومستشفى تعليمي للنساء وآخر للرجال، وقد برزت في هذه الأيام بعض المستشفيات والمستوصفات الخاصة بالنساء، وأثبتت نجاحها، وما المانع من أن يعم ذلك جميع مستشفيات المسلمين، قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمته الله مفتي الديار السعودية سابقاً: وذلك أن الرجال والنساء الذين يرتادون المستشفيات للعلاج ينبغي أن يكون لكل منهم قسم خاص من المستشفى، فقسم الرجال لا يقربه النساء بحال، ومثله قسم النساء حتى تؤمن المفسدة، وتسير مستشفيات البلاد على وضع سليم من كل شبهة موافقاً لبيئة البلاد ودينها، وطبائع أهلها، وهذا لا يكلف شيئاً، ولا يوجب التزامات مالية أكثر مما كان، فإن الإدارة واحدة والتكاليف واحدة،

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (١/٤٠٣) برقم (١٨٥٨٩).

- مع أن ذلك متعين شرعاً مهما كلف^(١). اهـ
- ٣- إلزام العاملات في المستشفيات، والمراكز الصحية من طبيبات، وممرضات وموظفات باللباس الشرعي الساتر البعيد عن الفتنة، مع تغطية الوجه والكفين والرأس كاملاً.
- ٤- الحرص على توفير كوادر نسائية للكشف عن النساء، وخدمتهن دون الحاجة لمخاطبة الرجال ومخالطتهم، والعكس كذلك توفير كوادر رجالية من موظف الاستقبال، والطبيب، وغيره.
- ٥- الحرص التام على عدم الاختلاط بين المراجعين، والمراجعات، والموظفين والموظفات.
- ٦- الحرص على تنبيه الجميع لأوقات الصلاة، وتوفير مصلى مناسب للرجال والنساء.
- ٧- عدم السماح لجميع العاملات بأخذ الزينة وقت العمل سواء في اللباس أو الشعر أو الوجه، بل يُكْتَفَى باللباس الشرعي الساتر لجميع البدن.
- ٨- «يجب على جميع العاملين في المستشفيات عدم إفشاء أسرار المرضى، ولزوم الكتمان في هذه الأمور، فإن إفشاءها مع أنه خيانة للأمانة، وهتك للأسرار، فإنه يجز من الشر ما لا يخفى.

٩- يجب على جميع العاملين عدم التشبه بالكفار، وقد ورد النهي صريحاً في تحريم ذلك، وعلى المسلم أن يعتز بدينه وانتمائه إليه، فلا يضعف ولا ينهزم.

١٠- عدم خضوع العاملات في المستشفيات بالقول عند حاجتهن للتحدث مع الرجال غير محارمهن، على أنه لا يجوز لهن التحدث معهم إلا من وراء حجاب، ودون اختلاط^(١).

١١- الحرص على الكوادر المسلمة من العاملين، والعاملات، وعدم استقدام الأطباء، والممرضات، والعاملين، والعاملات من النصارى، والوثنيين وغيرهم من ملل الكفر، لقول النبي ﷺ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»^(٢)؛ إلا من دعت الحاجة إليه، وتقدر الضرورة بقدرها.

١٢- أن يُدرس في كليات الطب، العلوم الشرعية التي تبين الحقوق الشرعية للمرضى، والأحكام والقواعد الشرعية لأحكام التداعي، وضوابطه.

١٣- الحرص على افتتاح مكتب للشؤون الدينية في كل مستشفى حكومي أو أهلي، وتكون مهمته إزالة المنكرات ومعالجتها بالطرق المناسبة، والمراقبة الدقيقة لتطبيق الأنظمة واللوائح التي تمنع الألبسة المنافية للحياء والاختلاط، وأخذ الزينة للعاملات وقت العمل... وغير ذلك، وكذلك توزيع الكتب،

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء (١/٤٠٣)، برقم (١٨٥٨٩).

(٢) صحيح البخاري برقم (٣٠٥٣)، وصحيح مسلم برقم (١٦٣٧).

والأشرطة لدعوة غير المسلمين إلى الإسلام، من العاملين
والعاملات، وترتيب المحاضرات، والإجابة على أسئلة
المرضى... وما إلى ذلك.

١٤- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ
خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ
الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. وهذا التعاون مطلوب من
الجميع، الطبيب، والموظف، والمراجع، والمرأة على
بنات جنسها.

من رأى منكراً مما سبق ذكره، عليه إنكار ذلك، كما قال تعالى:
﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ
الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]^(١).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) انظر: كتاب أخينا الشيخ د. يوسف الأحمد (الاختلاط، وكشف العورات في
المستشفيات. الواقع، والعلاج)، فقد أجاد وأفاد.

الكلمة لحادية والعشرون

خطبة الجمعة: فوائد، وتنبيهات رقم (١)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد:

«فإن لخطبة الجمعة في الإسلام أهمية عظيمة، فقد كان النبي ﷺ يُعَلِّمُ أصحابه في خطبته قواعد الإسلام وشرائعه، ويأمرهم وينهاهم في خطبته إذا عرض أمر أو نهى، كما أمر الداخل وهو يخطب أن يصلي ركعتين ويذكر معالم الشرائع في الخطبة، والجنة، والنار، والمعاد، فيأمر بتقوى الله، وَيُحَذِّرُ من غضبه، وَيُرَغِّبُ في موجبات رضاه، ويذكرهم بأيام الله»^(١).

وخطبة الجمعة من أعظم الوسائل المعينة على إصلاح المجتمع وحل قضاياها.

وقد أمر الله المؤمنين بحضور ذلك الاجتماع واستماع الخطبة، وإقامة الصلاة، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة].

(١) زاد المعاد، لابن القيم (١/ ٤١٢).

قال الشيخ علي الطنطاوي: «إني أحاول أن ألقى اليوم خطبة فلا تقولوا: قد شعبنا من الخطب، إنكم قد شعبتم من الكلام الفارغ الذي يلقيه أمثالي من مساكين الأدباء، أما الخطب فلم تسمعوها إلا قليلاً، الخطب العبقريات الخالدات التي لا تنسج من حروف، ولا تؤلف من كلمات، ولكنها تنسج من خيوط النور الذي يضيء طريق الحق لكل قلب، وتحاك من أسلاك النار التي تبعث لهب الحماسة في كل نفس ولا تقولوا: ماذا تصنع الخطب؟

فخطبة طارق هي التي فَتَحَتِ الأندلس، وأُقيمت بها دولة الإسلام قروناً عديدة»^(١). ومعركة الإسلام الفاصلة «بدر الكبرى» قامت على كلمات معدودة، ألقاها سيد الأوس سعد بن معاذ رضي الله عنه. فعندما استشار النبي ﷺ الناس في الذهاب إلى ملاقاته المشركين في بدر قام سعد بن معاذ خطيباً فقال: والله لكأنك تريدنا يا رسول الله؟ قال: «أجل» قال: فقد آمنّا بك وصدقناك، وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهودنا، وموآثيقنا على السمع والطاعة لك، فامض بنا يا رسول الله لما أردت، فنحن معك، فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا عدونا غداً، إنا لصبرٌ في الحرب، صدقٌ في اللقاء، لعل الله يريك منا ما تقر به عينك، فسر بنا على بركة الله، فسر رسول الله ﷺ بقول سعد، ونشطه ذلك، ثم قال: «سيرُوا وَأَبْشِرُوا،

(١) هتاف المجد للشيخ علي الطنطاوي (ص ٢٣)، بتصرف.

فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَاللَّهُ لَكَأَنِّي الْآنَ أَنْظُرُ إِلَى مَصَارِعِ الْقَوْمِ»^(١).

ولما ارتدت العرب عند وفاة النبي ﷺ، قام سهيل بن عمرو خطيباً في مكة، وكان من عقلائهم وخطبائهم، فخطب خطبة عصماء، ومما قال فيها: «يا معشر قريش، لا تكونوا آخر من أسلم، وأول من ارتدَّ، والله إن هذا الدين ليمتدّن امتداد الشمس والقمر من طلوعهما إلى غروبهما»^(٢)، فكانت تلك الخطبة من أعظم أسباب ثباتهم على الدين، والأمثلة على ذلك كثيرة.

قال ابن كثير: «إنما سميت الجمعة جمعة لأنها مشتقة من الجمع، فإن أهل الإسلام يجتمعون فيه كل أسبوع مرة بالمساجد الكبار، وفيه كَمُل جميع الخلائق فإنه اليوم السادس من الستة التي خلق الله فيها السماوات والأرض، وفيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، وفيه تقوم الساعة، وفيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه، كما ثبتت بذلك الأحاديث الصحاح»^(٣).

وقد وردت النصوص الكثيرة بوجوب الإنصات لخطبة الجمعة والفضل العظيم في ذلك. قال البخاري: باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب، وإذا قال لصاحبه: (أنصت) فقد لغا، وقال سلمان عن النبي ﷺ: ينصت إذا تكلم الإمام، ثم روى عن

(١) السيرة النبوية، لابن هشام (٢/٢٠٦).

(٢) أسد الغابة (٢/٣٩٦).

(٣) تفسير ابن كثير (١٣/٥٥٨)، بتصرف.

أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ»^(١). أي: قلت اللغو، واللغو الإِمام، فإذا كان الذي يقول للمتكلم: (أنصت) - وهو في الأصل يأمر بمعروف - قد لغا، فغير ذلك من الكلام من باب أولى.

قال ابن حجر: «واستدل به على منع جميع أنواع الكلام حال الخطبة، وبه قال الجمهور في حق من سمعها»^(٢).

وروى الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى رَكَعَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا»^(٣).

وروى أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن عمرو: عن النبي ﷺ قال: «يُحْضَرُ الْجُمُعَةُ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: رَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْغُو وَهُوَ حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ ﷻ إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةً مُسْلِمٍ وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ

(١) صحيح البخاري برقم (٣٩٤)، وصحيح مسلم برقم (٨٥١).

(٢) فتح الباري (٢/٤١٥).

(٣) (٢٩٢/١٨) برقم (١١٧٦٨)، وقال محققوه: إسناده حسن.

أَمْثَالُهَا ﴿[الأنعام: ١٦٠]﴾^(١).

بل إن صلاة الركعتين في المسجد والإمام يخطب تكون خفيفة، حتى يتمكن من إدراك الخطبة والاستفادة منها. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ يخطب، فجلس، فقال له: «يَا سَلِيكُ! قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ وَتَجَوِّزْ فِيهِمَا»، ثم قال: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَيَتَجَوِّزْ فِيهِمَا»^(٢).

وقد جاء الدَّمُّ الشديد لمن خرج وترك الإمام يخطب. روى مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَتْ عَيْرٌ مِنَ الشَّامِ، فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١]^(٣).

ورتب الشارع الفضل العظيم لمن دنا من الإمام وأنصت ليمكن من استيعاب ما يلقيه الخطيب. روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أوس بن أبي أوس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فَغَسَلَ أَحَدُكُمْ رَأْسَهُ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ عَدَا أَوْ ابْتَكَرَ، ثُمَّ دَنَا فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ خَطَاَهَا كَصِيَامِ سَنَةٍ وَقِيَامِ سَنَةٍ»^(٤).

(١) برقم (١١١٣)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم (٧٢٣).

(٢) صحيح البخاري برقم (٩٣٠)، وصحيح مسلم برقم (٨٧٥) واللفظ له.

(٣) برقم (٨٦٣).

(٤) (٨٣/٢٦) برقم (١٦١٦١)، وقال محققوه: حديث صحيح.

وهذه الأمور السابقة كلها من أجل تهيئة السامع، فعلى الخطيب أن يستشعر أن هذا كله من أجله فليهتم لذلك، وليبذل غاية جهده على ضوء ما يأتي التنبيه عليه والإشارة إليه.

فمن ذلك: الإخلاص لله تعالى، لا يقال: فلان خطيب مصقع، أو خطب فلان خطبة عصماء.. ونحو ذلك، واسمع إلى موسى نبي الله فيما حكاه الله عنه حين دعا ربه فقال: ﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي ﴿٢٧﴾ يَقْفَهُوا قَوْلِي ﴿٢٨﴾﴾ [طه]، فغاية مراده أن يفهموا عنه ما يريد وحسب.

ومنها: أن يكون الخطيب قدوة حسنة ظاهراً وباطناً، وأن يصدق قوله فعله لتكون خطبته أبلغ تأثيراً في قلوب السامعين، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ [الصف]. وقال تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴿٤٤﴾﴾ [البقرة: ٤٤].

روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «مَرَرْتُ لَيْلَةً أُسْرِي بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضٍ ^(٥) مِنْ نَّارٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: خُطَبَاءُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، كَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنفُسَهُمْ، وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ، أَفَلَا يَعْقِلُونَ؟!» ^(٦).

وذكر بعض أهل العلم أن من شروط صحتهما: حمد الله

(٥) يعني: آلات القطع والقص.

(٦) (٢٤٤/١٩) برقم (١٢٢١١)، وقال محققوه: حديث صحيح.

والشهادتين، والصلاة على رسول الله ﷺ، والوصية بتقوى الله، والموعظة وقراءة شيء من القرآن ولو آية^(١). «وللأسف أن البعض من الخطباء يختصر في الخطبة الثانية اختصاراً مُخِلّاً، وتصبح الخطبة الثانية ألفاظاً تُردد وتعاد ويقتصر فيها على الدعاء، مع أن الخطبة الثانية لا تختلف في أصل السنة عن الأولى، وينبغي أن يتنبه لهذا الأمر وينوع الخطيب، فتارة يجعل الخطبة الثانية مكملة للخطبة الأولى، وتارة مساوية لها، وتارة أنقص منها، وتارة في موضوع آخر، كل هذا لا بأس به وإن ما يخشى هو التزام طريقة واحدة يفهم عامة الناس من خلالها أنها هي السنة وما عداها مخالف لها»^(٢).

والدعاء في آخر الخطبة ليس شرطاً من شروطها ولا كان السلف يواظبون عليه، قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ عن الدعاء في آخر الخطبة: «وكون الدعاء للمسلمين فيه مصلحة عظيمة موجودة في عهد النبي ﷺ، وما وجد سببه في عهد النبي ﷺ ولم يفعله فتركه هو السنة، إذ لو كان شرعاً لفعله النبي ﷺ، فلا بد من دليل خاص يدل على أن النبي ﷺ كان يدعو للمسلمين، فإن لم يوجد دليل خاص فإننا لا نأخذ به، ولا نقول: إنه من سنن الخطبة، وغاية ما نقول: إنه من الجائز، وحينئذ لا يتخذ سنة راتبه يواظب عليه، لأنه إذا اتخذ سنة راتبه يواظب عليه فهم الناس أنه سنة، وكل شيء يوجب أن يفهم الناس منه خلاف

(١) ومن أراد التفصيل في الأقوال والأدلة، فليراجع كتاب الشامل في فقه الخطيب والخطبة (ص ١٨٧ - ١٩٤).

(٢) الشامل في فقه الخطيب والخطبة، للشيخ سعود الشريم (ص ٢٧٢).

حقيقة الواقع، فإنه ينبغي تجنبه»^(١). اهـ

وأما التزام كثير من الخطباء بعض الألفاظ في الخطبة على سبيل الديمومة فلا ينبغي، لأن ذلك يجعل بعض السامعين يظن أن هذه الألفاظ من صلب الخطبة، أو أن الخطبة ناقصة من دون إيرادها، وربما حصل النكير من بعضهم إذا تُرِكَت لكثرة مداومة الخطباء عليها، فمن تلك الألفاظ على سبيل المثال وليس الحصر.

اختتام آخر الخطبة الأولى بآية، وقبل أن يختم بهذه الآية يستعيد بالله من الشيطان الرجيم، في حين أنه لا يستعيد بالله في إيراد غيرها من الآيات.

ومنها: المواظبة على ختم الخطبة الأولى بقول: أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم.

ومنها: الأمر بالصلاة على النبي ﷺ في آخر الخطبة على سبيل الديمومة.

ومنها: قول بعضهم في آخر الخطبة الثانية على سبيل الديمومة: عباد الله، اذكروا الله العظيم الجليل يذكركم، واشكروه على نعمه يزدكم.. إلخ.

ومنها: المواظبة على قراءة قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠] في آخر الخطبة الثانية.

(١) الشرح الممتع (٥/ ٨٧) باختصار. وللتفصيل في مسائل الدعاء، يراجع: كتاب الشامل في فقه الخطيب والخطبة، للشيخ سعود الشريم (ص ٣١٩ - ٣٥٩).

فالذي ينبغي للخطيب أن ينوع في مثل هذا، لئلا يظن الناس أن هذا من الواجب، بل لو ترك السنة أحياناً إذا ظن بعض الناس من خلال المواظبة عليها أنها واجبة، فإن هذا الترك يكون مستحباً، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «فإنه إذا ظن العامة أن المواظبة على قراءة السجدة، والإنسان في فجر الجمعة من الواجب، فإنه يستحب تركها أحياناً لإزالة اللبس»^{(١)(٢)}.

ومنها: مغايرة بعض الخطباء صوته عند تلاوة الآيات من القرآن، لنسق صوته في وعظه وخطبه.

قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا لم يعرف عن السالفين ولا الأئمة المتبوعين، ولا تجده لدى أجلاء العلماء في عصرنا، بل يتكبرونه، وكثير من السامعين لا يرتضونه، والأمزجة مختلفة، ولا عبرة بالفساد منها، كما أنه لا عبرة بالمخالف لطريقة صدر هذه الأمة وسلفها»^(٣).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) مجموع الفتاوى (٢٤/٢٠٦).

(٢) الشامل في فقه الخطيب والخطبة، للشيخ سعود الشريم (ص ٢٧٠ - ٢٧٢).

(٣) انظر: تصحيح الدعاء، للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد (ص ٣٢٠).

الكلمة الثانية والعشرون

خطبة الجمعة: فوائد وتنبيهات رقم (٢)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد.. فاستكمالاً للحديث السابق عن مكانة خطبة الجمعة وتأثيرها في الناس وما ينبغي للخطيب أن يتجنبه، ومن ذلك أن يحرص على موافقة السنة في خطبته وذلك بالآتي:

١- تقصير الخطبة: روى مسلم في صحيحه من حديث أَبِي وَائِلٍ قَالَ: حَطَبْنَا عَمَّارٌ، فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ، لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَنْفَسْتَ؟! فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ، مِئْنَةٌ مِنْ فَقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، واقْصُرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنْ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا»^(١).

وروى أبو داود في سننه من حديث جابر بن سمرة السوائي قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِنَّمَا هُنَّ كَلِمَاتٌ يَسِيرَاتٌ^(٢).

٢- رفع الصوت في الخطبة على نحو ما كان عليه النبي ﷺ،

(١) برقم (٨٦٩).

(٢) برقم (١١٠٧)، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (٩٧٩).

دون التشنج والصراخ المفزع الذي يذهب بجمال الخطبة ووقعها في نفس المستمع. روى مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ»^(١). قال الشاعر:

وَإِذَا خَطَبْتَ فَلِلْمَنَابِرِ هَزَّةٌ تَعْرُو النَّدِيَّ وَلِلْقُلُوبِ بُكَاءٌ

كما أنه لا يراد به أن يكون احمرار العين وشدة الغضب في كل شيء^(٢). قال القاضي عياض: «هذا حكم المحذر والمنذر، وأن تكون حركات الواعظ والمذكر وحالاته في وعظه، بحسب الفصل الذي يتكلم فيه ومطابق له حتى لا يأتي بالشيء وضده، وأما اشتداد غضبه فيحتمل أنه عند نهيه عن أمر خولف فيه شرعه، أو يريد أن صفته صفة الغضبان عند إنذاره»^(٣).

٣- وعلى الخطيب أن يضمن خطبته الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية والحكم المأثورة عن السلف الصالح، والابتعاد عن الكلام الإنشائي المنمق والسجع المتكلف إلا ما لا بد منه، فتأثير النصوص الشرعية أبلغ في القلوب وأبقى أثراً، وأدوم ذكراً، وما سواها فإنه وإن أثر نوعاً ما فلا بقاء له، وقد كان النبي ﷺ يخطب بالقرآن. روى مسلم في صحيحه من حديث أم

(١) برقم (٨٦٧).

(٢) الشامل في فقه الخطيب والخطبة (ص ٢٢٧).

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ٣٦٨).

هَشَامُ بْنُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ: مَا أَخَذْتُ ﴿قَ﴾ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ ﴿١﴾ ﴿ق﴾، إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقْرُؤُهَا كُلُّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، إِذَا خُطِبَ النَّاسَ ^(١). «ومن تأمل خُطْبَ النَّبِيِّ ﷺ وَخُطْبَ أَصْحَابِهِ، وَجَدَهَا كَفِيلَةً بَيَانِ الْهُدَى وَالتَّوْحِيدِ، وَذَكَرَ صِفَاتِ الرَّبِّ ﷻ، وَأَصُولَ الْإِيمَانِ الْكَلِيَّةِ، وَالدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ، وَذَكَرَ آلَاءَهُ تَعَالَى الَّتِي تَحْبِبُهُ إِلَى خَلْقِهِ وَأَيَّامِهِ الَّتِي تَخُوفُهُمْ مِنْ بَأْسِهِ، وَالْأَمْرَ بِذِكْرِهِ وَشُكْرِهِ الَّذِي يُحِبُّهُمْ إِلَيْهِ، فَيَذْكُرُونَ مِنْ عِظَمَةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ، مَا يُحِبُّهُ إِلَى خَلْقِهِ، وَيَأْمُرُونَ مِنْ طَاعَتِهِ وَشُكْرِهِ وَذِكْرِهِ مَا يُحِبُّهُمْ إِلَيْهِ، فَيَنْصَرِفُ السَّامِعُونَ وَقَدْ أَحْبَبُوهُ وَأَحْبَبَهُمْ، ثُمَّ طَالَ الْعَهْدُ، وَخَفِيَ نُورُ النُّبُوَّةِ، وَصَارَتِ الشَّرَائِعُ وَالْأَوَامِرُ رُسُومًا تَقَامُ مِنْ غَيْرِ مَرَاعَاةِ حَقَائِقِهَا وَمَقَاصِدِهَا، فَأَعْطَوْهَا صُورَهَا، وَزِينَتَهَا بِمَا زِينُوهَا بِهِ، فَجَعَلُوا الرُّسُومَ وَالْأَوْضَاعَ سُنَنًا لَا يَنْبَغِي الْإِخْلَالُ بِهَا، وَأَخْلَوْا بِالْمَقَاصِدِ الَّتِي لَا يَنْبَغِي الْإِخْلَالُ بِهَا، فَرَصَعُوا الْخُطْبَ بِالتَّسْجِيعِ وَالْفَقْرِ، وَعَلِمَ الْبَدِيعُ، فَنَقَصَ بِلْ عَدَمِ حِظِّ الْقُلُوبِ مِنْهَا، وَفَاتَ الْمَقْصُودُ بِهَا» ^(٢).

قال الشيخ صالح الفوزان: «هذا ما قاله الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ فِي طَائِعِ الْخُطْبِ فِي عَصْرِهِ، وَقَدْ زَادَ الْأَمْرَ عَلَى مَا وَصَفَ، حَتَّى صَارَ الْغَالِبُ عَلَى الْخُطْبِ الْيَوْمَ أَنَّهَا حَشْوٌ مِنَ الْكَلَامِ قَلِيلَةُ الْفَائِدَةِ، فَبَعْضُ الْخُطْبَاءِ يَجْعَلُ الْخُطْبَةَ كَأَنَّهَا مَوْضُوعٌ إِنْشَاءً مَدْرَسِي يَرْتَجِلُ فِيهِ مَا

(١) برقم (٨٧٣).

(٢) زاد المعاد، لابن القيم (١/٤٠٩ - ٤١٠).

حضره من الكلام بمناسبة وبدون مناسبة، حتى إن بعضهم يهمل شروط الخطبة، أو بعضها، ولا يتقيد بضوابطها الشرعية، فهبطوا بالخطب إلى هذا المستوى الذي لم تعد معه مؤدية للغرض المطلوب من التأثير، والتأثر والفائدة، وبعض الخطباء يقحم في الخطبة مواضيع لا تتناسب مع موضوعها، وليس من الحكمة ذكرها في هذا المقام، وقد لا يفهمها غالب الحضور.

فيا أيها الخطباء، عودوا بالخطبة إلى الهدي النبوي، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. ركّزوا موضوعاتها على نصوص من القرآن والسنة التي تتناسب مع المقام، ضمّنوها الوصية بتقوى الله والموعظة الحسنة، عالجوا بها أمراض مجتمعاتكم بأسلوب واضح مختصر، أكثروا فيها من قراءة القرآن العظيم الذي به حياة القلوب، ونور البصائر»^(١).

٤- وعلى الخطيب إعداد الخطبة مسبقاً، وإعادة النظر فيها حيناً بعد حين، ووعظ الخطيب نفسه بخطبته، فبعض الخطباء هداهم الله ينقل الخطبة من غيره دون تفهم وإدراك، وأعظم من ذلك من يقطع الورقة قبل الخطبة بوقت يسير من أي كتاب تيسر له، أو أي موقع من المواقع الإلكترونية.

٥- وعليه أن يختار العبارات الفصيحة الواضحة، التي يفهمها السامع، والجمل القصيرة التي يدرك فهمها.

(١) الملخص الفقهي (١/ ٢٦١)، للشيخ صالح الفوزان (بتصرف).

٦- أن يليقها إلقاء مفصلاً، فيقف على معاني جمل الآيات، ويفصل بين الآية والحديث، وبين جملة وأخرى، فقد كان هدي النبي ﷺ كما في الصحيحين من حديث عائشة: أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ الْحَدِيثَ، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَخْصَاهُ، وَقَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ^(١).

٧- أن يبين ما يشكل من الكلمات، أو معاني النصوص التي يضطر إلى ذكرها.

٨- أن يضرب الأمثال المقربة للمعاني دون غلو، فإنه ينبغي أن تركز جميع الخطب على تعظيم الله وإجلاله، وذكر مبادئه، وحمده، وتمجيده، والثناء عليه، وبهذا أمر الله نبيه ﷺ في أول ما أنزل إليه، فقال تعالى: ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ ﴿٣﴾ [المدثر].

٩- أما الموضوعات التي ينبغي للخطيب أن يحرص عليها، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وكذلك كانت خطبته ﷺ إنما هي تقرير لأصول الإيمان، من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، ولقائه، وذكر الجنة والنار، وما أعد الله لأوليائه وأهل طاعته، وما أعد لأعدائه وأهل معصيته، فيملأ القلوب من خطبته إيماناً وتوحيداً، ومعرفة بالله وأيامه، لا كخطب غيره التي إنما تفيد أموراً مشتركة بين الخلائق، وهي النوح على الحياة، والتخويف بالموت؛ فإن هذا أمر لا يُحْصَلُ في القلب إيماناً بالله ولا توحيداً له، ولا معرفة خاصة به ولا تذكيراً بأيامه، ولا بعثاً للنفوس على محبته والشوق إلى لقائه، فيخرج السامعون ولم

(١) برقم (٣٥٦٨)، وصحيح مسلم برقم (٢٤٩٣).

يستفيدوا فائدة، غير أنهم يموتون، وتقسم أموالهم، ويُبلى التراب أجسامهم، فيا ليت شعري أي إيمان حصل بهذا؟ وأي توحيد، ومعرفة، وعلم نافع حصل به؟»^(١).

وكلام ابن القيم محمولاً على ذكر الموت مجرداً، أما ربطه بما أمر الله بفعله، أو تركه فهو أمر محمود، قال ﷺ: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ» يَعْنِي: الْمَوْتَ^(٢).

«ولذلك ينبغي للخطيب أن يعمل لإصلاح الأفراد، وإصلاح الأسر والبيوت، ثم يبحث في الإصلاح العام ويبدأ في كل ذلك بما بدأ الله به من تحقيق التوحيد وثبت الإيمان في القلوب، ثم يعظ الناس بترغيبهم في فعل الفرائض، وترك المناهي، والمحرمات، وبيان ذلك لا بيان الفقيه الذي يعدد الشروط، والأركان، والسنن، والمكروهات، بل بيان المرشد الذي يذكر صالح الأعمال، وما فيها من الفضائل، وما أعد لها من الأجور، والأعمال السيئة وما يترتب عليها من العقوبات الدنيوية، والأخروية»^(٣).

وعلى الخطيب أن يتجنب توجيه الخطاب للسامعين حال ذكر ما يذم من الأمور، وعليه ألا يخاطبهم مخاطبة المدرّس لطلابه، والأفضل أن يقول لهم: إن كثيراً منكم يعرف هذا الأمر، وإنما أردت

(١) زاد المعاد (١/٤٠٩).

(٢) سنن الترمذي برقم (٢٣٠٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/٢٦٦) برقم (١٨٧٧).

(٣) مقتضب من كلام الشيخ علي الطنطاوي رَحِمَهُ اللهُ.

التذكير، وعليه أن يجتنب الأحاديث الموضوعة، والضعيفة، والقصاص الخرافية، أو التي لم توثق، أو فيها غرابة، أو كذب، أو بترك ما لا يدركه عامة السامعين.

قال علي رضي الله عنه: حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟^(١).

وقال ابن مسعود: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ»^(٢).

ومن أوجب ما يجب اجتنابه: ما يفعله بعض الخطباء من إلقاء الطُّرْف المضحكة في الخطبة، ويخشى أن يكون هذا مفسداً لها.

وعليه أن يجتنب الموضوعات التي تدل على المنكر، والمواقف التي فيها إشاعة الفواحش، وإن ظن أن ذلك مؤثر في السامعين.

«وعليه أن يجتنب الحديث عن موضوعات كثيرة في خطبته، فبعض الخطباء يخوض في الخطبة الواحدة في كل شيء ينتقل من موضوع إلى موضوع، فلا يوفي موضوعاً منها حقه من البحث، فإذا جاءت الجمعة الثانية عاد إلى مثل ما كان منه في الجمعة الأولى، فتكون الخطب كلها متشابهة متماثلة، وكلها لا ثمرة لها، ولا يخرج السامع له بنتيجة عملية، ولو أن الخطيب اقتصر على موضوع واحد - جل أو دق، كبر أو صغر - فتكلم فيه ولم يجاوزه إلى غيره، لكان

(١) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من خصَّ العلم قومًا دون قوم كراهية ألا يفقهوا.

(٢) مقدمة صحيح مسلم، في باب النهي عن الحديث بكل ما سمع (ص ٢٣).

لخطبته معنى، ولأخذ السامع منها عبرة، وحصل منها فائدة.

ومن ذلك: أن بعضهم يريد أن يصلح الدنيا كلها بخطبة واحدة، فلا يخاطب الناس على قدر عقولهم، ولا يكلمهم على مقتضى أحوالهم، ولا يسير بهم في طريق الصلاح خطوة خطوة، بل يريد أن يبلغوا الكمال بقفزة واحدة^(١).

وعلى الخطيب أن يجتنب التكلف في الإلقاء، والتشدد في الألفاظ، وخير الإلقاء ما كان طبيعياً لا تكلف فيه، والرسول ﷺ كره المتشدين وذمهم، وكذلك يتعد عن التمثيط، وتلحين الخطبة والترنم فيها. قال النووي: يستحب كون الخطبة فصيحة، بليغة، مرتبة، مبينة من غير تمطيط، ولا تقعير^(٢).

وقال البغوي: «ولا يمد الكلمات مدًّا يجاوز الحد، ويحترز عن التغني وتقطيع الكلام»^(٣).

«وعلى الخطيب أن يتذكر أنه يقوم مقام الرسول ﷺ، ويتكلم بلسان الشرع، وأن عليه أن يبين حكم الله فقط لا آراءه هو وخطرات ذهنه، ويحرص على رضا الله وحده لا على رضا الناس، ولا يتزلف إلى أحد، ولا يجعل الخطبة وسيلة إلى الدنيا وسبباً للقبول عند أهلها»^(٤).

وعليه أن يتعد عن الخلافات الفقهية، ويقتصر على المسائل

(١) فصول إسلامية، للشيخ علي الطنطاوي (ص ١٠١)، بتصرف.

(٢) المجموع (٤/ ٣٥٨). (٣) التهذيب (٢/ ٣٤٢).

(٤) فصول إسلامية، للشيخ علي الطنطاوي (ص ١٠٣)، بتصرف.

الواضحة بأدلتها الشرعية، ولا يخرج بالخطبة عن أصل موضوعها وهو الوعظ والتذكير، فإذا احتاج إلى ذكر حكم من أحكام الفقه بين الحكمة في ذلك التشريع.

تنبيهات :

١- «إن كان الخطيب لديه القدرة على الارتجال والتحدث بطلاقة دون التلعثم، واللحن في اللغة، وتكرار الكلام، والخروج عن الموضوع إلى موضوعات كثيرة، فلا شك أن الارتجال أفضل وأقوى تأثيراً في السامعين، وهو فعل النبي ﷺ وخلفائه ومن جاء من بعدهم؛ أما إن كان الأمر غير ذلك، فإن الإلقاء بالورق هو الأنفع حتى لا يزل الخطيب، أو يلحن، أو يخرج عن الموضوع»^(١).

٢- الأصل في خطبة الجمعة عدم التفات الخطيب يميناً وشمالاً. روى الترمذي في سننه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ اسْتَقْبَلَنَاهُ بِوُجُوهِنَا^(٢). قال الشافعي: ولا أحب أن يلتفت يميناً ولا شمالاً لِيُسْمَعَ الناس خطبته، لأنه إن كان لا يسمع أحد الشقين إذا قصد بوجهه تلقاءه، فهو لا يلتفت ناحية يسمع أهلها، إلا خفي كلامه على الناحية التي تخالفها، مع سوء الأدب من التلفت^(٣).

(١) الشامل في فقه الخطيب، للشيخ سعود الشريم (ص ١٠٦ - ١٠٧).

(٢) برقم (٥٠٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (١/ ١٥٧) برقم (٤٢٠).

(٣) الشافعي في الأم (١/ ٣٣٤).

وقد ذكر ابن قدامة وغيره أن من سنن الخطبة أن يقصد الخطيب تلقاء وجهه، لأن النبي ﷺ كان يفعل ذلك، ولأنه أبلغ في سماع الناس، وأعدل بينهم؛ فإنه لو التفت إلى أحد جانبيه، لأعرض عن الجانب الآخر^(١).

٣- الأصل في خطبة الجمعة عدم تحريك اليدين، فإن ذلك لم يثبت عن النبي ﷺ. قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «ليس في السنة أن يحرك يديه، وإن كان بعض الخطباء بلغني أنهم يفعلون ذلك.. إلى أن قال: أما خطبة الجمعة فإن الم أغلب فيها التعبد، ولهذا أنكر الصحابة على بشر بن مروان حيث رفع يديه في الدعاء، مع أن الأصل في الدعاء رفع اليدين، فلا يشرع فيها إلا ما جاء عن النبي ﷺ»^(٢). «وبذلك يتضح أن الأصل في اليدين عدم الحركة بالنسبة لخطبة الجمعة، وأنه لا يشغلها أو يشغل إحداها إلا في الأمور التالية:

أ- أن يشير بالسبابة حال الدعاء، فقد ثبت أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك. فقد روى مسلم في صحيحه من حديث عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ قَالَ: رَأَى بِشْرُ بْنُ مَرْوَانَ عَلَى الْمُنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ، فَقَالَ: قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ بِإِيدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةِ^(٣).

ب- أن يمسك العصا بإحدى اليدين على القول بسنيتها،

(٢) الشرح الممتع (٥/ ٨٥).

(١) المغني (٣/ ١٧٨).

(٣) برقم (٨٧٤).

ويمسك بالأخرى الورقة إن كان غير مرتجل، أو يمسك بحرف المنبر.

ج- إذا أراد الخطيب أن يمثل بيديه عن شيء ما، كما كان النبي ﷺ يفعل حينما قرن بين السبابة والوسطى في خطبته، كما في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه وفيه يقول: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ» وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى (١)(٢).

٤- «على المصلين أن يعلموا أن سماع الخطبة ليس للبركة فقط، بل للاتعاظ بها والعمل بما يتعلمه منها، والحكمة ضالة المؤمن يأخذها من حيث وجدها» (٣).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) برقم (٨٦٧).

(٢) الشامل في فقه الخطيب والخطبة (ص ٢٦٢ - ٢٦٣).

(٣) فصول إسلامية، للشيخ علي الطنطاوي (ص ١٠٥).

الكلمة الثالثة والعشرون

أحكام العقيقة وفضائلها

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فمن الأمور التي حث عليها الشرع ورغب فيها: العقيقة، وهي من حق الولد على والده، وفيها شكر لله على تجدد نعمته على الوالدين بولادة المولود، وتقرب إلى الله تعالى، وتصدق على الفقراء، وفداء للمولود.

والمراد بالعقيقة: ما يذبح أو ينحر من بهيمة الأنعام يوم السابع بنية العقيقة شكراً لله تعالى على نعمة الولد، وسميت عقيقة لأنها تقطع عروقه عند الذبح. قال النووي: «العقيقة: الشاة المذبوحة عن المولود يوم سابعه»^(١). وعند العامة تسمى العقيقة تميمة يقولون لأنها تتمم أخلاق المولود.

«فَقَدْ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بِكَبْشَيْنِ كَبْشَيْنِ»^(٢)، وفعل ذلك صحابته الكرام فكانوا يذبحون

(١) تحرير ألفاظ التنبيه، للنووي (ص ١٦٢).

(٢) سنن النسائي برقم (٤٢١٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٣/ ٨٨٥) برقم ٣٩٣٢.

عن أولادهم، وفعله التابعون»^(١). وذهب بعض أهل العلم إلى وجوبها، لما رواه أبو داود من حديث سمرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ وَيُسَمَّى»^(٢). قال الإمام أحمد معناه: «أنه محبوس عن الشفاعة لوالديه»^(٣). والرهن في اللغة: الحبس، قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدر]. فظاهر الحديث أنه رهينة في نفسه، ممنوع محبوس عن خير يُراد به.

وقيل: المعنى أن العقيقة لازمة لا بد منها، فشبه لزومها للمولود بلزوم الرهن للمرهون في يد المرتهن»^(٤)، وهذا يؤيد القول بالوجوب. وقال الإمام أحمد بن حنبل: «إذا لم يكن عنده ما يعق فاستقرض، أرجو أن يخلف الله عليه، فقد أحيا سنة، قال ابن المنذر: صدق أحمد، إحياء السنن واتباعها أفضل»^(٥). قال الشيخ عبد الله البسام: «والمهم أن مثل هذه التشبيهات تدل على تأكيد هذه الشعيرة، وأنه لا ينبغي إهمالها، فمن أحياها فقد أحيا سنة أمر بها صلى الله عليه وسلم وعمل بها»^(٦).

وقال آخرون: إنها سنة مؤكدة، قال الإمام مالك: «الأمرُ

(١) الملخص الفقهي، للشيخ صالح الفوزان (١/٤٥٢).

(٢) برقم (٢٨٣٨)، والترمذي برقم ١٥٢٢ وقال: حديث حسن صحيح، وصححه

الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٥٤٧) برقم ٢٤٦٣.

(٣) زاد المعاد (٢/٢٩٧ - ٢٩٨).

(٤) زاد المعاد (٢/٢٩٧)، فتح الباري (٩/٥٠٨) بتصرف.

(٥) توضيح الأحكام، للشيخ عبد الله البسام (٦/٨٩ - ٩٠).

(٦) توضيح الأحكام، للشيخ عبد الله البسام (٦/٨٩ - ٩٠).

عِنْدَنَا فِي الْعَقِيقَةِ: أَنَّ مَنْ عَقَّ فَإِنَّمَا يَعُقُّ عَنْ وَلَدِهِ بِشَاةٍ شَاةٍ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ، وَلَيْسَتْ الْعَقِيقَةُ بِوَاجِبَةٍ، وَلَكِنَّهَا يُسْتَحَبُّ الْعَمَلُ بِهَا، وَهِيَ مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ النَّاسُ عِنْدَنَا»^(١).

قال ابن القيم الجوزية: «فأما أهل الحديث قاطبةً وفقهاؤهم، وجمهور أهل السنة فقالوا: هي من سنة رسول الله ﷺ، واحتجوا على ذلك بما روى البخاري في صحيحه من حديث عمار الضبي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى»^(٢)»^(٣).

وروى أبو داود في سننه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه أراه عن جده: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ فَلْيَنْسُكْ، عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»^(٤)، فقالوا: «فهنا علق العقيقة بمحبة فاعلها، فقال من أحب أن ينسك، وهذا يقتضي عدم الوجوب لتفويضه إلى الاختيار فيكون قرينة صارفة للأوامر عن الوجوب إلى الندب»^(٥). وقالوا أيضًا: «لو كانت واجبة لكان وجوبها معلومًا من الدين؛ لأن ذلك مما تدعو الحاجة إليه، وتعم به البلوى، فكان رسول الله ﷺ يبين وجوبها للأمة بيانًا

(١) موطأ مالك ص ٣٢٠.

(٢) تحفة المودود، لابن القيم رحمته الله (ص ٦٠).

(٣) صحيح البخاري برقم (٥٤٧٢).

(٤) جزء من حديث برقم (٢٨٤٢)، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٤٧/٢) برقم ٢٤٦٧.

(٥) تحفة المودود (ص ٧٧)، ونيل الأوطار للشوكاني (١٣٢/٥).

عامًا كافيًا تقوم به الحجة، وينقطع معه العذر»^(١)، وينبغي للمؤمن أن يحرص عليها ويبادر إلى ذلك خروجًا من خلاف العلماء.

«والحكمة من العقيدة أنها مشروعة بسبب تجدد نعمة الله على الوالدين، وفيها سر بديع موروث عن فداء إسماعيل بالكبش الذي ذُبح عنه، وفداه الله به، فصار سنة في أولاده بعده أن يفدي أحدهم عند ولادته بذبح عنه، ولا يستنكر أن يكون هذا حرزًا له من الشيطان بعد ولادته، كما كان ذكر اسم الله عند وضعه الرحم حرزًا له من ضرر الشيطان»^(٢). اهـ

ومقدار ما يذبح عن الذكر شاتان متقاربتان سنًا، وشبهًا، وعن الأنثى شاة واحدة، لحديث أم كُرز الكعبية رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»^(٣). قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: مكافئتان، أي: مستويتان أو مقاربتان.

«والحكمة في الفرق بين الذكر والأنثى في مقدار العقيدة أنها على النصف من أحكام الذكر، والنعمة على الوالد بالذكر أتم، والسرور والفرحة به أكمل، فكان الشكر عليه أكثر»^(٤).

«ووقت ذبح العقيدة: ينبغي أن يكون في اليوم السابع للحديث

(١) تحفة المودود (ص ١٠٦). (٢) تحفة المودود (ص ٧٧).

(٣) سنن أبي داود برقم (٢٨٣٤)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (٥٤٦/٢) برقم ٢٤٦٠.

(٤) الملخص الفقهي، للشيخ صالح الفوزان (١/٤٥٣).

السابق تذبح عنه يوم سابعة، فإذا ولد يوم السبت فتذبح يوم الجمعة، يعني قبل يوم الولادة بيوم هذه هي القاعدة، وإذا ولد يوم الخميس فهي يوم الأربعاء.. وهلم جرًّا»^(١).

«وقيل: الحكمة في ذلك أن الطفل حين يولد يكون أمره مترددًا بين السلامة والعطب ولا يُدرى هل هو من أصل الحياة أو لا؟ إلى أن تأتي عليه مدة يُستدل بها بشاهد من أحواله فيها على سلامة بنيته، وصحة خلقته، وأنه قابل للحياة، وجعل مقدار تلك المدة أيام الأسبوع، فإنه دور يومي كما أن السنة دور شهري»^(٢).

لكن إن خرج الطفل ميتًا قبل نفخ الروح فيه فلا عقيقة له، وإن خرج ميتًا بعد نفخ الروح فيه، فالراجح أنه يُعق عنه، لكن من لم يُعق عنه أبواه هل يعق عن نفسه إذا بلغ؟ قال الإمام البغوي: قال الحسن: إذا علمت أنه لم يُعق عنك فعق عن نفسك. وقال ابن سيرين: عقلت عن نفسي ببختية^(٣)^(٤) بعد أن كنت رجلًا. وقال الإمام أحمد: ذلك على الأب واستدل من قال: بأن الكبير يعق عن نفسه إذا لم يُعق عنه، بأن النبي ﷺ عَقَّ عَنْ نَفْسِهِ بَعْدَ الْبُعْثَةِ^(٥). قال الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ: «فالأفضل أن يعق عن نفسه، إذا لم

(١) الشرح الممتع، للشيخ ابن عثيمين (٤٩٣/٧).

(٢) تحفة المودود بأحكام المولود (ص ٩٧) وما بعده.

(٣) الأنثى من الجمال البخت، وهي جمال طوال الأعناق.

(٤) شرح السنة، للبغوي (٢٦٤/١١).

(٥) سنن البيهقي (٣٧٩/١٩) برقم (١٩٣٠٠). وقد اختلف العلماء في تصحيحه،

وتضعيفه. انظر: السلسلة الصحيحة، للشيخ الألباني برقم (٢٧٢٦).

يعق عنه والده، ولو كان كبيرًا، هذا هو السنة»^(١).

«ويجزى في العقيقة ما يجرى في الأضحية من حيث السن، والصفة، فيختار السليمة من العيب، والأمراض، والكاملة في خلقتها، المناسبة في سنها وسمنها»^(٢).

قال ابن عبد البر: «ويتقي في العقيقة من العيوب ما يتقي في الضحايا ويسلك بها مسلك الضحايا يؤكل منها، ويتصدق، ويهدى إلى الجيران»^(٣).

وأما هل يجوز العقيقة بغير الغنم من الإبل والبقر؟

«اختلف العلماء في ذلك، فقال جمهور أهل العلم: يجوز بغير الغنم من الإبل والبقر لقوله في الحديث: «أَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا»^(٤) ولم ينص على الغنم، وقال آخرون: بل يقتصر على الغنم لقوله ﷺ: «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»^(٥). وأجيب عن ذلك بأن ما ورد محمول على قصد التخفيف، وقالوا: لا يخفى أن مجرد ذكر الشاة في الأحاديث لا ينفي أجزاء غيرها، والذي يرجح القول الأول، والله أعلم»^(٦).

واختلف أهل العلم: هل يصح تشريك العقيقة في البدنة والبقرة أم لا؟ على قولين:

(١) الدرر البازية، لابن باز (٥).

(٢) الملخص الفقهي، للشيخ صالح الفوزان (١/ ٤٥٥).

(٣) التمهيد (٢/ ٤٣١)، وتحفة المودود (ص ٨٧).

(٤) سبق تخريجه (٥) سبق تخريجه

(٦) أحكام العقيقة، للشيخ مازن بن محمد (ص ١٥٩ - ١٦٠).

القول الأول: تجزئ البدنة والبقرة عن سبعة، قياساً على جوازها في الهدى والأضاحي، وهو اختيار الشافعية. قال النووي: «ولو ذبح بقرة، أو بدنة عن سبعة أولاد، أو اشترك فيها جماعة، جاز، سواء كلهم أرادوا العقيقة، أو أراد بعضهم العقيقة، وبعضهم اللحم كما في الأضحية»^(١).

القول الثاني: لا تجزئ البدنة والبقرة إلا عن واحد، بخلاف الهدى والأضاحي، هو مذهب فقهاء المالكية والحنابلة. قال الشوكاني: ونص أحمد على أنه يشترط بدنة، أو بقرة كاملة، قال ابن القيم: «وهذا مما تخالف فيه العقيقة الهدى، والأضاحي، ثم قال: ولما كانت هذه الذبيحة جارية مجرى فداء المولود، كان المشروع فيه دمًا كاملاً لتكون نفس فداء عن نفس، وأيضاً لو صح الاشتراك لما حصل المقصود من إراقة الدم عن الولد، فإنه إراقة الدم عن واحد ويحصل لباقي الولد إخراج اللحم فقط، والمقصود نفس إراقة الدم عن الولد، وهذا المعنى بعينه هو الذي لحظه من منع الاشتراك في الهدى، والأضحية، ولكن سُنَّة الرسول ﷺ أحقُّ وأولى أن تُتَّبَعَ، وهو الذي شرع الاشتراك في الهدايا، وشرع في العقيقة عن الغلام دمين مستقلين لا يقوم مقامهما جزور، ولا بقرة»^(٢).

ورجح هذا القول الشيخ ابن عثيمين^(٣) رَحِمَهُ اللهُ.

ويستحب أن يأكل منها، ويُهدي، ويتصدق، أثلاثاً كالأضحية،

(١) المجموع شرح المذهب (٨/ ٤٢٩).

(٢) نيل الأوطار للشوكاني (٣/ ٢٣١)، وتحفة المودود ص ١٣٥.

(٣) انظر الشرح الممتع (٧/ ٤٢٩).

وأما حلق رأس الغلام الذكر، فإنه يكون في اليوم السابع، لقوله في الحديث: «تُذَبِّحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ»^(١). قال الخطابي: «ومن السنة حلق رأس المولود في اليوم السابع»^(٢).

وقال بعض أهل العلم: يوزن شعر المولود، ويتصدق بوزنه فضة، واستدلوا على ذلك بما رواه أحمد في مسنده من حديث أبي رافع: أن النبي ﷺ قال لفاطمة لما ولدت الحسن: «اخْلُقِي رَأْسَهُ، وَتَصَدَّقِي بِوِزْنِ شَعْرِهِ فَضَّةً عَلَى الْمَسَاكِينِ»^(٣).

وَيُسَمَّى يوم سابعه للحديث السابق، وإن سمّاه في يوم ولادته فلا بأس، فقد روى مسلم في صحيحه من حديث أنس: أن النبي ﷺ دخل ذات يوم على أهله فقال: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ وَلَدٌ، سَمَّيْتُهُ إِبْرَاهِيمَ» فسمّاه من حين ولادته^(٤).

وعليه أن يختار لابنه الاسم الحسن، فقد كَانَ ﷺ يُحِبُّ الْإِسْمَ الْحَسَنَ^(٥) وَيَغَيِّرُ الْقَبِيحَ^(٦)، وهذا من حق الولد على والده. وأحب الأسماء إلى الله (عبد الله وعبد الرحمن)، وأصدقها همام

(١) سبق تخريجه.

(٢) معالم السنن للخطابي (٤/ ٢٦٥).

(٣) (٤٥/ ١٦٣) برقم (٢٧١٨٣)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل برقم (١١٧٥)، وضعفه آخرون.

(٤) برقم (٢٣١٥).

(٥) هذا معلوم بالاستقراء ذكره، ابن القيم في زاد المعاد (٢/ ٣٣٦).

(٦) سنن الترمذي برقم (٢٨٣٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/ ٣٧٢) برقم ٢٢٧٥.

والحارث. روى مسلم في صحيحه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ: عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»^(١).

وروى أبو داود في سننه من حديث أبي وهب الجشمي وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ: عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهَا: حَارِثٌ، وَهَمَامٌ، وَأَقْبَحُهَا: حَرْبٌ، وَمُرَّةٌ»^(٢). ويحرم أن يسمه بالأسماء المعبدة لغير الله: كأن يسمي عبد الكعبة، وعبد النبي، وعبد المسيح، وعبد علي، وعبد الحسين^(٣).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) برقم (٢١٣٢).

(٢) برقم (٤٩٥٠)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/ ٩٣٥) برقم ٤١٤٠.

(٣) انظر: الهدي، والأضحية، والعقيقة، للشيخ عبد الإله الطيار.

الكلمة الرابعة والعشرون

أحكام الأضحية وفوائدها

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد..

فإن من شعائر الإسلام العظيمة التي أمر الله بها، وحثَّ عليها النبي ﷺ الأضحية، وهي ما يذبح في يوم النحر، وأيام التشريق من الإبل، والبقر، والغنم تقربًا إلى الله تعالى، وسميت بذلك لأنها تذبح ضحى بعد صلاة العيد.

وشرعت الأضحية إحياء لسنة خليل الله إبراهيم ﷺ، إذ أوحى الله إليه أن يذبح ولده إسماعيل ثم فداه بكبش فذبحه بدلًا عنه، قال تعالى: ﴿وَفَدَيْنَهُ بِذَبِيحٍ عَظِيمٍ﴾ (١٠٧) [الصافات]. وشكرًا لله على ما سخر لنا من بهيمة الأنعام، قال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَنَاعَ وَالْمُعْتَرِّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٣٦) لَن يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ [الحج]. وأجمع المسلمون على مشروعيتها لقول الله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ [الحج: ٣٤]. فهي مشروعة في جميع الملل.

واختلف أهل العلم هل هي سنة أم واجبة؟

فذهب أهل القول الأول: إلى أنها سنة، واستدلوا على ذلك

بما رواه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا دَخَلْتَ الْعَشْرَ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحِيَ، فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا»^(١). وذلك لأنه قال: وأراد أحدكم أن يضحي، فجعله مفوضاً إلى إرادته، ولو كانت التضحية واجبة لم يذكر ذلك.

ومما استدلوا به أيضاً: أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لا يضحيان السنة والسنتين، مخافة أن يرى ذلك واجباً^(٢).

والقول الثاني: أن الأضحية واجبة وهو مذهب أبي حنيفة، ورواية عن الإمام أحمد رحمهما الله، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، حيث قال: إن الظاهر وجوبها، وإن من قدر عليها فلم يفعل فهو آثم، لأن الله ﷻ ذكرها مقرونة بالصلاة في قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْرِزْ ۖ﴾ [الكوثر]، وفي قوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام].

واستدلوا بأن النبي ﷺ داوم عليها وضحي عشر سنوات، وكان يظهرها على أنها شعيرة من شعائر الإسلام، حتى إنه يخرج بأضحيتها ويذبحها بالمصلّى.

قال الشيخ ابن عثيمين: «والقول بالوجوب أظهر من القول بعدم الوجوب لكن بشرط القدرة، وأما العاجز الذي ليس عنده إلا مؤنة أهله، أو المدين فإنه لا تلزمه الأضحية، بل إن كان عليه دين ينبغي له

(١) برقم (١٩٧٧).

(٢) الفقه الميسر (٤/ ١٢٠)، لمجموعة من المشايخ.

أن يبدأ بالدين قبل الأضحية»^(١). وينبغي للمؤمن أن يحرص عليها، ويبادر إلى ذلك خروجًا من خلاف العلماء.

والأضحية لها شروط، فمن ذلك:

١- أن تكون من بهيمة الأنعام وهي الإبل، والبقر، والغنم، لقول الله تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَةٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ [الحج: ٢٨]. وأفضلها الإبل، ثم البقر، ثم الغنم، ويشمل الضأن والمعز، فإن أخرج بعيرًا كاملاً فهو أفضل من الشاة، وأما لو أخرج بعيرًا عن سبع شياه فالسبع الشياه أفضل من البعير.

٢- بلوغ السن المعتبرة شرعًا، لقول النبي ﷺ فيما رواه مسلم في صحيحه من حديث جابر: «لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً»^(٢)، إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ، فَتَذْبَحُوا جَذْعَةً مِنَ الضَّأْنِ»^(٣).

فالإبل خمس سنين، والبقر سنتان، والمعز سنة، والضأن ستة أشهر^(٤). قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمرهم أن يذبحوا الجذع من الضأن، والثني مما سواه وهي المسنة»^(٥).

٣- السلامة من العيوب المانعة من الإجزاء، فلا يجزي في

(١) الشرح الممتع (٧/ ٤٢٢ - ٤٢٣).

(٢) أي: ثنية. (٣) برقم (١٩٦٣).

(٤) ذهب بعض أهل العلم في تعريف الجذع إلى أنه ما بلغ من السن ستة أشهر فما فوق، وذهب آخرون إلى أنه العظيم السمين من غير تحديد سنٍّ معيَّنة.

(٥) زاد المعاد (٢/ ٣١٧).

الأضحية سوى السليمة من كل نقص في خلقها، فلا تجزي العوراء، ولا العرجاء، ولا العضباء، وهي مكسورة القرن من أصلها، أو مقطوعة الأذن من أصلها، ولا المريضة ولا العجفاء (وهي الهزيلة التي لا مخ فيها)، لقوله ﷺ: «أَرْبَعٌ لَا تَجُوزُ فِي الْأَضَاحِيِّ: الْعَوْرَاءُ بَيْنَ عَوْرَتَيْهَا، وَالْمَرِيضَةُ بَيْنَ مَرَضَتَيْهَا، وَالْعَرْجَاءُ بَيْنَ ظَلْعَيْهَا، وَالْكَسِيرُ الَّتِي لَا تَنْقَى»^(١).
أي: لا مخ في عظامها، وهي الهزيلة العجفاء.

٤- أن تكون في وقت الذبح، وهو من صباح العيد بعد الصلاة إلى آخر أيام التشريق، فلا تجزئ قبل صلاة العيد، لقوله ﷺ فيما رواه البخاري ومسلم من حديث أنس بن مالك: «مَنْ ضَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ»^(٢).

وروى مسلم في صحيحه من حديث البراء بن عازب قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر، فقال: «لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ»^{(٣)(٤)}.

الأحكام التي تتعلق بالأضحية:

أولاً: من دخلت عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحي،

(١) سنن أبي داود برقم (٢٨٠٢)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٣٩/٢) برقم ٢٤٣١.

(٢) صحيح البخاري برقم (٥٥٤٦)، وصحيح مسلم برقم (١٩٦٢).

(٣) برقم (١٩٦١).

(٤) الشرح الممتع، للشيخ ابن عثيمين (٤٢٤ - ٤٢٧).

فلا يأخذ من شعره وأظفاره حتى يضحى في وقت الأضحية، لما روى مسلم في صحيحه عن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا رَأَيْتُمْ هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ، فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ»^(١). وقيل: الحكمة في النهي أن يبقى كامل الأجزاء ليعتق من النار، وقيل: التشبه بالمحرم.

ثانيًا: أفضلها ما كانت كبشًا أملح أقرن، وهو الوصف الذي استحبه الرسول صلى الله عليه وسلم وضحى به، كما أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أنس رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ^(٢). وفسر الأملح بأنه الأبيض الذي يخالطه سواد، كما جاء عند مسلم في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ^(٣). قال القاضي عياض: «معناه أن قوائمه، وبطنه، وما حول عينيه أسود.. والله أعلم»^(٤).

ثالثًا: تجزي الشاة عن واحد، أي: يضحى الإنسان بالشاة عن نفسه، وتجزي من حيث الثواب عنه، وعن أهل

(١) برقم ١٩٧٧.

(٢) صحيح البخاري برقم (٥٥٥٨)، وصحيح مسلم برقم (١٩٦٦).

(٣) برقم (١٩٦٧).

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (٤١٨/٦).

بيته، لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ يُضَحِّي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ^(١). ولحديث أبي أيوب الأنصاري: كَانَ الرَّجُلُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يُضَحِّي وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَيَأْكُلُونَ، وَيُطْعَمُونَ^(٢). والبدنة، والبقرة عن سبعة، والدليل حديث جابر بن عبد الله قال: نَحَرْنَا فِي عَامِ الْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ^(٣).

رابعاً: ما يستحب عند ذبحها: أن توجه إلى القبلة مع التسمية، لما رواه أحمد في مسنده من حديث جابر بن عبد الله: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَبَحَ يَوْمَ الْعِيدِ كَبْشَيْنِ، ثُمَّ قَالَ حِينَ وَجَّهَهُمَا: «إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ خَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ أَوَّلِ الْمُسْلِمِينَ، بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ، وَعَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ»^(٤). وفي صحيح مسلم أنه قال: «بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ»^(٥).

(١) صحيح البخاري برقم ٧٢١٠.

(٢) سنن الترمذي برقم (١٥٠٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) رواه مسلم برقم (١٣١٨).

(٤) (٢٦٧/٢٣) برقم (١٥٠٢٢)، وقال محققوه: إسناده محتمل للتحسين. وحسنه

الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٣٥٠/٤).

(٥) برقم (١٩٦٧).

فقوله حين وجهها، يعني: إلى القبلة، وهذا يدل على أن التوجيه سنة، وورد في فتوى اللجنة الدائمة: «ويستحب أن يتوجه الذابح إلى القبلة، ويوجه الذبيحة كذلك إلى القبلة لأنها أشرف الجهات، ولأن الاستقبال مستحب في القربات، إلا ما دلّ الدليل على خلافه، ويتأكد الاستحباب إذا كانت الذبيحة هدياً، أو أضحية»^(١).

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «وأما ما يفعله بعض العامة عندنا يسميها في ليلة العيد، ويمسح ظهرها من ناحيتها إلى ذنبها، وربما يكرر ذلك، هذا عني، هذا عن أهل بيتي، هذا عن أُمِّي.. وما أشبه ذلك، فهذا من البدع، لأن ذلك لم يرد عن النبي ﷺ، وإنما كان يسمي من هي له عند الذبح»^(٢).

خامساً: صفة الذبح. روى البخاري ومسلم من حديث أنس: **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ، أَمْلَحَيْنِ، أَقْرَيْنِ، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا، قَالَ: وَسَمَّى وَكَبَّرَ**^(٣).

قال ابن حجر: «وفيه استحباب التكبير مع التسمية، واستحباب وضع الرجل على صفحة عنق الأضحية الأيمن، واتفقوا على أن إضجاعها يكون على الجانب الأيسر فيضع رجله على الجانب الأيمن ليكون أسهل على الذابح في أخذ السكين باليمين، وإمساك رأسها بيده اليسار»^(٤).

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (١/٦٧) برقم (٢٠٧٨٦).

(٢) الشرح الممتع، للشيخ ابن عثيمين (٧/٤٥٤ - ٤٥٥).

(٣) برقم (٥٥٦٤)، وصحيح مسلم برقم (١٩٦٦).

(٤) فتح الباري (١٠/١٨).

أما الإبل فتنحر قائمة معقولة يدها اليسرى، هذه هي السنة لأن النبي ﷺ كان يفعل ذلك ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ [الحج: ٣٦]. وجبت يعني سقطت على الأرض، وتكون اليسرى هي المعقولة لأن الذابح سوف يأتيها من الجهة اليمنى وسيمسك الحربة بيده اليمنى، وإذا نحرها فسوف تسقط على الجانب الأيسر الذي به اليد المعقولة^(١).

أما البقر فقد جاء في القرآن ذكر ذبحها، وفي السنة نحرها^(٢). قال القرطبي: «والذبح أولى في الغنم، والنحر أولى في الإبل، والتنحير في البقر، وقيل: الذبح أولى، لأنه الذي ذكره الله تعالى»^(٣).

والذبح يكون بقطع الأوداج^(٤)، والأوداج جمع ودج بفتح الدال المهملة والجيم وهو العرق الذي في الأخدع وهما عرقان متقابلان^{(٥)(٦)}.

وفي الحديث المخرج في الصحيحين من حديث رافع ابن خديج: أن النبي ﷺ قال: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنُّ وَالْظُّفَرُ»^(٧) الحديث.

(١) الشرح الممتع (٧/ ٤٤٠ - ٤٤١).

(٢) انظر: فتح الباري، لابن حجر (٩/ ٦٤٠ - ٦٤١).

(٣) المفهم للقرطبي (٥/ ٣٧٠).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب (٢٤).

(٥) فتح الباري، لابن حجر (٩/ ٦٤٠).

(٦) الودج محرقة: عرق في العنق، القاموس المحيط (ص ٢٦٧).

(٧) صحيح البخاري (٢٤٨٨)، وصحيح مسلم برقم (١٩٦٨).

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «قال العلماء: ففي هذا الحديث تصريح بأنه يشترط في الذكاة ما يقطع ويجري الدم، وقال ابن المنذر: أجمع العلماء على أنه إذا قطع الحلقوم والمريء، والودجين، وأسال الدم حصلت الذكاة، وقوله: (مَا أَنْهَرَ الدَّمَ) قال بعض العلماء: دليل على جواز ذبح المنحور، ونحر المذبوح، وقد جوزه العلماء كافة إلا داود»^(١).

ويجوز الذبح بغير السكين إن لم تيسر، إما بحجر ونحوه. روى البخاري في صحيحه من حديث مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا بِسَلْعٍ، فَأُصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا، فَأَذْرَكَتْهَا فَذَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: «كُلُوهَا»^(٢).

وفي حديث: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ فَكُلْ» دليل على جواز الذبح بكل محدد يقطع إلا الظفر، والسن، وسائر العظام فيدخل في ذلك السيف، والسكين، والسنان والحجر، والخشب، والزجاج، والقصب، والخزف، والنحاس، وسائر الأشياء المحددة فكلها تحصل بها الذكاة إلا السن، والظفر، والعظام كلها»^(٣).

سادسًا: الإحسان حتى في الذبح: قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وأمر الناس إذا ذبحوا أن يحسنوا الذبح»^(٤). روى مسلم في

(١) شرح صحيح مسلم، للنووي (١٣/ ١٢٥ - ١٢٦).

(٢) برقم (٥٥٠٥).

(٣) شرح صحيح مسلم، للنووي (١٣/ ١٢٦).

(٤) زاد المعاد (٢/ ٢٩٥).

صحيحه من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِيُحَدِّدَ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُرِخَ ذَبِيحَتَهُ»^(١).

سابعاً: وقد دلت الدلائل الشرعية من الكتاب والسنة على أنه ينبغي أن يأكل من أضحيته، ويتصدق، قال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ ﴿٢٨﴾ [الحج]. فإن أهدى منها لجيرانه، وأقاربه، فهو أفضل، قال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ [الحج: ٣٦]. روى مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كُلُوا، وَادَّخِرُوا، وَتَصَدَّقُوا»^(٢). وفي رواية: «كُلُوا، وَأَطْعِمُوا، وَاحْبِسُوا، أَوْ ادَّخِرُوا»^(٣).

ثامناً: لا يُعطى الجزار أجره عمله من الأضحية، فقد روى البخاري ومسلم من حديث علي رضي الله عنه قال: أَمَرَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَقُومَ عَلَى الْبُذْنِ، وَلَا أُعْطِيَ عَلَيْهَا شَيْئاً فِي جِزَارَتِهَا^(٤). وفي رواية مسلم: «نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا»^(٥).

(٢) برقم (١٩٧١).

(١) برقم ١٩٥٥.

(٣) صحيح مسلم برقم (١٩٧٣).

(٤) برقم (١٧١٦)، وصحيح مسلم برقم (١٣١٧).

(٥) برقم (١٣١٧).

قال العلماء: «إعطاء الجزار على سبيل الأجرة ممنوع لكونه معاوضة، قال البغوي رَحِمَهُ اللهُ: وأما إذا أُعطي أجرته كاملة، ثم تصدق عليه إذا كان فقيراً كما يتصدق على الفقراء، فلا بأس بذلك»^(١).

تاسعاً: يستحب أن يذبح أضحيته بنفسه. قال ابن قدامة: «وإن ذبحها بيده كان أفضل لأن النبي ﷺ ضحى بكبشين أقرنين أملحين ذبحهما بيده وسمّى وكبّر، ولأن في فعله قربة وفعل القربة أولى من استنابته فيها، فإن استناب فيها جاز، لأن النبي ﷺ استناب من نحر ما بقي من بدنه بعد ثلاث وستين»^(٢).

تنبيه: هل الأضحية مشروعة عن الأموات أم عن الأحياء؟

«لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة أنهم ضحّوا عن الأموات استقلالاً، فإن رسول الله ﷺ مات له أولاد من بنين وبنات في حياته، ومات له زوجات وأقارب يحبهم، ولم يضحّ عن واحد منهم، فلم يضحّ عن عمه حمزة ولا عن زوجته خديجة ولا عن غيرهم من الأبناء والبنات، ولو كان هذا من الأمور المشروعة لبَيَّنه الرسول ﷺ في سنته قولاً أو فعلاً، وإنما يضحى الإنسان عنه وعن أهل بيته، وأما إدخال الميت تبعاً، فهذا قد يستدل له بأن النبي ﷺ ضحّى عنه وعن أهل بيته، وأهل بيته يشمل زوجاته اللاتي متن واللاتي على قيد الحياة، وكذلك ضحّى عن أمته وفيهم من هو ميت، وفيهم من لم يوجد»^(٣)، لكن الأضحية عنهم

(١) فتح الباري (٣/ ٥٥٦). (٢) المغني (١٣/ ٣٩٠ - ٣٩١).

(٣) مسند الإمام أحمد (٢٣/ ١٣٣ - ١٣٤) برقم ١٤٨٣٧، وقال محققوه: صحيح لغيره.

استقلالاً ليس عليها دليل»^(١). فإن أوصى بشيء من ماله يُضحى عنه به فلا حرج.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) الشرح الممتع، للشيخ ابن عثيمين (٤٢٣/٧) باختصار.

الكلمة الخامسة والعشرون

فضائل أمهات المؤمنين رضي الله عنهن

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن من عقيدة أهل السنة والجماعة أنهم يتولون أزواج رسول الله ﷺ أمهات المؤمنين، ويؤمنون بأنهن أزواجه في الآخرة، فأزواج النبي ﷺ أمهات لنا في الإكرام، والاحترام، والتوقير، والإعظام، وهذه فضيلة عظيمة لهن. قال تعالى: ﴿الَّتِي أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَجهُ أُمَهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٦]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد أجمع المسلمون على تحريم نكاحهن بعد موته ﷺ وعلى وجوب احترامهن، فهن أمهات المؤمنين في الحرمة، والتحريم، ولسن أمهات المؤمنين في المحرمية»^(١).

«فنحن نتولاهن بالنصرة والدفاع عنهن، واعتقاد أنهن أفضل أزواج أهل الأرض لأنهن زوجات الرسول ﷺ في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْماً فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْحَجِيمِ﴾ (٧) رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي

(١) منهاج السنة (٤/٢٠٧)، لابن تيمية باختصار.

وَعَدَّتْهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٨﴾ [غافر]. فأثبت الزوجية لهن بعد دخول الجنة، وهذا يدل على أن زوجة الإنسان في الدنيا تكون زوجته في الآخرة إذا كانت من أهل الجنة^(١).

روى الطبراني في الأوسط من حديث أبي الدرداء: أن النبي ﷺ قال: «الْمَرْأَةُ لِأَخْرِ أَزْوَاجِهَا»^(٢). وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أُرِيْتُكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، جَاءَنِي بِكَ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكَ، فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمُضِيهِ»^(٣). وفي رواية الترمذي: «إِنَّ هَذِهِ زَوْجَتُكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٤).

قال ابن كثير رحمه الله: «فإنهن - أي أزواج النبي ﷺ - في الجنة، في منازل رسول الله ﷺ في أعلى عليين، فوق منازل جميع الخلائق، في الوسيلة التي هي أقرب منازل الجنة إلى العرش»^(٥).

وقال أيضاً: «ومن فضائلهن أن الله تعالى أمر رسوله أن يخير نساءه بين أن يفارقهن فيذهبن إلى غيره ممن يُحْصَل لهن من عنده الحياة

(١) شرح العقيدة الواسطية، للشيخ ابن عثيمين (٢/ ٢٧٨).

(٢) (٢٧٥/ ٣) برقم (٣١٣٠)، وقواه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/ ٢٧٥) برقم ١٢٨١.

(٣) برقم (٥١٢٥)، وصحيح مسلم برقم (٢٤٣٨).

(٤) برقم (٣٨٨٠).

(٥) تفسير ابن كثير (١١/ ١٥٠).

الدنيا وزينتها، وبين الصبر على ما عنده من ضيق الحال، ولهن عند الله في ذلك الثواب الجزيل فاخترن - ﷺ وأرضاهن - الله ورسوله والدار الآخرة، فجمع الله لهن بعد ذلك بين خير الدنيا وسعادة الآخرة»^(١). قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلٌّ لَّا زَوْجَكَ إِن كُنْتَ تَرِدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَفَعَالَيْكَ أُمْتَعَكَ وَأُسْرَحُكَ سَرًا جَمِيلًا﴾ (٢٨) وَلَئِنْ كُنْتَ تَرِدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ [الأحزاب].

ومنها: ما ذكره الله تعالى بقوله: ﴿وَمَن يَفْنَىٰ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَّلَ صَالِحًا نُؤْتِيَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ (٣١) [الأحزاب]. فهن قنتن لله ورسوله وعملن صالحًا، فاستحققن الأجر مرتين. قال الزمخشري: «وليس لأحد من النساء مثل فضل نساء النبي ﷺ، ولا على أحد منهن مثل ما لله عليهن من النعمة، والجزاء يتبع الفعل، وإنما ضوعف أجرهن لطلبهن رضا رسول الله ﷺ بحسن الخلق، وطيب المعاشرة، والقناعة، وتوفرهن على عبادة الله، والتقوى»^(٢).

ومنها: ما ذكره الله تعالى بقوله: ﴿يَلْبَسْنَ الْبِئْسَ الْبِئْسَ لَسْتُ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِن أَتَقَيْنَ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ (٣٢) [الأحزاب]. قال ابن كثير: «هذه آداب أمر الله بها نساء النبي ﷺ ونساء الأمة تبع لهن في ذلك فقال مخاطبًا لنساء النبي ﷺ بأنهن إذا اتقين الله كما أمرهن فإنهن لا يشبههن أحد من

(١) تفسير ابن كثير (١١/ ١٤٥)

(٢) الكشاف (٥/ ٦٥)، بتصرف. قال في المصباح المنير (٢/ ٦٦٦): وتوفر على كذا: صرف همهته إليه.

النساء ولا يلحقهن في الفضيلة والمنزلة»^(١).

ومنها: أن الله اختارهن لرسول الله ﷺ وحرّم نكاحهن بعده، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ ﴿٥٣﴾ [الأحزاب].

ومنها: أن الوحي ينزل في بيوتهن دون سائر الناس، قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ ﴿٣٣﴾ [الأحزاب].

قال ابن كثير: «ثم الذي لا يشك فيه من تدبر القرآن أن نساء النبي ﷺ داخلات في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ ﴿٣٣﴾ فإن سياق الكلام معهن ولهذا قال بعد هذا كله: ﴿وَأَذْكُرَكُمَا يَتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤]. أي: اعملن بما نزل الله على رسوله في بيوتكن من الكتاب والسنة، واذكرن هذه النعمة التي خصصتن بها من بين الناس، أن الوحي ينزل في بيوتكن دون سائر الناس، وعائشة بنت الصديق أولاهن بهذه النعمة، وأحظاهن بهذه الغنيمة، وأخصهن من هذه الرحمة العميمة، فإنه لم ينزل على رسول الله ﷺ الوحي في فراش امرأة سواها كما نص على ذلك ﷺ»^(٢).

وأفضل أزواجه ﷺ خديجة وعائشة - جميعاً - أما خديجة

(٢) تفسير ابن كثير (١١/ ١٦٠)

(١) تفسير ابن كثير (١١/ ١٥٠)

فهي أول من آمن بالنبي ﷺ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأول من آمن به باتفاق أهل الأرض أربعة، أول من آمن به من الرجال أبو بكر، ومن النساء خديجة، ومن الصبيان علي، ومن الموالى زيد، وكان أنفع الجماعة في الدعوة باتفاق الناس أبو بكر ثم خديجة»^(١).

ومن فضائلها: ما رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى جبريل النبي ﷺ فقال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ»^(٢).

وأما عائشة فكانت أحب أزواجه إليه، وأعلمهن، وأعظمهن حرمة عند المسلمين. روى البخاري ومسلم من حديث أبي موسى رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(٣). وبين دلالة على فضلها بقوله: «كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»، والثريد هو أفضل الأطعمة وهو خبز ولحم، قال الشاعر:

إِذَا مَا الْخُبْزُ تَأَذَّمُهُ بِلَحْمٍ فَذَلِكَ أَمَانَةُ اللَّهِ الثَّرِيدُ

فإذا كان اللحم سيد الإدام، والبر سيد الأقوات، ومجموعهما

(١) منهاج السنة (١٥/٧).

(٢) برقم (٣٨٢٠)، وصحيح مسلم برقم (٢٤٣٢).

(٣) صحيح البخاري برقم (٣٧٦٩)، وصحيح مسلم برقم (٢٤٣١).

الشريد كان الشريد أفضل الطعام.

ومن زوجاته أم المؤمنين سودة بنت زمعة رضيها.

ومن فضائلها: أنها وهبت يومها لعائشة لعلمها لمحبة النبي ﷺ الشديدة لها. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة رضيها قالت: مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مَسَلَاخِهَا مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ مِنْ امْرَأَةٍ فِيهَا حِدَّةٌ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَبِرْتُ جَعَلْتُ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَائِشَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَيْنِ، يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ^(١).

ومنهن: أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب القرشي العدوي رضيها وعن أبيها، ومن فضائلها: تعلّمها القرآن، والكتابة. فقد روى أبو داود في سننه من حديث الشفاء بنت عبد الله قالت: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عِنْدَ حَفْصَةَ، فَقَالَ لِي: «أَلَا تُعَلِّمِينَ هَذِهِ رُقِيَةَ النَّمْلَةِ^(٢)، كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ^(٣)».

وقد روت الكثير من الأحاديث عن النبي ﷺ، وكان المصحف الذي اجتمع عليه المسلمون في عهد عثمان في بيتها، وقد اشتهرت

(١) برقم (٥٢١٢)، وصحيح مسلم برقم (١٤٦٣) واللفظ له.

(٢) النملة: قروح تخرج في الجنين، ويقال: إنها تخرج أيضًا في غير الجنين، وهو داء معروف، وسمي نملة لأن صاحبه يحس في مكانه كأن نملة تدب عليه وتعضه. انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٢٠).

(٣) برقم (٣٨٨٧)، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (ص ١٧٨).

بكثرة الصيام، فقد روى ابن سعد في الطبقات من حديث نافع قال: ما ماتت حفصة حتى ما تفطر^(١).

ومنهن أم المؤمنين زينب بنت خزيمة بن الحارث الهلالية، لم تلبث عند النبي ﷺ إلا أشهر يسيرة، ولذلك لم يصل إلينا من أخبارها إلا القليل، ومن فضائلها: أنها كانت تلقب بأم المساكين، قال ابن كثير: وذلك لكثرة صدقاتها عليهم وبرها لهم، وإحسانها إليهم^(٢).

ومنهن أم سلمة هند بنت أبي أمية سهيل بن المغيرة القرشية. ومن فضائلها: أنها هاجرت إلى الحبشة مع زوجها، وكذلك هجرتها الثانية إلى المدينة، وقد روت عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة، وكانت فقيهة حافظة لأحاديث الرسول ﷺ، وقد نالت شرف صحبة النبي ﷺ في بعض مغازيه كغزوة المريسيع، وخيبر، وفتح مكة.

ولها موقف في غزوة الحديبية لا يُنسى، فبعد الصلح الذي حصل بين النبي ﷺ وقريش، قال النبي ﷺ لأصحابه: «قُومُوا، فَانْحَرُوا، ثُمَّ اخْلِقُوا»، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ، حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ اخْرُجْ، ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُذْنَكَ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ: نَحَرَ

(١) الطبقات الكبرى (٨/ ٢٨٧)، وقال ابن حجر في الإصابة (١٣/ ٢٨٧): إسناده صحيح.

(٢) البداية والنهاية، لابن كثير (٥/ ٥٨١).

بُذِنَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَخْلُقُ بَعْضًا^(١).

ومنهن أم المؤمنين زينب بنت جحش بن رئاب، وهي ابنة عمه رسول الله ﷺ، وكانت تفتخر على نساء النبي ﷺ وتقول: «زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللَّهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ»^(٢).

ومن فضائلها: أن الله ﷻ كان هو وليها الذي زوجها لرسوله من فوق سماواته، وكانت أولاً عند زيد بن حارثة وكان رسول الله ﷺ تبناه، فلما طلقها زيد زوجها الله تعالى إياها لتتأسى به أمته في نكاح أزواج من تبوه، قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧]. فالذي أخفاه النبي ﷺ في نفسه خوفه من لغط الناس عندما يجدون نظام التبني كما ألفوه قد انهار، عند ذلك نزل الوحي على الرسول ﷺ يحضه على إمضاء رغبة زيد في فراق امرأته ويكلفه بتزوجها^(٣)، ثم قال ﷻ في آخر الآية: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

ومنهن أم المؤمنين جويرية بنت الحارث بن المصطلق، تزوجها النبي ﷺ وجعل عتقها صداقها.

ومن فضائلها: أنها كانت امرأة مباركة، ففي سنن أبي داود من

(١) صحيح البخاري برقم (٢٧٣١، ٢٧٣٢).

(٢) صحيح البخاري برقم (٧٤٢١).

(٣) فقه السيرة (ص ٤٧٣ - ٤٧٤).

حديث عائشة قالت: فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها «أُعْتِقَ فِي سَبَبِهَا مِئَةُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ»^(١). وكانت كثيرة الصيام والذكر، ففي صحيح البخاري من حديث جويرية بنت الحارث: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «أَصُمْتَ أَمْسٍ؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأَفْطِرِي»^(٢).

ومنهن أم المؤمنين صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنها. ومن فضائلها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكَ لَابْنَةُ نَبِيٍّ، وَإِنَّ عَمَّكَ لَنَبِيٍّ، وَإِنَّكَ تَحْتَ نَبِيٍّ»^(٣). وقد اشتهرت بالإنفاق والبذل، قال ابن كثير: «كانت من سيدات النساء عبادة، وورعاً، وزهادة، وبراً، وصدقة»^(٤).

ومنهن أم المؤمنين أم حبيبة رَمْلَةُ بِنْتُ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ صَخْرِ بْنِ حَرْبِ الْأُمَوِيَّةِ الْقُرَشِيَّةِ، وليس في أزواجه من هي أقرب نسباً إليه منها. ومن فضائلها: هجرتها إلى الحبشة مع زوجها، وقد قال النبي ﷺ لأهل الهجرة إلى الحبشة: «لَكُمْ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ»^(٥). وقد روت الكثير من الأحاديث عن النبي ﷺ. قال

(١) برقم ٣٩٣١، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم ٣٣٢٧.

(٢) برقم (١٩٨٦).

(٣) سنن الترمذي برقم (٣٨٩٤)، وقال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/٢٤٤) برقم (٣٠٥٥).

(٤) البداية والنهاية لابن كثير (١١/٢٢٥).

(٥) صحيح البخاري برقم (٣٨٧٦)، وصحيح مسلم برقم (٢٥٠٢).

ابن كثير: «كانت أم حبيبة من سيدات أمهات المؤمنين، ومن العابدات الورعات»^(١).

ومنهن أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية وهي أخت زينب بنت خزيمة لأُمها أم المؤمنين وأم المساكين.

ومن فضائلها: أنها روت الكثير من الأحاديث عن النبي ﷺ. قالت عائشة عنها: أما إنها كانت من أتقانا، وأوصلنا للرحم^(٢).

وكانت ميمونة آخر امرأة تزوجها رسول الله ﷺ ممن دخل بهن. قال ابن القيم رحمه الله: «ولا خلاف أنه ﷺ توفي عن تسع، وكان يقسم منهن لثمان عائشة، وحفصة، وزينب بنت جحش، وأم سلمة، وصفية، وحبيبة، وميمونة، وسودة، وجويرية، وأول نسائه لحوقاً به بعد وفاته زينب بنت جحش سنة عشرين، وآخرهن موتاً أم سلمة سنة اثنين وستين في خلافة يزيد»^(٣).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) البداية والنهاية (١١/١٦٦) باختصار.

(٢) مستدرک الحاكم (٥/٤٢) برقم ٦٨٧٨، والطبقات الكبرى لابن سعد (٨/١٣٨).

(٣) زاد المعاد (١/١١٠).

الكلمة السادسة والعشرون

سورة العلق

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن الله أنزل القرآن العظيم لتدبره والعمل به، قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانِ أَمْرٌ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ [محمد]. ومن سور القرآن العظيم التي تتكرر على أسماعنا ونحن بحاجة إلى تدبرها ومعرفة ما فيها من الحكم العظيمة والفوائد الجليلة: (سورة العلق)، وهي أول ما نزل من القرآن، فإنها نزلت عليه في مبادئ النبوة إذ كان لا يدري ما الكتاب ولا الإيمان، فجاءه جبريل ﷺ بالرسالة وأمره أن يقرأ فامتنع وقال: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ» فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى قَرَأَ، فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ [العلق] (١).

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة قالت: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ وَكَانَ يَخْلُو بَغَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ، قَبْلَ أَنْ يَنْزَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى

خَدِجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارٍ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ، فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ»، قَالَ: «فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ»، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣)﴾ [العلق]» (١).

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «فأول شيء نزل من القرآن الآيات الكريمة المباركات، وهن أول رحمة رحم الله بها العباد، وأول نعمة أنعم الله بها عليهم، وفيها تنبيه على ابتداء خلق الإنسان من علقه، وأن من كرمه تعالى أن علّم الإنسان ما لم يعلم، فشرّفه وكرّمه بالعلم، وهو القدر الذي امتاز به أبو البرية آدم على الملائكة، والعلم تارة يكون في الأذهان، وتارة يكون في اللسان، وتارة يكون في الكتابة بالبنان، ذهني، ولفظي، ورسمي، والرسمي يستلزمها من غير عكس، فلهذا قال: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (٥)﴾ [العلق]. وفي الحديث: «قَيِّدُوا الْعِلْمَ»، قُلْتُ: وَمَا تَقْيِيدُهُ؟ قَالَ: «كِتَابَتُهُ» (٢) (٣).

قوله: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢)﴾ أي: من دم، والعلقة الدم الجامد، وإذا جرى فهو المسفوح، وخص الإنسان بالذكر تشريقاً له، وقيل: أراد أن يبين قدر نعمته عليه بأن خلقه من علقه مهينة حتى صار بشراً سوياً،

(١) صحيح البخاري برقم (٣)، وصحيح مسلم برقم (١٦٠).

(٢) مستدرک الحاكم (٣٠٣/١) برقم (٣٦٩)، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/٤١) برقم (٢٠٢٦).

(٣) تفسير ابن كثير (٣٩٨/١٤).

وعاقلاً مميزاً^(١).

قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾^(٢)، أي: كثير الصفات واسعها، كثير الكرم والإحسان، واسع الجود الذي من كرمه أن علّم بالقلم^(٣).

قوله تعالى: ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾^(٤)، «يعني: علّم الإنسان الخط بالقلم، قال قتادة: القلم نعمة من الله تعالى عظيمة، لولا ذلك لم يقيم دين ولم يصلح عيش. فدل على كمال كرمه وَجَعَلَهُمُ بأنه علم عباده ما لم يعلموا، ونقلهم من ظلمة الجهل إلى نور العلم، ونبّه على فضل علم الكتابة لما فيه من المنافع العظيمة التي لا يحيط بها إلا هو؛ وما دُوِّنَتِ الْعُلُومُ، وَلَا قِيَّدَتِ الْحِكَمُ، وَلَا ضُبِطَتِ أَخْبَارُ الْأَوَّلِينَ وَمَقَالَاتُهُمْ، وَلَا كُتِبَ اللَّهُ الْمُنْزَلَةُ إِلَّا بِالْكِتَابَةِ، وَلَوْلَا هِيَ مَا اسْتَقَامَتِ أُمُورُ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا»^(٥).

روى أبو داود في سننه من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، قَالَ: وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»^(٦).

قوله تعالى: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾^(٧)، فإنه تعالى أخرجه من بطن أمه لا يعلم شيئاً، وجعل له السمع، والبصر، والفؤاد ويسر له أسباب العلم، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ

(١) تفسير القرطبي (٢٢/٣٧٧).

(٢) تفسير الشيخ السعدي ص ٨٨٩.

(٣) تفسير القرطبي (٢٢/٣٧٧).

(٤) برقم (٤٧٠٠)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (٣٩٣٣).

السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾ [النحل: ٧٨].

قوله: ﴿كَلَّا﴾، أي: ما هكذا ينبغي أن يكون الإنسان أن ينعم عليه ربه بتسويته خلقه، وتعليمه ما لم يكن يعلم، وإنعامه بما لا كفء له، ثم يكفر بربه الذي فعل به ذلك ويطغى.

قوله تعالى: ﴿أَن رَّأَاهُ اسْتَغْنَى﴾ ﴿٧٩﴾، «فالإنسان - لجهله وظلمه - إذا رأى نفسه غنياً طغى وبغى وتجبر عن الهدى، ونسي أن إلى ربه الرجعى، ولم يخف الجزاء، بل ربما وصلت به الحال أنه يترك الهدى بنفسه ويدعو غيره إلى تركه، فينهى عن الصلاة التي هي أفضل أعمال الإيمان»^(١)، ثم قال سبحانه: ﴿إِن إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ﴾ ﴿٨٠﴾ أي المصير والمرجع وسيحاسبك على ما فعلت.

قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰ﴾ ﴿١٠١﴾، نزلت في أبي جهل لعنه الله، توعده النبي ﷺ على الصلاة عند البيت. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى، لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَأَطَّانٌ عَلَى رَقَبَتِهِ، أَوْ لَأُعْفَرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي زَعَمَ لِيَطَّأ رَقَبَتَهُ، قَالَ: فَمَا فَجِئَهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَيْهِ، وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهُوَ لَا وَاجِحَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ﴾ ﴿١٠٢﴾، إلى قوله: ﴿أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ

(١) تيسير الكريم الرحمن، للشيخ عبد الرحمن السعدي (ص ٨٨٩).

وَتَوَلَّى ﴿١٣﴾، يعني: أبا جهل ﴿أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ﴾ ﴿١٤﴾، إلى قوله: ﴿كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ ﴿١٩﴾ ﴿١﴾.

وفي رواية عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَيْسَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ، لَا يَتَنَّهُ حَتَّى أَطَأَ عَلَى عُنُقِهِ، قَالَ: فَقَالَ: «لَوْ فَعَلَ لَأَخَذْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عَيْنًا» ﴿٢﴾.

قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ ﴿١١﴾، أي: فما ظنك إن كان هذا الذي تنهاه على الطريق المستقيمة في فعله ﴿أَوْ أَمَرَ بِالنَّقْوَىٰ﴾ ﴿١٢﴾ بقوله وأنت تزجره وتتوعده على صلاته، ولهذا قال: ﴿أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ﴾ ﴿١٤﴾، أي: أما علم هذا الناهي لهذا المهتدي أن الله يراه، ويسمع كلامه، وسيجزيه على فعله أتم الجزاء؟!

«ثم قال تعالى متوعداً ومتهدداً: ﴿كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ﴾ ﴿١٥﴾، أي: لئن لم يرجع عما هو فيه من الشقاق والعناد، ﴿لَنَسْفَعًا﴾ ﴿١٦﴾ أي: لنأخذن، بالناصية: وهي شعر مقدم الرأس، وقد يعبر بها عن جملة الإنسان، كما يقال هذه ناصية مباركة إشارة إلى جميع الإنسان، وخصّ الناصية بالذكر على عادة العرب فيمن أرادوا إذلاله وإهانته أخذوا بनावيته، وهل المراد الأخذ بالناصية في الدنيا أو في الآخرة يجز بनावيته إلى النار؟ يحتمل هذا وهذا، وقد أخذ بनावيته في يوم بدر حين قُتل مع من قُتل من المشركين ويحتمل أن يكون يؤخذ بनावيته يوم القيامة فيقذف في النار، كما قال الله تعالى: ﴿يَعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِمَتِهِمْ﴾

(١) برقم (٢٧٩٧).

(٢) مسند الإمام أحمد (٩٨ / ٤ - ٩٩) برقم (٢٢٢٥)، وقال محققوه: صحيح.

فِيؤْخَذُ بِالنَّوَصِي وَالْأَقْدَامِ ﴿٤١﴾ [الرحمن]. وإذا كانت الآية تحتل معنيين لا ينافي أحدهما الآخر، فالواجب الأخذ بالمعنيين جميعاً^(١).

قوله تعالى: ﴿نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾ ﴿١٦﴾، يعني: ناصية أبي جهل كاذبة في مقالها، خاطئة في أفعالها.

قوله تعالى: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ ﴿١٧﴾، أي: أهل مجلسه وأصحابه ومن حوله ليعينوه على ما نزل به، وكان أبو جهل معظمًا في قريش، وله نادٍ يجتمع الناس إليه فيه ويتكلمون في شؤونهم، فهنا يقول الله ﷻ: إن كان صادقًا فليدع ناديه، وهذا تحدُّ له. روى الترمذي في سننه وابن جرير في تفسيره من حديث ابن عباس قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْمَقَامِ، فَمَرَّ بِهِ أَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا؟ وَتَوَعَّدَهُ، فَأَغْلَظَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَانْتَهَرَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، بِأَيِّ شَيْءٍ تُهَدِّدُنِي؟ أَمَّا وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَكْثَرُ أَهْلِ الْوَادِي نَادِيًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ ﴿١٧﴾ سَدْعُ الزَّبَانَةِ ﴿١٨﴾، قال ابن عباس: لَوْ دَعَا نَادِيَهُ، أَخَذَتْهُ زَبَانِيَةُ الْعَذَابِ مِنْ سَاعَتِهِ^(٢).

قوله: ﴿سَدْعُ الزَّبَانَةِ﴾ ﴿١٨﴾، يعني: عندنا من هم أعظم من نادي هذا الرجل وهم الزبانية ملائكة النار، وقد وصفهم الله بأنهم غلاظ شداد،

(١) تفسير القرآن الكريم جزء عم، للشيخ ابن عثيمين (ص ٢٦٨).

(٢) سنن الترمذي برقم (٣٣٤٩)، وابن جرير في تفسيره (١٠/ ٨٧١٦) برقم (٣٧٥٦٤) واللفظ له. وقال الترمذي: حديث حسن غريب صحيح، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/ ١٣٢) برقم ٢٦٦٨.

فقال تعالى: ﴿عَلَيْهَا مَلَكَةٌ غَلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم]. وقيل: إنهم أعظم الملائكة خلقاً، وأشدّهم بطشاً، والعرب تطلق هذا الاسم على من اشتدّ بطشه، قال الشاعر:

مَطَاعِيْمٌ فِي الْقَصَوَى مَطَاعِيْنُ فِي الْوَعَى
زَبَانِيَّةٌ غُلِبَ^(١) عِظَامُ حُلُوْمُهَا

فسندع الزبانية حتى يعلم من يغلب: أحزبنا أم حزبه؟ وهذه حالة الناهي وما تُوعد به من العقوبة، وأما حالة المنهي فأمره الله أن لا يصغي إلى هذا الناهي ولا ينقاد لنهيه، فقال: ﴿كَلَّا لَا تُطَعُّهُ﴾، يعني: يا محمد لا تطعه فيما ينهاك عنه من المداومة على العبادة وكثرتها، وصلّ حيث شئت ولا تباله، فإن الله حافظك وناصرك، وهو يعصمك من الناس.

«قوله تعالى: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [١٩] منه في السجود وغيره من أنواع الطاعات، والقربات، فإنها كلها تدني من رضاه وتقرب منه، وهذا عام لكل ناه عن الخير ومنهي عنه، وإن كانت نازلة في شأن أبي جهل حين نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة وعبث به وآذاه»^(٢).

روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»^(٣).

وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة أنه قال: سَجَدَ

(١) الغلب: جمع أغلب وهو الغليظ الرقبة، وهم يصفون السادة بغلظ الرقبة وطولها. اللسان (غلب).

(٢) تفسير ابن سعدي (ص ٨٨٩). (٣) برقم (٤٨٢).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴿١﴾﴾ وَ ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴿١﴾﴾.

هذه السورة (العلق) سورة عظيمة، ابتدأها الله تعالى بما مَنَّ به على رسوله ﷺ من الوحي، ثم اختتمها بالسجود والاقتراب من الله ﷻ.

وقد اشتملت هذه السورة على فوائد كثيرة، لعل الله ييسر بيانها في كلمة مستقلة، ومن أعظمها: اشتمالها على الأمور الثلاثة التي بمعرفتها يستقيم حال العبد في دنياه وأخراه، وهي:

١- مما خُلق.

٢- لما خُلق.

٣- إلى أين مصيره.

نسأل الله تعالى أن يرزقنا القيام بطاعته، والقرب منه، وأن يجعلنا من أوليائه المتقين، وحزبه المفلحين، وعباده الصالحين، إنه على كل شيء قدير^(٢).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) برقم (٥٧٨).

(٢) تفسير القرآن الكريم جزء عم، للشيخ ابن عثيمين (ص ٢٧١).

الكلمة السابعة والعشرون

شرح حديث: اعدد ستاً بين يدي الساعة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فقد روى البخاري في صحيحه من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ، فَقَالَ: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِرِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِئَةَ دِينَارٍ فَيَظِلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا» ^{(١)(٢)}.

في هذا الحديث إخبار من النبي ﷺ - وهو الصادق المصدوق - عن حوادث تقع بعده، وقد وقع بعضها، وسيقع الباقي قطعاً وهي في هذا الحديث ستة أمور:

أولها: موت النبي ﷺ، وقد كان ذلك من أعظم المصائب التي ابتلي بها المسلمون، ولن يُبتَلَوْا بمصيبة أعظم من وفاته. روى الترمذي في سننه من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ

(١) برقم ٣١٧٦.

(٢) جملة العدد تسع مئة وستون ألف مقاتل.

الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ؛ وَمَا نَفَضْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَيْدِي، وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ، حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا^(١).

وروى مسلم في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه قال: قَالَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعُمَرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ، نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ! فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا^(٢).

وروى الدارمي في سننه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَذْكُرْ مُصَابَهُ بِي، فَإِنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ»^(٣).

ثانيها: فتح بيت المقدس، ففي عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه تم فتح بيت المقدس سنة (١٦هـ)، كما ذكر ذلك أئمة السير، فقد ذهب عمر بنفسه وصالح أهلها، وفتحها وطهرها من اليهود والنصارى، وبنى بها مسجداً في قبة بيت المقدس.

(١) برقم (٣٦١٨)، وقال ابن كثير: إسناده على شرط الشيخين، وقال الترمذي: حديث غريب صحيح.

(٢) برقم ٢٤٥٤.

(٣) (٥٣/١) برقم ٨٥، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم ٣٤٧.

ثالثها: موت يصيب الأمة كقُعاص^(١) الغنم، قال ابن حجر: «يُقال إن هذه الآية ظهرت في طاعون عمواس^(٢) في خلافة عمر، وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس^(٣)، ففي سنة (١٨هـ) وقع طاعون عمواس في بلاد الشام فمات فيه خلق كثير من الصحابة رضي الله عنهم، ومن غيرهم، قيل عدد من مات فيه خمسة وعشرون ألفاً من المسلمين»^(٤).

رابعها: استفاضة المال حتى يُعطى الرجل مئة دينار فيظل ساخطاً: وقد تحقق كثير مما أخبرنا به الصادق عليه السلام فكثر المال في عهد الصحابة بسبب ما وقع من الفتوح، واقتسموا أموال الفرس والروم، ثم فاض المال في عهد عمر بن عبد العزيز رحمته الله فكان الرجل يعرض المال للصدقة فلا يجد من يقبله.

ويكثر المال في آخر الزمان كما جاء في الحديث الآخر المخرج في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِضَ، حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ لَا أَرَبَ لِي بِهِ»^(٥).

قال ابن حجر رحمته الله: «وهذا إشارة إلى ما سيقع في زمن عيسى ابن

(١) قُعاص: بالضم، داء يأخذ الدواب، فيسيل من أنوفها شيء، فتموت فجأة. النهاية في غريب الحديث (٤/ ٨٨)، وفتح الباري (٦/ ٢٧٨).

(٢) عمواس: بلدة في فلسطين على ستة أميال من الرملة، على طريق بيت المقدس. معجم البلدان (٤/ ١٥٧).

(٣) فتح الباري (٦/ ٢٧٨).

(٤) البداية والنهاية (٧/ ٩٤).

(٥) برقم ٧١٢١ مختصراً.

مريم، فيكون في هذا الحديث إشارة إلى ثلاثة أحوال: الأولى: إلى كثرة المال فقط، وقد كان ذلك في زمن الصحابة. الحالة الثانية: الإشارة إلى فيضه من الكثرة بحيث أن يحصل استغناء كل أحد عن أخذ مال غيره، وكان ذلك في آخر عصر الصحابة وأول عصر من بعدهم، ومن ثم قيل: (يهم رب المال)، وذلك ينطبق على ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز. الحالة الثالثة: فيه الإشارة إلى فيضه وحصول الاستغناء لكل أحد، حتى يهتم صاحب المال بكونه لا يجد من يقبل صدقته، ويزداد بأنه يعرضه على غيره ولو كان ممن لا يستحق الصدقة، فيأبى أخذه فيقول: لا حاجة لي فيه، وهذا في زمن عيسى عليه السلام. ويحتمل أن يكون هذا الأخير عند خروج النار، واشتغال الناس بأمر الحشر، فلا يلتفت أحد حينئذ إلى المال، بل يقصد أن يتخفف ما استطاع^(١).

خامسها: فتنة لا تدع بيتاً من العرب إلا دخلته، أما تخصيص العرب هنا فلأن الخطاب خطاب إخبار يخص المخاطبين، وليس خطاب أحكام يعم الأمة كلها، وعلى هذا أكثر أحاديث الفتن، إلا ما جاء النص بوقوعه خارج جزيرة العرب، وهذه الفتنة تقع قبل الملحمة الكبرى.

سادسها: قوله ﷺ: «ثُمَّ هَذِهِ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ»، أما بنو الأصفر فهم الروم، والخطاب يخص المخاطبين وهم العرب، ولعل هذه الهدنة المذكورة هنا أنها الصلح المذكور في حديث ذي مخبر الآتي، وقد جاء تفصيلها وبيان القدر الذي يقع

بعدها، وما يتبع ذلك من قيام الملحمة الكبرى في جملة أحداث أجملها هنا على وجه التقريب، فأقول وبالله أستعين، والعلم كله لديه: يصلح العرب المسلمون الروم، ثم ينشأ عدوًا مشتركًا بينهما فيجتمع الطرفان على قتاله فيتصرون عليه، وفي نشوة النصر يقوم قائم من الروم ويرفع راية الصليب زاعمًا أن انتصارهم به، فينتبه بعض المسلمين الذين كانوا يقاتلون، ويغضب من هذه الدعوى الشوكية فيكسر الصليب، ويعلن أن النصر من الله وحده، فيقوم النصاري إلى كاسر الصليب فيقتلونه، فتقع بعد ذلك مناوشة بين النصاري والفرق المسلمة القريبة منهم، فيقتلهم النصاري، وحينئذ يقع الخلاف بين العرب المسلمين والنصاري، فيذهب النصاري فيجتمعون في الأعماق، وهو سهل فسيح يقع بالقرب من حلب، وفي أثناء استعداد الروم لجمع ذلك الجيش يقوم خليفة صالح للمسلمين ولعله المهدي لإعداد جيش قوامه سبعون ألف هم خير جيش على وجه الأرض، ويخرج ذلك الجيش من المدينة النبوية فيصطدم بجيش الروم، وبعد قتال عظيم وعمليات فدائية ينتصر عليهم، فيسير ذلك الخليفة بجيشه المنتصر حتى يفتح القسطنطينية، وروما التي تسمى اليوم الفاتيكان، بعد ذلك يُشاع فيهم أن الدجال خلفكم، فيعودون إلى دمشق معقل الإسلام، فبينما هم محصورون إذ جاءهم الفرّج بنزول عيسى ابن مريم عليه السلام عند المنارة البيضاء شرقي دمشق، فيأتي المسلمين المجاهدين فيمسح عن وجوههم، ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة، ويصلي معهم خلف

إمامهم، وبعدها ينطلق عليه السلام لقتل الدجال فيدركه وقد هرب منه إلى باب لد^(١)، فيقتله هناك ويقتل المسلمون أتباعه اليهود ويعينهم الحجر، والشجر حتى يقول الحجر والشجر: يا مسلم يا عبد الله! هذا يهودي خلفي تعال فاقتله، وإليك الأحاديث فتأمل:

١- روى أبو داود في سننه من حديث جبير بن نفير عن الهدنة قال: قَالَ جُبَيْرٌ: انْطَلَقُ بِنَا إِلَى ذِي مَخْبَرٍ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَاتَيْنَاهُ فَسَأَلَهُ جُبَيْرٌ عَنِ الْهُدْنَةِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «سَتُصَالِحُونَ الرُّومَ صَلَاحًا آمِنًا، فَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ، فَتُنْصَرُونَ وَتَغْنَمُونَ وَتَسْلَمُونَ ثُمَّ تَرْجِعُونَ، حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجٍ ذِي ثُلُولٍ^(٢)؛ فَيَرْفَعُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّصْرَانِيَّةِ الصَّلِيبَ، فَيَقُولُ: غَلَبَ الصَّلِيبُ فَيَغْضَبُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَدُقُّهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ وَتَجْمَعُ لِلْمَلْحَمَةِ»^(٣).

٢- روى الإمام أحمد في مسنده من حديث عمرو بن

(١) باب لد: هو باب من أبواب مدينة القدس يتجه نحو مدينة الد، أو أن يكون المقصود أن يقتل في مدينة لد بالقرب من المطار الرئيس لليهود.

(٢) بمرج ذي ثلول: مرج وهو الموضع الذي ترعى فيه الدواب، وفي النهاية: أرض واسعة ذات نبات كثير (وذي ثلول) بضم التاء، جمع تل وبفتحها وهو موضع مرتفع، قال الفاري: وقال السندي: كل ما اجتمع على الأرض من تراب أو رمل. عون المعبود (٢٦٩/١١).

(٣) برقم (٤٢٩٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٨٠٩/٣) برقم ٣٦٠٧.

العاصم رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ» ^(١).

٣- روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَابِقِ» ^(٢)، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا، قَالَتْ الرُّومُ: خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْا مِنَّا نُقَاتِلُهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا وَاللَّهِ لَا نُخْلِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا، فَيَقَاتِلُوهُمْ، فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يُتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَفْتَحُ الثُّلُثُ لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا، فَيَفْتَحُونَ قُسْطَنْطِينَيَّةَ؛ فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْعَنَائِمَ، قَدْ عَلَقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ، فَيَخْرُجُونَ وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاؤُوا الشَّامَ خَرَجَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوُّونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام فَأَمَّهُمْ، فَإِذَا رَأَاهُ عَدُوُّ اللَّهِ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ» ^(٣).

٤- روى مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

(١) (٥٤٩/٢٩) برقم (١٠٨٢٢)، وقال محققوه: إسناده صحيح على شرط الصحيح.

(٢) موضعان بالشام بالقرب من حلب.

(٣) برقم (٢٨٩٧).

قال: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا (وَنَحَاَهَا نَحْوَالشَّامِ)، فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ^(١)، قُلْتُ: الرُّومُ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ رَدَّةً شَدِيدَةً، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ. ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ^(٢)، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ؛ ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ. فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الرَّابِعِ نَهَدَ إِلَيْهِمْ^(٣) بَقِيَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ^(٤)، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً إِمَّا قَالَ: لَا يُرَى مِثْلُهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يَرِ مِثْلُهَا، حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ، فَمَا يُخْلِفُهُمْ حَتَّى يَخِرَّ مَيِّتًا، فَيَتَعَادُ بَنُو الْأَبِ كَانُوا مِئَةً، فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبَائِي غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟

(١) أي: للحرب والقتال وهذا إنما يكون بعد غدر الروم المشار إليه في الحديث السابق.

(٢) الشرطة بضم الشين: أول طائفة من الجيش يشهد الواقعة ويتقدم.

(٣) أي: تقدموا إليهم ونهضوا.

(٤) الدبرة، أي: الدولة والظفر والنصرة، وتفتح الباء وتسكن، ويقال: على من الدبرة

أيضًا، أي: الهزيمة. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (٢/ ٩٨).

أَوْ أَيِّ مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسِ
هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ: إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ
فِي ذَرَارِيِّهِمْ، فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُقْبِلُونَ، فَيَبْعَثُونَ
عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ
أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خِيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ
فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى
ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ»^(١).

قال ابن المنير: «أما قصة الروم فلم تجتمع إلى الآن، ولا بلغنا
أنهم غزوا في البر في هذا العدد، فهي من الأمور التي لم تقع بعد، وفيه
بشارة ونذارة، وذلك أنه دلَّ على أن العاقبة للمؤمنين مع كثرة ذلك
الجيش، وفيه إشارة إلى أن عدد جيوش المسلمين سيكون أضعاف ما
هو عليه»^(٢). قال المهلب: «وفيه أن الغدر من أشراط الساعة»^(٣).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) برقم (٢٨٩٩).

(٢) فتح الباري (٦/٢٧٨).

(٣) المصدر السابق (٦/٢٧٩).

الكلمة الثامنة والعشرون

الإمامة: حقوق وواجبات

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ (٧٤) [الفرقان]. قال ابن عباس والحسن وغيرهم: ﴿وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ أئمة يقتدى بنا في الخير^(١).

وقال تعالى عن خليل الله إبراهيم عليه السلام: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ (١٢٤) [البقرة]، أي: جعلناك للناس إماماً يأتون بك في هذه الخصال، ويقتدي بك الصالحون^(٢).

والإمامة وظيفة الأنبياء والرسل، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ (٢٤) [السجدة]. والحديث في هذه الكلمة سيكون عن الإمامة الصغرى، وهي إمامة الناس في الصلاة، فلا شك أن الإمامة لها واجبات، وحقوق، وصفات، فإمامة الناس في الصلاة مرتبة عالية، وشرف عظيم.

وقد وردت النصوص الشرعية من الكتاب والسنة بفضلها

(١) تفسير ابن كثير (١٠/ ٣٣٤).

(٢) تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (٢/ ٣٦٧).

ومكانتها، فمن ذلك: ما رواه أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «الإمام ضامنٌ، والمؤذن مؤتمنٌ، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين»^(١).

وقد ذكر الفقهاء - رحمهم الله - أن للإمام صفات لا بد من توفرها، فمن ذلك: أن يكون رجلاً عدلاً، فقيهاً، سليم اللفظ من نقص أو لتغ، فإن كان صبيّاً، أو عبداً، أو فاسقاً، صحت إمامته، وقد أمر رسول الله ﷺ عمرو بن سلمة أن يصلي بقومه، وكان صغيراً، لأنه كان أقرأهم^(٢).

ولا يجوز أن يكون الإمام امرأة، ولا خنثى، ولا أخرس، ولا ألتغ، وأقل ما على الإمام من القراءة، والفقه، أن يكون حافظاً لأم القرآن - الفاتحة - وما تيسر من القرآن، عالماً بأحكام الصلاة لأنه القدر المستحق فيها، وأولى الجماعة بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله تعالى، ثم أفقههم في دين الله، ثم الأكثر تقوى، ثم الأكبر سنّاً لقوله ﷺ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَأُهُمْ^(٣) لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُم بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا»^(٤). وفي رواية: مكان «سِلْمًا»، «سِنًّا»^(٥).

ما لم يكن الرجل سلطاناً أو صاحب منزل، فيكون أولى

(١) سنن أبي داود برقم (٥١٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم (٢٣٧).

(٢) صحيح البخاري برقم (٤٣٠١). (٣) أي: أكثرهم قرآنًا وحفظاً وجمعاً له.

(٤) أي: إسلامًا. (٥) صحيح مسلم برقم (٦٧٣).

من غيره بالإمامة لقوله ﷺ: «لَا تَوْمَنَ الرَّجُلَ فِي أَهْلِهِ، وَلَا فِي سُلْطَانِهِ»^(١).

«ومن الصفات التي يستحب توفرها في الإمام، ولا سيما إن كان هو الخطيب: أن يكون عالمًا بالعقائد الصحيحة وأمور الإيمان حتى لا يزيغ ويضلل الناس، وعلى علم ومعرفة بالأحكام الفقهية كي يصحح العبادات، ويجب عن أسئلة المأمومين، عارفًا باللغة العربية كي يؤلف الكلام البليغ والموعظة الحسنة، وأن يكون نبيهاً فطنًا، وجيهاً، تهابه القلوب، وتجله العيون، صالحًا، تقيًا، مهذبًا، ورعًا، قنوعًا، زاهدًا، غير مجاهر بمعصية، يفعل ما يقول، فذلك أدعى إلى قبول الموعظة منه والإرشاد»^(٢)؛ وألاً يأخذ أجرًا على إمامته، ولا يقصد به الرزق الذي يؤخذ من بيت المال، ويحسن إلى جماعة مسجده قدر المستطاع، ويتفقد أحوالهم، ويجتهد في التأليف بينهم.

ومن واجبات الإمام ومسؤولياته: أن يتحرى إتمام الصلاة وعدم إنقاص شيء منها. روى ابن ماجه في سننه من حديث عقبة بن عامر: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ، فَالْصَّلَاةُ لَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ»^(٣).

وليحرص أن تكون صلاته مثل صلاة النبي ﷺ، فقد كان أخف الناس صلاة في تمام. روى البخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه

(١) صحيح مسلم برقم (٦٧٣).

(٢) المسجد في الإسلام، لخير الدين وانلي (ص ٩٤) بتصرف.

(٣) برقم (٩٨٣)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/ ١٦٢) برقم (٨٢٠).

قال: «مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ، أَخَفَّ صَلَاةً، وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(١).

فلا يطيل الصلاة فيتجاوز بذلك صلاة النبي ﷺ، ولا يجعلها كنقر الديك، بل يطمئن في صلاته ويعتدل فيها، ويرتل القرآن ترتيلاً حسناً، ويقف على رؤوس الآي فلا يصلها بما بعدها، ويحسن صوته بالقرآن، ولا يتعمر، ولا يجعله غناء، أو يتكلف في قراءته؛ ويحرص على التنوع في قراءته فلا يقتصر على سور معينة، بل كلما حرص على أسماعهم أكبر عدد من السور فهو أفضل، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ﴾^(٤٥) [ق].

ومنها: أن يحرص على إقامة الصفوف وتسويتها، كما كان نبينا محمد ﷺ يفعل ذلك. ففي الصحيحين من حديث أنس بن مالك: أن النبي ﷺ قال: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ»^(٢).

وروى أبو داود في سننه من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا إِذَا قُمْنَا لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا اسْتَوَيْنَا كَبَّرَ»^(٣).

ومنها: تعليم الناس العلم الشرعي وخصوصاً التوحيد والإسلام والإيمان، وأمور الدين العظام كالولاء والبراء، ونواقض الإسلام،

(١) صحيح البخاري برقم (٧٠٨)، وصحيح مسلم برقم (٤٦٩).

(٢) صحيح البخاري برقم (٧٢٣)، وصحيح مسلم برقم (٤٣٣).

(٣) برقم (٦٦٥)، وأصله في صحيح مسلم برقم (٤٣٦).

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكذلك أمور العبادة كأحكام الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وما يحتاجونه في معاملاتهم، ونكاحهم، كما عليه الحرص على حلق تحفيظ القرآن الكريم والرقي بها إلى أفضل حال.. وغيرها، فإن حاجة الناس إلى العلم الشرعي أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب. روى البخاري في صحيحه من حديث عثمان رضي عنه: أن النبي ﷺ قال: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»^(١).

ومنها: تفقد الفقراء، والمرضى، والمتهاونين بالصلاة، وخاصة صلاة الفجر، ومساعدة من يحتاج منهم إلى زيارة، أو نصح، فإن لذلك الأثر الكبير في قلوبهم. وفي الحديث: «لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»^(٢).

ومنها: الحرص على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتطهير الحي من المنكرات الظاهرة، والتعاون مع جماعة المسجد على ذلك.

ومنها: الحرص على استضافة العلماء والدعاة لإلقاء الدروس والمحاضرات، والكلمات، ففي ذلك إحياء للمساجد، وتذكير وتعليم للمصلين، وهو من أعظم أنواع عمارته، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة].

ومنها: المواظبة على الإمامة في الصلوات كلها، وعدم توكيل

(١) صحيح البخاري برقم (٥٠٢٧). (٢) صحيح مسلم برقم (٢٤٠٦).

الغير إلا عند الحاجة إلى ذلك، وإذا احتاج إلى التوكيل فلا يوكل إلا من كان أهلاً لذلك، وعليه مراعاة أحوال الناس؛ فإن بكر إلى الصلاة واجتمعوا، بادر بالصلاة، وإلا انتظر.

سُئِلَت اللجنة الدائمة، يقول السائل: إننا أئمة ومؤذنو مساجد تهامة قحطان، نبتعد عن المساجد التي نقوم بها لصعوبة أرضنا، ولبعد إسكاننا عن المساجد، وإذا تركنا القيام بها فلا يوجد من يقوم بها غيرنا، فنسأل عن المكافأة التي نحصل عليها ونحن لا نواظب عليها كل فرض، هل علينا فيها إثم أم لا؟ أمل من الله ثم منكم إفتاءنا.

الجواب: «لا يجوز للإنسان أن يتولى الأذان، أو الإمامة، أو غيرهما من شؤون المساجد، أو أي عمل آخر وهو لا يقوم بالعمل، ولا يحل له الراتب الذي يدفع في مقابل ذلك، وعليه أن يترك العمل لمن يقوم به على الوجه المطلوب. وبالله التوفيق»^(١).

ومنها: العناية بالمسجد، وما يحتاجه من صيانة ونظافة، وما أشبه ذلك، وأن يتعاون الإمام والمؤذن في خدمة بيت الله.

وأما حقوق الإمام فإن مكانته كبيرة، وحقوقه كثيرة، إذا كان مؤدياً لواجباته، ولذلك ينبغي احترامه وتقديره، وإعانتة على تحمل أمانة المسجد ومسؤولياته، وكذلك استشارته بما يحصل في الحي من أحداث وطرق علاجها، ونصحه عند تقصيره في واجبات الإمامة لقول النبي ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قُلْنَا: لِمَنْ؟

(١) فتاوى اللجنة الدائمة برقم (١٩٨٦٥).

قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»^(١).
ويكون ذلك بالرفق وسراً. روى مسلم في صحيحه من حديث عائشة: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»^(٢). قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ:

تَعَمَّدَنِي بِنُصْحِكَ فِي أَنْفِرَادِي وَجَنَّبَنِي النَّصِيحَةَ فِي الْجَمَاعَةِ
فَإِنَّ النَّصْحَ بَيْنَ النَّاسِ نَوْعٌ مِنَ التَّوْبِيخِ لَا أَرْضَى اسْتِمَاعَهُ
وَإِنْ خَالَفْتَنِي وَعَصَيْتَ قَوْلِي فَلَا تَجْزَعُ إِذَا لَمْ تُعْطَ طَاعَهُ

وينبغي إحسان الظن به، وعدم تتبع زلاته وعثراته، أو غيبته في المجالس، بل إن ذكر فيذكر بخير ويدعى له، قال الشاعر:

ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها كفى المرء نبلاً أن تعد معايبه
والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة التاسعة والعشرون

العزلة والاختلاط

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فقد وردت النصوص من الكتاب والسنة تحث على مخالطة الناس لتعليمهم الخير ودعوتهم إليه، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، والصبر عليهم، كما وردت النصوص تحث على اعتزالهم، وترك مخالطتهم.

ولذا اختلف العلماء أيهما أفضل: العزلة أم الاختلاط؟

استدل أصحاب القول الأول بما جاء في الصحيحين من حديث أبي سعيد (رضي الله عنه): أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) عِنْدَمَا سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ، يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»^(١).

وبما رواه الترمذي في سننه من حديث عقبة بن عامر قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلَيْسَعَكَ بَيْتَكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ»^(٢).

(١) صحيح البخاري برقم (٦٤٩٤)، وصحيح مسلم برقم (١٨٨٨).

(٢) برقم (٢٤٠٦)، وقال: هذا حديث حسن.

وبالحديث الذي رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث حذيفة بن اليمان: أن النبي ﷺ قال له في آخر الحديث: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَاقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ، وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(١).

وبما رواه البخاري في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمًا يَتَبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ»^(٢). وقال عمر: خذوا بحظكم من العزلة. وقال سعد بن أبي وقاص: لوددت أن بيني وبين الناس بابًا من حديد، لا يكلمني أحد ولا أكلمه، حتى ألقى الله سبحانه^(٣).. وغيرها من الأدلة.

واستدل أصحاب القول الثاني بقول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧]. فقد كان ﷺ يخالط الناس في أسواقهم، ويأمرهم، وينهاهم، ويأكل معهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٢٠].

روى الترمذي وابن ماجه في سننهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى آذَانِهِمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُمْ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى

(١) صحيح البخاري برقم (٧٠٨٤)، وصحيح مسلم برقم (١٨٤٧).

(٢) برقم (٧٠٨٨).

(٣) مختصر منهاج القاصدين (ص ١٤٢).

أَذَاهُمْ»^(١). كما استدلوا بما أوجه الله على المسلمين من حضور الجمع والجماعات، وعيادة مرضاهم، وتشجيع جنائزهم، وإجابة دعوتهم، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، ولا يتحقق ذلك إلا بمخالطتهم والصواب هو التفصيل في ذلك: فمن آتاه الله العلم والقوة، واستطاع القيام بحق المخالطة من تعليم العلم، والدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع السلامة من الفتن، فلا اختلاط في حق هذا أفضل؛ ومن لم يكن قادراً على ذلك ويخشى الفتنة في دينه، فالعزلة في حقه أولى، والأول أفضل من الثاني كما جاء النص بذلك في الحديث المتقدم أنه ﷺ قال: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُمْ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ». ولي هنا تنبيهان: الأول: أن بعضاً ممن ينتسب إلى الدعوة ويزعم أنه من أهلها، يخالطون الناس ويسايرونهم على ما هم عليه، بل يداهنونهم ويسمونهم مجاملة، أو سياسة الدعوة، ويستدلون على ذلك بهذا الحديث؛ والحديث نص في الرد عليهم، فإن فيه تعرضهم للأذى، ولا يكون ذلك إلا بسبب الأمر والنهي والصدع بالحق، وتحقيق الولاء والبراء، ولذا أمروا بالصبر على ذلك؛ أما هؤلاء المخالطون فإن حقيقة أمرهم سياسة معاشهم والحفاظ على وجاهتهم، والابتعاد عن مواطن الأذى في ذات الله، ولو كان ذلك على حساب دينهم، ودعوة إبراهيم عليه السلام

(١) سنن الترمذي برقم ٢٥٠٧، وابن ماجه رقم ٤٠٣٢ واللفظ له، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٠٦/٢) برقم (٢٠٣٥).

الذي هو قدوة نبينا محمد ﷺ وقدوتنا، غير ما يذهب إليه هؤلاء، فإن دعوته مبنية على أمرين: الأول: تحقيق التوحيد والشهادة لله بالوحدانية المطلقة، مع التعظيم والإجلال والمحبة له بِحَبْلٍ وَحِيدٍ، والكفر بكل ما يعبد من دونه. الأمر الثاني: تحقيق الموالاة والمعاداة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ^(٣٦) إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ^(٣٧) وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ^(٣٨)﴾ [الزخرف].

وقال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ^(٣٩)﴾ [الممتحنة: ٤].

ولم تكن دعوة النبي ﷺ غايتها جمع الناس على حق أو باطل، بل كان ﷺ فرق بين الناس، وهذا ما فهمه أصحاب النبي ﷺ وعملوا به، فعندما جاء الأنصار لمبايعته في العقبة، قال لهم أسعد بن زرارة: يا أهل يثرب، إنا لم نضرب إليه أكباد الإبل إلا ونحن نعلم أنه رسول الله، وإن إخراجهم اليوم مفارقة العرب كافة، وقتل خياركم، وأن تعضكم السيوف، فإما أنتم قوم تصبرون على ذلك وأجركم على الله، وإما أنتم قوم تخافون من أنفسكم ^(١) جبينة، فبينوا ذلك فهو أعذر لكم عند الله، فقالوا له: أمط عنا يدك يا أسعد، فوالله لا ندع هذه البيعة أبداً، ولا نسليها ^(٢) أبداً ^(٣).

(١) وفي رواية: خيفة.

(٢) وفي رواية: لا نستقيلها.

(٣) مسند الإمام أحمد (٢٢/٣٤٨) برقم ١٤٤٥٦، وقال محققوه: إسناده على شرط

وقد جاء في حديث الشفاعة: أن المؤمنين يقولون لربهم يوم القيامة: «يَا رَبَّنَا! فَارْقِنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا، أَفْقَرَ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ نُصَاحِبْهُمْ»^(١).

التنبيه الثاني: قد يضطر المسلم الحريص على سلامة دينه إلى حال وسط بين الاختلاط المطلق والعزلة التامة، فيقتصر من الشرائع على فرائضها كحضور الجمع والجماعات، ومن الأحوال على الضروري منها، كتحصيل القوت لنفسه ومن يلزمه؛ ثم اعلّموا أيها الدعاة إلى الله! أن الاختلاف بينكم ليس في نشر الخير بين عامة الناس، وتحذيرهم من الشر، وإنما الخلاف في بيان الموقف الحق من أصحاب الشوكة والنفوذ، الذين يقفون في طريق الدعوة ويحاربون الحق وأهله، ويسلكون في ذلك طرق التلبس والنفاق، تارة بالإغراء والترغيب، وتارات بالقوة والتهديد.

ثم اعلّموا أن الغاية من دعوة النبي ﷺ أمران: أحدهما: إقامة دولة الإسلام، وثانيهما: بيان الحق للناس كافة، وقد تحقق ذلك له ﷺ ولأصحابه على أكمل الوجوه وأتمها، ويزيد آخر الزمان أمر ثالث، وهو طلب النجاة من الفتن، وتفصيل كل ما تقدم له مكان آخر، وإلى بيان بعض فوائد العزلة والاختلاط:

«الفائدة الأولى: الفراغ للعبادة، والاستئناس بمناجاة الله سبحانه، فإن ذلك يستدعي فراغاً ولا فراغ مع المخالطة، فالعزلة وسيلة إلى ذلك.

(١) صحيح مسلم برقم ١٨٣.

الفائدة الثانية: التخلص بالعزلة عن المعاصي التي يتعرض لها الإنسان غالبًا بالمخالطة وهي أربعة:

١- الغيبة: فإن عادة الناس الخوض بالأعراض والتفكه بها، فإن خالطتهم ووافقتهم أثمت وتعرضت لسخط الله تعالى، وإن سكتَ كنت شريكًا في الإثم.

٢- ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن من خالط الناس لم يخلُ عن مشاهدة المنكرات، فإن سكت عصي الله، وإن أنكرت تعرض لأنواع من الضرر، وفي العزلة سلامة من هذا.

٣- الرياء: وهو الداء العضال الذي يعسر الأضرار منه، وأول ما في مخالطة الناس إظهار التشوق إليهم، ولا يخلو ذلك عن الكذب، إما في الأصل، وإما في الزيادة. وقد كان السلف يحترزون في جواب قول السائل: كيف أصبحت؟ وكيف أمسيت؟ كما قال بعضهم، وقد قيل له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحنا ضعفاء مذنبين، نأكل أرزاقنا، ونتنظر آجالنا.

واعلم أنه إذا كان سؤال السائل لأخيه: كيف أصبحت؟ لا يبعثه عليه شفقة ولا محبة، كان تكلفًا ورياء، وربما سأل في القلب ضغن وحقد يورث أن يعلم فساد حاله، وفي العزلة الخلاص عن هذا؛ لأنه من لقي الخلق ولم يخالفهم بأخلاقهم، مقتوه واستثقلوه واغتابوه، ويذهب دينهم فيه، ويذهب دينه ودينه في الانتقام منهم.

٤- مسارقة الطبع من أخلاقهم الرديئة، وهو داء دفين قلما ينتبه له العقلاء فضلًا عن الغافلين، وذلك أنه قلَّ أن يجالس الإنسان

الفائدة الثالثة: الخلاص من الفتن والخصومات، وصيانة الدين عن الخوض فيها، فإنه كلما تخلو البلاد من العصبية، والخصومات، والمعتزل عنهم سليم. روى البخاري في صحيحه من حديث ابن عمرو رضي الله عنه: أن النبي ﷺ ذكر الفتن ووصفها وقال: «إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ»^(١)، وَخَفَّتْ أَمَانَتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا»، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي؟ فَقَالَ: «الزَّمْ بَيْتَكَ، وَامْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخُذْ بِمَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةٍ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ»^(٢).

عَدُوُّكَ مِنْ صَدِيقِكَ مُسْتَفَادٌ فَلَا تَسْتَكْثِرَنَّ مِنَ الصَّحَابِ
فَإِنَّ الدَّاءَ أَكْثَرُ مَا تَرَاهُ يَكُونُ مِنَ الطَّعَامِ أَوْ الشَّرَابِ

وقال عمر رضي الله عنه: في العزلة راحة من خلطاء السوء. وقال رجل

(٢) سنن أبي داود برقم ٤٣٤٣، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٢٠٥.

لأخيه: أصحبك إلى الحج، فقال: دعنا نعيش في ستر الله، فإننا نخاف أن يرى بعضنا من بعض ما تنماقت عليه. وهذه فائدة أخرى في العزلة، وهي بقاء الستر على الدين والمروءة، وسائر العورات.

الفائدة الخامسة: أن ينقطع طمع الناس عنك، وطمعك عنهم، أما طمعهم، فإن رضاهم غاية لا تدرك، فالمنقطع عنهم قاطع لطمعهم في حضور ولائهم وإملاكاتهم. وأما انقطاع الطمع، فإن من نظر إلى زهرة الدنيا تحرك حرصه، وانبعث بقوة الحرص طمعه، ولا يرى إلا الخيبة في أكثر المطامع فيتأذى. قال تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [طه: ١٣١]. وفي الحديث: «انظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ»^(١).

الفائدة السادسة: الخلاص من مشاهدة الثقلاء الحمقى، ومقاساة أخلاقهم، وإذا تأذى الإنسان بالثقلاء، لم يلبث أن يغتابهم، فإن آذوه بالقدح فيه كافأهم، فانجر الأمر إلى فساد الدين، وفي العزلة سلامة من ذلك.

أما فوائد المخالطة:

الفائدة الأولى: التعلم والتعليم، وهو من أعظم الأعمال والقربات، فإن حاجة الناس إلى العلم الشرعي، أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب. وفي الحديث: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا، وَحَتَّى الْحُوتُ،

(١) صحيح البخاري رقم (٦٤٩٠)، وصحيح مسلم برقم (٢٩٦٣).

لِيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ»^(١).

الفائدة الثانية: النفع والانتفاع، أما الانتفاع بالناس فبالكسب والمعاملة، والمحتاج إلى ذلك مضطر إلى ترك العزلة، وأما النفع فهو أن ينفع الناس إما بماله، أو ببدنه لقضاء حوائجهم، ومن قدر على ذلك فهو أفضل من العزلة.

الفائدة الثالثة: التأديب والتأدب، والمراد الارتياض بمقاساة الناس، والمجاهدة في تحمل أذاهم وكسر النفس، وقهر الشهوة؛ وذلك أفضل من العزلة في حق من لم تتهذب أخلاقه، وأما التأديب فهو أن يؤدب غيره.

الفائدة الرابعة: الاستئناس والإيناس، وقد يكون مستحباً كالاستئناس بأهل التقوى، وقد يقصد به ترويح القلوب من كرب الوحدة، وليحرص أن يكون حديثه عند اللقاء في أمور الدين.

الفائدة الخامسة: في نيل الثواب وإنالته، أما الأول: فبحضور الجنائز، وعيادة المرضى، وحضور الزواجات والدعوات، ففيها ثواب من جهة إدخال السرور على المؤمن. أما الثاني: فهو أن يفتح بابه للناس ليعزوه، أو يهنئوه، أو يعودوه، فإنهم بذلك ينالون ثواباً.

الفائدة السادسة: التواضع، ولا يقدر على ذلك في الوحدة، فقد يكون الكبر سبباً في اختياره العزلة، ويمنعه في المحافل

(١) سنن الترمذي برقم ٢٦٨٥، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح.

التقصير في إكرامه وتقديمه، وربما ترفع عن مخالطتهم لارتفاع محله عند نفسه، أو نحو ذلك»^(١).

فائدة: قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «فهذه المسألة وإن كان الناس يتنازعون فيها؟ إما نزاعاً كلياً، وإما حالياً، فحقيقة الأمر أن الخلطة تارة تكون واجبة، أو مستحبة، والشخص الواحد قد يكون مأموراً بالمخالطة تارة، وبالانفراد تارة وجماع ذلك: أن المخالطة إن كان فيها تعاون على البر والتقوى فهي مأمور بها، وإن كان فيها تعاون على الإثم والعدوان فهي منهي عنها، فلاختلاط بالمسلمين في جنس العبادات كالصلوات الخمس، والجمعة، والعيدين، وصلاة الكسوف، والاستقساء، ونحو ذلك هو مما أمر الله به ورسوله.

وكذلك الاختلاط بهم في الحج، وفي غزو الكفار، والخوارج المارقين، وإن كان أئمة ذلك فجاراً، وإن كان في تلك الجماعات فجار، وكذلك الاجتماع الذي يزداد العبد به إيماناً إما لانتماعه به، وإما لنفعه له ونحو ذلك.

ولا بد للعبد من أوقات ينفرد بها بنفسه في دعائه، وذكره، وصلاته، وتفكره ومحاسبة نفسه، وإصلاح قلبه، وما يختص به من الأمور التي لا يشركه فيها غيره، فهذا يحتاج فيها إلى انفراد بنفسه، إما في بيته، كما قال طاووس: نعم صومعة الرجل بيته، يكف فيها بصره، ولسانه، وإما في غير بيته.

(١) مختصر منهاج القاصدين، لابن قدامة باختصار (ص ١٤١ - ١٥٠).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة الثلاثون

صلاة الاستسقاء

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإنه لا حياة للعالم على وجه الأرض إلا بالماء، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]. وبدونه هلاك العالم، وانعدام الحياة، وطلبه من الله تعالى القادر على منحه ومنعه هو الاستسقاء، وكما أن في منعه ونقصه هلاكهم، فكذلك في زيادته، والله هو الذي يقدره لمصالح عباده، قال تعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٢٧]. وقد شرع الاستسقاء لهذا ولهذا، وهو سنة الماضين واللاحقين، فالقلوب السليمة، والفطرة المستقيمة، تعلم أنه لا غنى لها عن الله، تستغيث به، فيغيثها، ويكشف ضرها، قال تعالى: ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ [البقرة: ٦٠].

«وشرع النبي ﷺ لأُمَّته الاستسقاء عند حصول الجذب، وتأخر نزول المطر عن وقته، واستسقى النبي ﷺ على وجوه متعددة.

الوجه الأول: يوم الجمعة على المنبر في أثناء خطبته، وقال: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا»^(١).

(١) صحيح البخاري برقم (١٠١٣) ورقم (١٠١٤)، وصحيح مسلم برقم (٨٩٧).

قال ابن حزم: «إن قحط الناس أو اشتد المطر حتى يؤذي الناس، فليدعُ المسلمون في أدبار صلواتهم، وسجودهم، وعلى كل حال، ويدعو الإمام في خطبة الجمعة»^(١).

الوجه الثاني: أنه وعد الناس يومًا يخرجون فيه إلى المصلى، فخرج لما طلعت الشمس متواضعًا، متبذلاً، متخشعًا، مترسلًا، متضرعًا^(٢)، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَكَبَّرَ وَعَلَّمَ، وَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَذَبَ دِيَارِكُمْ وَاسْتِخَارَ الْمَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ». ثُمَّ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغًا إِلَى حِينٍ»، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ فِي الرَّفْعِ حَتَّى بَدَأَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَقَلَبَ (أَوْ: حَوَّلَ) رِدَاءَهُ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَنَزَلَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَأَنْشَأَ اللَّهُ سَحَابَةً، فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّى سَأَلَتِ السُّيُولُ، فَلَمَّا رَأَى سُرْعَتَهُمْ إِلَى الْكِنِّ، ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(٣).

(١) المحلى (٩٣/٥).

(٢) سنن أبي داود برقم (١١٦٥)، والترمذي برقم (٥٥٨)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) برقم (١١٧٣)، وقال أبو داود: وهذا حديث غريب إسناداه جيد، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢١٧/١) برقم (١٠٤٠).

الوجه الثالث: أنه ﷺ استسقى على منبر المدينة استسقاء مجرداً في غير يوم جمعة، ولم يحفظ عنه ﷺ في هذا الاستسقاء صلاة^(١).

الوجه الرابع: أنه ﷺ استسقى وهو جالس في المسجد فرفع يديه ودعا الله ﷻ، وحفظ من دعائه حينئذ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا مَرِيئًا^(٢)، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ»، قَالَ: فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ^(٣).

الوجه الخامس: أنه ﷺ استسقى عند أحجار الزيت قريباً من الزوراء^(٤)، وهي خارج باب المسجد الذي يدعى اليوم باب السلام نحو قذفة حجر ينعطف عن يمين الخارج من المسجد^(٥).

الوجه السادس: أنه ﷺ استسقى في بعض غزواته لما سبقه المشركون إلى الماء، فأصاب المسلمين العطش فشكوا إلى رسول الله ﷺ، وقال بعض المنافقين: لو كان نبياً لاستسقى لقومه كما استسقى موسى لقومه، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «أَوْ قَدْ

(١) سنن ابن ماجه برقم (١٢٦٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢١٣) - (٢١٤) برقم ١٠٤٨.

(٢) مريئاً: أي: ذا مراعاة وخصب، يقال: أمرعت البلاد إذا أخضبت ويروى: مربعاً بالباء، أي: منبتاً للربيع.

(٣) سنن أبي داود برقم (١١٦٩)، وصححه الألباني في سنن أبي داود (٢١٦/١) برقم ١٠٣٦.

(٤) هي إحدى صحاري المدينة، أحجار الزيت هي حجارة شديدة السواد، لها بريق، وقد دخلت هذه الأماكن في المدينة الآن. صحيح سنن أبي داود (٢١٦/١).

(٥) سنن أبي داود برقم (١١٦٨)، وصححه الألباني في سنن أبي داود (٢١٦/١) برقم ١٠٣٥.

قَالُوها؟ عَسَى رَبَّكُمْ أَنْ يُسْقِيَكُمْ» ثم بسط يديه ودعا فما رد يديه من دعائه حتى أظلم السحاب، وأمطروا، فأفعم السيل الوادي فشرب الناس فارتووا، وحفظ من دعائه في الاستسقاء: «اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبَهَائِمَكَ، وَاَنْشُرْ رَحْمَتَكَ، وَأَحْيِ بَلَدَكَ الْمَيِّتَ»^(١).

ولما كثر المطر سألوه الاستسقاء؟ فاستصحى لهم، وقال: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ^(٢) وَالْجِبَالِ وَالْظَّرَابِ^(٣)، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ^(٤)»^(٥).

وصفة صلاة الاستسقاء الوارد ذكرها في الوجه الثاني، كصلاة العيد في عدد الركعات، والجهر بالقراءة، وفي التكبيرات الزوائد في الركعة الأولى، والثانية قبل القراءة، ومن غير أذان ولا إقامة البتة. روى الترمذي في سننه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مُبْتَدِلًا مُتَوَاضِعًا، مُتَضَرِّعًا، حَتَّى أَتَى الْمُصَلَّى، فَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ فِي الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّكْبِيرِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدَيْنِ»^(٦).

قال ابن قدامة: «وإذا أراد الإمام الخروج لصلاة الاستسقاء فإنه

(١) سنن أبي داود برقم (١١٧٦)، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢١٨/١) برقم ١٠٤٣.

(٢) الأكام: وهي دون الجبل وأعلى من الراية.

(٣) وهي الجبل المنبسط ليس بالعالي.

(٤) صحيح البخاري برقم (١٠١٤)، وصحيح مسلم برقم (٨٩٧).

(٥) زاد المعاد، لابن القيم (١/٤٣٩ - ٤٤٤).

(٦) برقم (٥٥٨)، وقال: حديث حسن صحيح.

ينبغي أن يتقدم ذلك تذكير الناس بما يلين قلوبهم من ذكر ثواب الله وعقابه، ويأمرهم بالتوبة من المعاصي، والخروج من المظالم، والصيام، والصدقة، وترك التشاحن، لأن المعاصي سبب لمنع القطر من السماء، وانقطاع البركات، والتوبة، والاستغفار، والطاعة سبب لإجابة الدعاء، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ ﴿١٦﴾ [الأعراف]. ويأمرهم بالصدقة على الفقراء، والمساكين، لأن ذلك سبب للرحمة ثم يعين لهم يوماً يخرجون فيه ليتهيؤوا ويستعدوا لهذه المناسبة، ثم يخرجون إلى المصلى.

وينبغي ألا يتأخر أحد من المسلمين يستطيع الخروج، حتى الصبيان والنساء اللاتي لا تُخشى الفتنة بخروجهن، ولا يستحب إخراج البهائم، لأن النبي ﷺ لم يفعله، وليس لصلاة الاستسقاء وقت معين، إلا أنها لا تفعل في وقت النهي بغير خلاف، لأن وقتها متسع، فلا حاجة إلى فعلها وقت النهي، والأولى فعلها وقت العيد، لما روت عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، ولأنها تشبهها في الموضع، والصفة، فكذلك في الوقت إلا أن وقتها لا يفوت بزوال الشمس لأنها ليس لها يوم معين فلا يكون لها وقت معين^(١).

«ويكثر في خطبة الاستسقاء من الاستغفار، وقراءة الآيات التي فيها الأمر به لأن ذلك سبب لنزول الغيث»^(٢)، ويكثر من

(١) المغني، لابن قدامة (٣/ ٣٣٧ - ٣٣٨).

(٢) الملخص الفقهي، للشيخ صالح الفوزان (١/ ٢٨٩).

الدعاء بطلب الغيث من الله تعالى، قال تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ۖ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ۖ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَنْزِلْ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ ﴿١٢﴾ ﴿[نوح].

والسنة أن تكون الخطبة قبل الصلاة لما روى البخاري في صحيحه من حديث عباد بن تميم عن عمه قال: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ يَدْعُو، وَحَوْلَ رِدَاءِهِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ»^(١).

وفي رواية ابن خزيمة عن عباد بن تميم قال: قال عبد الله بن زيد: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، فَخَطَبَ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَدَعَا، وَاسْتَسْقَى، وَحَوْلَ رِدَاءِهِ وَصَلَّى بِهِمْ»^(٢)، ولما رواه أبو داود في سننه من حديث عائشة رضي الله عنها وفيه قالت: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللَّهَ ﷻ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَذْبَ دِيَارِكُمْ»... وَنَزَلَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(٣).

وكان النبي ﷺ يرفع يديه في دعاء الاستسقاء ويبالغ في ذلك حتى يرى بياض إبطيه، وكان من شدة هذا الرفع ترى ظهور كفيه إلى السماء، وهذا والله أعلم هو معنى الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أنس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْقَى، فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ^(٤).

(١) برقم (١٠٢٤)، وصحيح مسلم برقم (٨٩٤) بدون الجهر بالقراءة.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٣٣٢ / ٢) برقم ١٤٠٦.

(٣) تقدم تخريجه. (٤) برقم ٨٩٦.

وليس معنى ذلك أنه يقلب يديه في دعاء الاستسقاء، وكان ﷺ إذا دعا ورفع يديه، رفع الناس أيديهم معه يدعون، ومعنى يدعون، أي: يؤمنون على دعائه إذا جهر بالدعاء، وإن أسرَّ دعا كل لنفسه، وينبغي للداعي إذا دعا أن يدعو بما كان يدعو به النبي ﷺ، فذلك أفضل الدعاء، وأجمعه لكل خير في الدنيا والآخرة.

ويسنُّ أن يستقبل القبلة في آخر الدعاء، ويحوّل رداءه، قال ابن حجر: «محل هذا التحويل بعد فراغ الموعظة وإرادة الدعاء»^(١).

وصفة قلب الرداء أن يجعل ما على اليمين على اليسار، وما على اليسار على اليمين، أو أن يقلبه ظهرًا لبطن، لما رواه أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة وفيه: ثُمَّ قَلَبَ رِدَاءَهُ، فَجَعَلَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَيْسَرِ، وَالْأَيْسَرَ عَلَى الْأَيْمَنِ^(٢)، ولما جاء في مسند الإمام أحمد من حديث عبد الله بن زيد: تَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ، فَقَلَبَهُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، وَتَحَوَّلَ النَّاسُ مَعَهُ^(٣).

وفي زماننا هذا قل لبس الأردية، بل كاد أن يكون معدومًا، وحل مكانه (البشت، أو المشلح، أو الفروة)، أما الغترة أو الشماغ فقد سئل الشيخ ابن عثيمين عن الشماغ هل يكون بديلاً للرداء؟ فأجاب بقوله: «لا ليس بديلاً له وربما الفروة، أو المشلح نعم لأن الشماغ أقرب ما

(١) فتح الباري (٣/ ٢٠٨).

(٢) (٧٣/ ١٤) برقم (٨٣٢٧)، وقال محققوه: صحيح لغيره.

(٣) (٣٨٨/ ٢٦) برقم (١٦٤٦٥)، وقال محققوه: حديث صحيح دون قوله: «وتحول

الناس معه»، فهو حسن.

يكون للعمامة فلا يدخل في الحديث»^(١).

أما قلب الرداء للمؤمنين، فقد قال ابن حجر: «واستحب الجمهور أن يحول الناس بتحويل الإمام، ويشهد له ما رواه أحمد في مسنده من حديث عباد بلفظ: وَحَوَّلَ النَّاسَ مَعَهُ^(٢)، واستثنى ابن الماجشون النساء فقال: لا يستحب في حقهن»^(٣).

وقيل: الحكمة في ذلك التفاؤل بتحويل الحال عما هي: من الشدة إلى الرخاء، ونزول الغيث.. والله أعلم.

وإذا طلب الإمام أو عامة الناس ممن ظهر صلاحه وتقواه أن يدعو لهم في الاستسقاء جاز. روى البخاري في صحيحه من حديث عمر قال: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا، قَالَ: فَيُسْقَوْنَ^(٤).

وفي رواية: فَقَالَ عُمَرُ لِلْعَبَّاسِ: قُمْ فَاسْتَسْقِ وَادْعُ رَبَّكَ^(٥).

وروي أن معاوية خرج يستسقى، فلما جلس على المنبر قال: أين يزيد بن الأسود الجرشي؟ فقام يزيد، فدعاه معاوية، فأجلسه عند رجله ثم قال: اللهم إنا نستشفع إليك بخيرنا وأفضلنا يزيد بن الأسود، يا يزيد ارفع يديك، فرفع يديه ودعا الله تعالى، فثارت في الغرب سحابة مثل

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٦ / ٣٦٠).

(٢) سبق تخريجه. (٣) فتح الباري (٣ / ١٨٧).

(٤) برقم (١٠١٠).

(٥) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢٦ / ٣٥٧).

الترس، وهب لها ريح فسقوا حتى كادوا لا يلقون منازلهم^(١).
 ثم إن سقى الله المسلمين، وإلا أعادوا الاستسقاء حتى يفرج الله
 لهم بالغيث.
 والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد
 وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) المغني، لابن قدامة (٣/ ٣٤٦ - ٣٤٧).

الكلمة الواحدة والثلاثون

المسح على الخفين

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن من رحمة الله بعباده ولطفه بهم أن يسّر عليهم أمور دينهم، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. ومن ذلك: ما شرع لهم من المسح على الخفين^(١) والجوربين^(٢) تسهيلاً وتحقيقاً عليهم من مشقة البرد، والسفر.. وغير ذلك.

وقد وردت في ذلك أحاديث كثيرة متواترة عن جمع من الصحابة في مسحه ﷺ في الحضر، والسفر وأمره بذلك، وترخيصه فيه، قال الحسن: «حدثني سبعون من أصحاب رسول الله ﷺ أنه مسح على الخفين»^(٣).

قال الإمام أحمد: «ليس في نفسي من المسح شيء، فيه أربعون حديثاً عن النبي ﷺ»^(٤)، ونقل ابن المنذر وغيره إجماع العلماء على جوازه^(٥)، واتفق عليه أهل السنة والجماعة، بخلاف المبتدعة الذين لا يرون جوازه.

(١) المقصود بالخفاف: ما يلبس على الرجلين من جلد ونحوه.

(٢) المقصود بالجوارب: ما يلبس على الرجلين من قطن ونحوه، وما يعرف بالشراب.

(٣) المغني، لابن قدامة (١/ ٣٥٩). (٤) المغني، لابن قدامة (١/ ٣٥٩).

(٥) الإجماع، لابن المنذر (ص ٥).

«والمسح عليهما هو السنة التي جاءت عن رسول الله ﷺ، فمن كان لابسا لهما فالمسح عليهما أفضل من خلعهما لغسل الرجل، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُتِمُوا إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]. فإن قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ فيها قراءتان سبعيتان صحيحتان عن رسول الله ﷺ.

إحداهما: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالنصب عطفًا على قوله: ﴿وُجُوهَكُمْ﴾، فتكون الرجلان مغسولتين، والثانية: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالجر عطفًا على ﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾، فتكون الرجلان ممسوحتين. والذي بين أن الرجل تكون ممسوحة أو مغسولة هي السنة، فكان الرسول ﷺ إذا كانت رجلاه مكشوفتين يغسلهما، وإذا كانتا مستورتين بالخفاف يمسح عليهما^(١).

ومن الأحاديث الواردة في ذلك: ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عروة بن المغيرة عن أبيه قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «دَعُهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ»، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا^(٢).

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث همام بن الحارث قال: رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَسُئِلَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ

(١) فتاوى في المسح على الخفين، للشيخ ابن عثيمين (ص ٢٣ - ٢٥).

(٢) صحيح البخاري برقم (٢٠٦)، وصحيح مسلم برقم (٢٧٤).

مِثْلَ هَذَا، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ لِأَنَّ جَرِيرًا كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ (١)(٢).

قال الناظم:

مِمَّا تَوَاتَرَ حَدِيثُ مَنْ كَذَبَ وَمَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا وَاحْتَسَبَ
وَرُؤْيَا شَفَاعَةً وَالْحَوْضُ وَمَسْحُ خُفَّيْنِ وَهَذِي بَعْضُ

وأما المسح على الجوربين، فقد روى أبو داود في سننه من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ (٣) وَالنَّعْلَيْنِ، قَالَ يَحْيَى الْبَكَّاءُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: الْمَسْحُ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ كَالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ (٤).

وروى عبد الرزاق في مصنفه عن قتادة عن أنسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَمَسْحُ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ مِثْلَ الْخُفَّيْنِ (٥).

وذكر ابن حزم عدداً كبيراً من السلف قالوا بالمسح على الجوربين منهم: ابن عمر، وعطاء، وإبراهيم النخعي.. وغيرهم، وأورد عدداً من

(١) صحيح البخاري برقم (٣٨٧)، وصحيح مسلم برقم (٢٧٢).

(٢) وفي صحيح مسلم قال إبراهيم: كان يعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة، وفيها آية الوضوء التي تفيد وجوب غسل الرجلين. وفي صحيح سنن النسائي (١١٤): كان إسلام جرير قبل موت النبي ﷺ بيسير.

(٣) سنن أبي داود برقم (١٥٩)، وصححه الألباني في الإرواء برقم (١٠١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ١٩٠) برقم (٢٠٠٦)، وصححه الألباني في تحقيقه لرسالة المسح على الخفين، للشيخ جمال الدين القاسمي ص ٥٤.

(٥) برقم ٧٧٩، وصححه الشيخ الألباني في تحقيقه لرسالة الشيخ محمد جمال الدين القاسمي ص ٥٤.

الآثار المتعلقة بذلك^(١). أحكام المسح على الخفين:

(١) مدة المسح على الخفين:

الراجح من أقوال أهل العلم: أن مدة مسح المقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام بلياليهن، لما روى مسلم في صحيحه من حديث علي رضي الله عنه قال: «جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ»^(٢).

واختلف أهل العلم في ابتداء مدة المسح: هل هي من أول مسح بعد الحدث؟ أم تبدأ من أول حدث بعد اللبس؟ فذهب جمهور أهل العلم على أن ابتداء المدة من أول حدث بعد اللبس، وقال آخرون: من أول مسح بعد الحدث. قال النووي: «وقال الأوزاعي، وأبو ثور: ابتداء المدة من حين يمسح بعد الحدث، وهو رواية عن أحمد وداود وهو المختار الراجح دليلاً، واختاره ابن المنذر وحكى نحوه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه»^(٣) اهـ. روى عبد الرزاق في المصنف من حديث أبي عثمان النهدي قال: حضرت سعداً وابن عمر يختصمان إلى عمر في المسح على الخفين، فقال عمر: يمسح عليهما إلى مثل ساعته من يومه وليلته^(٤).

(١) قال الشيخ الألباني في تعليقه على رسالة الشيخ القاسمي المسح على الخفين (ص ٥٤): هذه الآثار أخرجها عبد الرزاق في مصنفه (٧٤٥، ٧٧٣، ٧٧٩، ٧٨١ - ٧٨٢)، وابن أبي شيبة في المصنف، وكثير من أسانيدنا صحيح عنهم، وبعضها له أكثر من طريق واحد.

(٢) برقم (٢٧٦). (٣) المجموع (١/ ٤٧٠).

(٤) (١/ ٢٠٩، ٨٠٧)، وقال الألباني: وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

قال الألباني: «وهو صريح في أن المسح يبتدئ من ساعة إجرائه على الخف إلى مثلها من اليوم واليلة، وهو ظاهر كل الآثار المروية عن الصحابة في مدة المسح فيما علمنا»^(١).

«فلو فرضنا أن شخصًا تطهر لصلاة الفجر يوم الثلاثاء، وبقي على طهارته حتى صلى العشاء من ليلة الأربعاء، ونام ثم قام لصلاة الفجر يوم الأربعاء، ومسح في الساعة الخامسة صباحًا؛ فإن ابتداء المدة يكون من الساعة الخامسة من صباح يوم الأربعاء، إلى الساعة الخامسة من صباح يوم الخميس، فلو قدر أنه مسح يوم الخميس قبل تمام الساعة الخامسة، فإن له أن يصلي الفجر أي فجر يوم الخميس بهذا المسح، ويصلي ما شاء أيضًا ما دام على طهارته، لأن الوضوء لا ينتقض إذا تمت المدة، على القول الراجح من أقوال أهل العلم»^(٢).

وقد اختلف أهل العلم: هل انتهاء مدة المسح ينقض الوضوء؟ على أقوال أشهرها قولان في مذهب الشافعية:

الأول: يجب استئناف الوضوء، الثاني: يكفي غسل القدمين، الثالث: لا شيء عليه، بل طهارته صحيحة يصلي بها ما لم يحدث^(٣).

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا القول الذي لا يجوز غيره، لأنه ليس في شيء من الأخبار أن الطهارة تنتقض عن أعضاء الوضوء ولا عن بعضها بانقضاء وقت المسح، وإنما نهى ﷺ عن أن يمسخ

(١) كتاب تمام النص في أحكام المسح، للألباني ص ٩٢.

(٢) بحوث وفتاوى في المسح على الخفين، للشيخ ابن عثيمين (ص ٢٨ - ٢٩).

(٣) تمام النص في أحكام المسح ص ٩٢.

أحد أكثر من ثلاث للمسافر، أو يوم وليلة للمقيم، فمن قال غير هذا فقد أقحم في الخبر ما ليس فيه، وقول رسول الله ﷺ ما لم يقل، والطهارة لا ينقضها إلا الحدث، وهذا قد صحت طهارته، ولم يحدث فهو طاهر، والطاهر يصلي ما لم يحدث، أو ما لم يأت نص جلي في أن طهارته انتقضت وإن لم يحدث، وهذا الذي انتقض وقت مسحه لم يحدث، ولا جاء نص في أن طهارته انتقضت لا عن بعض أعضائه، ولا عن جميعها، فهو طاهر يصلي حتى يحدث فيخلع خفيه حينئذ، وما على قدميه ويتوضأ ثم يستأنف المسح توقيتاً آخر، وهكذا أبداً»^(١).

(٢) شروط المسح على الخفين فهي كالتالي:

- أ- أن يلبسهما على طهارة، والدليل على ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث المغيرة بن شعبة: أن النبي ﷺ قال: «دَعُهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ»^(٢). ولقول صفوان بن عسال رضي الله عنه: فَأَمَرَنَا - يَعْنِي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَنْ نَمْسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ، إِذَا نَحْنُ أَدْخَلْنَاهُمَا عَلَى طَهْرٍ^(٣).
- ب- أن تكون الخفاف أو الجوارب طاهرة، فإن كانت نجسة فإنه لا يجوز المسح عليها، ودليل ذلك: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى ذَاتَ يَوْمٍ بِأَصْحَابِهِ وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ، فَخَلَعَهُمَا فِي أَثْنَاءِ

(١) المحلى، لابن حزم (٢/ ٩٤) بتصرف.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) مسند الإمام أحمد (١٦/ ٣٠) برقم (١٨٠٩٣)، وقال محققوه: إسناده حسن.

صَلَاتِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَهُ بِأَنَّهُ فِيهِمَا أَذَى أَوْ قَذَرًا^(١).
وهذا يدل على أنه لا يجوز الصلاة فيما فيه نجاسة.

ج- أن يكون مسحهما في الحدث الأصغر، لا في الجنابة
أو ما يوجب الغسل، ودليل ذلك: حديث صفوان بن
عسال رضي الله عنه قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كُنَّا سَفَرًا، أَلَّا
نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ
غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ^(٢).

د- أن يكون المسح في الوقت المحدد شرعاً وهو يوم وليلة
للمقيم، وثلاثة أيام بلياليهن للمسافر، لما روى مسلم
في صحيحه من حديث علي قال: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُقِيمِ
يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَلِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، يَعْنِي: فِي
الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ^(٣).

هـ- أن يكون الخف ونحوه مباحاً، فإن كان مغصوباً أو حريراً
بالنسبة للرجل، لم يجز المسح عليه، لأن المحرم لا تستباح
به الرخصة.

«وهذا هو قول المالكية والحنابلة، وذهب الشافعية في الأصح
عندهم إلى جواز المسح على الخف ولو لم يكن مباحاً، والصحيح

(١) سنن أبي داود برقم (٦٥٠)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/١٢٨)
برقم ٦٠٥.

(٢) رواه النسائي برقم (١٢٧)، والترمذي برقم (٩٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) تقدم تخريجه.

أنه لا يشترط كون الخف مباحًا، لكن مع ثبوت الإثم على الغاصب، والسارق، وغيرهم ممن لبس خفًا غير مباح»^(١).

(٣) صفة المسح على الخفين:

«أن يضع أصابع يديه مبلولتين بالماء على أصابع رجليه، ثم يمددهما إلى ساقه فقط، يمسح الرجل اليمنى باليد اليمنى، والرجل اليسرى باليد اليسرى، والذي يُمسح هو أعلى الخف لقول المغيرة بن شعبة: فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا، ولم يقل: بدأ باليمنى، بل قال: مَسَحَ عَلَيْهِمَا، فظاهر السنة هو هذا»^(٢).

مسائل تتعلق بالمسح على الخفين:

١- هل يجوز المسح على الخف، أو الجورب المخرق؟

«الصحيح أنه يجوز، فإن اسم الخف أو الجورب ما دام باقياً فإنه يجوز المسح عليه، لأن السنة جاءت بالمسح على الخف على وجه مطلق، وما أطلقه الشارع فإنه ليس لأحد أن يقيده، إلا إذا كان لديه نص من الشارع أو قاعدة شرعية يتبين بها التقييد»^(٣).

وقال الثوري: «وهل كانت خفاف المهاجرين والأنصار إلا مخرقة مشققة، مرقعة؟!»^(٤). وهذا القول قال به جمع من أهل العلم منهم: إسحاق والثوري، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية بجوازه، ما دام

(١) الكافي لابن قدامة (١/ ٧٧)، والفقهاء الميسر لمجموعة من المشايخ (١/ ٩٢).

(٢) بحوث وفتاوى في المسح على الخفين (ص ٣٨ - ٣٩)، للشيخ ابن عثيمين.

(٣) بحوث وفتاوى في المسح على الخفين، للشيخ ابن عثيمين (ص ٣٨ - ٣٩).

(٤) مصنف عبد الرزاق (٧٥٣).

اسم الخف باقياً والمشي به ممكناً^(١).

٢- هل خلع الممسوح من الجورب أو الخف ينقض الوضوء؟

«فيه خلاف بين أهل العلم على عدة أقوال:

(أ) أن وضوئه صحيح ولا شيء عليه.

(ب) أن عليه غسل رجله فقط.

(ج) أن عليه إعادة الوضوء.

وبكل هذه الأقوال قال طائفة من السلف، ورجح بعض أهل العلم القول الأول لأنه المناسب، لكون المسح رخصة وتيسيراً من الله، والقول بغيره ينافي ذلك إضافة إلى مرجحين آخرين:

الأول: أنه موافق لعمل الخليفة الراشد علي بن أبي طالب، فقد ثبت عنه: أَنَّهُ أَحَدَثَ ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ، ثُمَّ خَلَعَهُمَا وَصَلَّى^(٢).

الثاني: موافقته للنظر الصحيح، فإنه لو مسح على رأسه ثم حلق لم يجب عليه أن يعيد المسح، بل له الوضوء، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية^(٣).

فقد قال: «ولا ينتقض وضوء الماسح على الخف، والعمامة بنزعها، ولا يجب عليه مسح رأسه، ولا غسل قدميه، وهو مذهب الحسن البصري، كإزالة الشعر الممسوح على الصحيح من مذهب

(١) اختيارات شيخ الإسلام (ص ٣٣).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٧٨٣ - ٧٨٤)، قال الألباني: صحيح.

(٣) اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية (ص ١٥)، باختصار.

أحمد، وقول الجمهور»^{(١)(٢)}.

٣- إذا تغيرت حال اللابس من إقامة إلى سفر، أو بالعكس، فأيهما يعتبر؟

وهذا له ثلاث حالات:

«الحالة الأولى: أن يكون التغير قبل الحدث، مثل أن يلبس الخفين مقيماً، ثم يسافر قبل أن يُحدث، أو يلبسهما مسافراً ثم يقدم بلده قبل أن يحدث، ففي المسألة الأولى: يمسح مسح مسافر، قال النووي: بالإجماع^(٣)، وفي المسألة الثانية: يمسح مسح مقيم، ولا إشكال في ذلك.

الحالة الثانية: أن يكون التغير بعد الحدث وقبل المسح، مثل أن يلبس الخفين مقيماً، ثم يُحدث ثم يسافر قبل أن يمسح أو يلبسهما مسافراً، ثم يحدث ثم يقدم بلده قبل أن يمسح، ففي المسألة الأولى: يمسح مسح مسافر، قال ابن قدامة: لا نعلم خلافاً أنه يتم مسح مسافر، وفي المسألة الثانية: يمسح مسح مقيم، ولم أر في ذلك خلافاً^(٤).

الحالة الثالثة: أن يكون التغير بعد الحدث والمسح، مثل أن يلبس الخفين ويمسح عليهما مقيماً، ثم يسافر أو يلبس الخفين ويمسح عليهما مسافراً، ثم يقدم بلده بعد ذلك، وفي ذلك خلاف بين أهل العلم. أما المسألة الأولى: فلا يخلو إما أن تكون مدة مسح المقيم قد انتهت أو

(١) اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية (ص ١٥)، باختصار.

(٢) تمام النصح في أحكام المسح، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ص ٨٧).

(٣) المجموع (٢/ ٤٧٢). (٤) المغني، لابن قدامة (١/ ٢٩٠).

لا، فإن كانت قد انتهت فلا مسح، وإن كانت مدة مسح المقيم باقية ففي ذلك خلاف، والصحيح أنه يتم مسح مسافر. أما المسألة الثانية: فلا يخلو إما أن تكون مدة مسح المسافر قد انتهت أو لا، فإن كانت قد انتهت فلا مسح، وإن كانت باقية أتم مسح مقيم إن بقي من مدته شيء، وهذا على الصحيح من أقوال أهل العلم^(١).

١- إذا لبس جورباً أو خفّاً، ثم لبس عليه آخر قبل أن يحدث، فله مسح أيهما شاء.

٢- إذا لبس جورباً أو خفّاً، ثم أحدث، ثم لبس عليه آخر قبل أن يتوضأ، فالحكم للأول.

٣- إذا لبس جورباً أو خفّاً، ثم أحدث ومسحه، ثم لبس عليه آخر، فله مسح الثاني على القول الصحيح.

٤- إذا لبس خفّاً على خف أو جورب، ومسح الأعلى ثم خلعه، فهل يمسح بقية المدة على الأسفل؟ فيجوز أن يمسح على الأسفل، حتى تنتهي المدة من مسحه على الأعلى^(٢).

٥- رجل مسح بعد انتهاء مدة المسح ثم صلى، فما حكم صلاته؟ إذا مسح بعد انتهاء مدة المسح سواء كان مقيماً، أو مسافراً، فإن ما صلاه بهذه الطهارة يكون باطلاً، لأن وضوءه باطل، حيث إن مدة المسح انتهت، فيجب عليه أن يتوضأ من جديد

(١) انظر: المغني، لابن قدامة (١/ ٣٦٩ - ٣٧١).

(٢) بحوث وفتاوى في المسح على الخفين، للشيخ ابن عثيمين ص ١٩ - ٢٠.

وضوءاً كاملاً بغسل رجليه، وأن يعيد الصلوات التي صلاها
بهذا الوضوء الذي مسح به بعد انتهاء المدة»^(١).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) بحوث وفتاوى في المسح على الخفين، للشيخ ابن عثيمين (٣٤ - ٣٥).

الكلمة الثانية والثلاثون

سجود السهو

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد..

لما كان الإنسان عرضة للنسيان والذهول، وكان الشيطان يحرص على أن يشوش عليه صلاته ببعث الأفكار وانشغال باله بها عن صلاته، وربما ترتب على ذلك نقص في الصلاة، أو زيادة فيها بدافع النسيان والذهول، شرع الله للمصلي أن يسجد في آخر صلاته تفاديًا لذلك، وإرغامًا للشيطان، وجبرًا للنقصان، وإرضاء للرحمن، وهذا السجود هو ما يسميه العلماء سجود السهو^(١).

والسهو هو النسيان، وقد سها النبي ﷺ في الصلاة وكان سهوه من تمام نعمة الله على أمته، وإكمال دينهم، ليقصدوا به فيما يشرعه لهم عند السهو. قال الإمام أحمد بن حنبل: يحفظ عن النبي ﷺ خمسة أشياء سلم من اثنتين فسجد^(٢)، وسلم من ثلاث فسجد^(٣)،

(١) الملخص الفقهي، للشيخ صالح الفوزان (١/١٤٩).

(٢) صحيح البخاري برقم (١٢٢٩)، وصحيح مسلم برقم (٥٧٣).

(٣) صحيح مسلم برقم (٥٧٤).

وفي الزيادة والنقص^(١)، وقام من اثنتين ولم يشهد^(٢). وقال الخطابي: المعتمد عند أهل العلم، هذه الأحاديث الخمسة، يعني: حديثي ابن مسعود، وأبي سعيد، وأبي هريرة، وابن بحنة، وقال عليه السلام: «فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»^(٣)^(٤).

حكمه: سجود السهو واجب لأمر النبي ﷺ به، من ذلك قوله ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لْيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»^(٥). وهو قول جمهور العلماء. ويشرع سجود السهو لأسباب ثلاثة:

أولاً: إذا زاد في الصلاة سهواً.

ثانياً: إذا نقص منها سهواً.

ثالثاً: إذا حصل عنده شك في زيادة أو نقص.

فإن زاد أو نقص من الأركان أو الواجبات عمداً، بطلت صلاته بإجماع أهل العلم، أما إن ترك مسنوناً سهواً، فقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنه سجد للسهو استحباباً.

«مثال ذلك: لو أن إنساناً ترك الفاتحة، يجب عليه سجود السهو، ولكن يجب عليه شيء آخر غير سجود السهو، وهو الإتيان بالركن،

(١) صحيح البخاري برقم (٤٨٢)، وصحيح مسلم برقم (٥٧٢).

(٢) صحيح البخاري برقم (٨٢٩)، وصحيح مسلم برقم (٥٧٠).

(٣) ابن قدامة (٢/٤٠٣). (٤) صحيح مسلم برقم ٥٧٢.

(٥) صحيح البخاري برقم (٤٠١)، وصحيح مسلم برقم (٥٧٢).

وسياتي ماذا يصنع عند نسيانه للركن؟ وكيف يأتي به؟

مثال ثانٍ: لو أن إنساناً ترك التشهد الأول نسياناً، يجب عليه السجود فقط، ولا يجب عليه الإتيان به، لأنه واجب يسقط بالسهو.

مثال ثالث: لو أن إنساناً ترك دعاء الاستفتاح، لا يجب عليه سجود السهو، لأنه لو تعمد تركه لم تبطل صلاته ولكن هل يسن، الصحيح أنه إذا تركه نسياناً يسن السجود لأنه قول مشروع، فيجبره بسجود السهو، ولا يكون سجود السهو واجباً، لأن الأصل الذي وجب له السجود ليس بواجب، فلا يكون الفرع واجباً، فإذا ترك الإنسان سهواً سنة من عاداته أن يأتي بها، فسجود السهو لها سنة، أما لو ترك السنة عمداً، فهذا لا يشرع له السجود لعدم وجود السبب وهو السهو.

«ويشرع سجود السهو إذا وُجد سببه، سواء كانت الصلاة فريضة أو نافلة، لعموم الأدلة بشرط أن تكون الصلاة ذات ركوع، وسجود احترازاً من صلاة الجنابة، فإن صلاة الجنابة لا يشرع فيها سجود السهو، لأنها ليست ذات ركوع وسجود.

فإن قال قائل: كيف توجبون سجود السهو في صلاة النافلة، وصلاة النفل أصلاً غير واجبة؟! فنقول: إنه لما تلبس بها وجب عليه أن يأتي بها على وفق الشريعة، وإلا كان مستهزئاً، وإذا كان لا يريد الصلاة فمن الأصل لا يصلي، أما أن يتلاعب فيأتي بالنافلة ناقصة ثم يقول: لا أجبرها، فهذا لا يُوافق عليه»^(١).

(١) الشرح الممتع (٣/ ٣٩٢)، (٣/ ٣٣٨ - ٣٣٩).

وبوب البخاري باب السهو في الفرض، والتطوع، وروى عن ابن عباس: أَنَّهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ وَثْرِهِ^(١).

السبب الأول الذي يشرع فيه سجود السهو: الزيادة في الصلاة، وهي إما زيادة أفعال، أو زيادة أقوال.

أما زيادة الأفعال إذا كانت زيادة من جنس الصلاة: كالقيام في محل القعود، والقعود في محل القيام، أو زاد ركوعاً، أو سجوداً، فإذا فعل ذلك سهواً فإنه يسجد للسهو، لقوله ﷺ في حديث ابن مسعود: «إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»^(٢). ولأن الزيادة في الصلاة نقص من هيئتها في المعنى، فشرع السجود لها لينجبر النقص. وكذا لو زاد ركعة سهواً ولم يعلم إلا بعد فراغه منها، فإنه يسجد للسهو، أما إن علم في أثناء الركعة الزائدة، فإنه يجلس في الحال ويتشهد إن لم يكن تشهد، ثم يسجد للسهو ويسلم.

ويجب على من علم بزيادة الإمام أو نقصه تنبيهه، لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي»^(٣). وتنبيه الرجال بالتسبيح والنساء بالتصفيق، لحديث سهل بن سعد الساعدي: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا نَابَكُمْ^(٤) أَمْرٌ، فَلْيُسَبِّحِ الرَّجُلُ، وَلْتُصَفِّقِ النِّسَاءُ»^(٥). ويلزم

(١) صحيح البخاري، كتاب السهو، باب السهو في الفرض والتطوع.

(٢) صحيح مسلم برقم (٥٧٢).

(٣) صحيح البخاري برقم (٤٠١)، وصحيح مسلم برقم (٥٧٢).

(٤) أي: أصابه شيء يحتاج فيه إلى إعلام غيره.

(٥) صحيح البخاري برقم (٦٨٤).

الإمام حينئذ الرجوع إلى تنبيههم، إذا لم يجزم بصواب نفسه، لأنه رجوع إلى الصواب، وكذا يلزمهم تنبيهه على النقص.

وأما زيادة الأقوال، فهي على ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن يأتي بقول مشروع في الصلاة في غير محله، كالقراءة في الركوع والسجود والجلوس، وكالتشهد في القيام، فإذا فعل ذلك سهواً استحب له السجود للسهو، لعموم حديث عبد الله بن مسعود: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»^(١). إلا إذا جاء بهذا الذكر مكان الذكر الواجب، ولم يقل الواجب كالتسبيح في الركوع والسجود، فإنه يجب عليه أن يسجد لتركه الواجب، إلا إذا جمع بينهما فلا يجب، بل يستحب لعموم الأدلة^(٢).

الحالة الثانية: أن يسلم قبل إتمام الصلاة، فإن كان عمداً بطلت صلاته لأنه تكلم فيها، وإن كان سهواً وطال الفصل أو نقص الوضوء بطلت صلاته وأعادها، أما إن ذكر قبل أن يطول الفصل أتم صلاته ثم سجد للسهو، لحديث أبي هريرة (رضي الله عنه) في قصة ذي اليمينين قال: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيْ الْعِشِيِّ^(٣) رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيْهَا، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَهَابَاهُ أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ، فَقَالُوا: أَقْصَرْتَ

(١) صحيح مسلم برقم (٥٧٢).

(٢) مجموع الفتاوى ومقالات متنوعة، للشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ (١١ / ٢٧٠).

(٣) الظهر والعصر.

الصَّلَاةُ؟ وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِيُّ ﷺ ذَا الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ»، قَالَ: بَلَى، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ثُمَّ سَلَّمَ (١).

الحالة الثالثة: الكلام من غير جنس الصلاة، فإن كان عمداً بطلت الصلاة إجماعاً، لحديث زيد بن أرقم قال: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ، يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ، وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة]، فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ، وَنَهَيْنَا عَنِ الْكَلَامِ (٢).

وإن تكلم ناسياً أو جاهلاً بتحريمه، ففيه روايتان إحداهما: يبطلها لأنه كلام من غير جنس الصلاة، فأشبهه العمل الكثير، والثانية: لا يفسدها لما روى معاوية بن الحكم رضي الله عنه قال: بَيْنَا أَنَا أَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاتَّكَلَأُ أُمِّيَاهُ! مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَازِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ يُصَمِّتُونَنِي، لَكِنِّي سَكَتُ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي! مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ، أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللَّهِ! مَا كَهَرَنِي، وَلَا ضَرَبَنِي، وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةُ

(١) صحيح البخاري برقم (١٢٢٩)، وصحيح مسلم برقم (٥٧٣).

(٢) صحيح مسلم برقم (٥٣٩).

لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ^(١)، فلم يأمره النبي ﷺ بالإعادة لجهله، والناس في معناه^(٢).

وهذا ما رجحته اللجنة الدائمة للإفتاء^(٣).

السبب الثاني: النقص.

النوع الأول: ترك ركن، كركوع أو سجود، فإن كان عمداً بطلت صلاته، وإن كان سهواً، وكان الترك لتكبيرة الإحرام، لم تنعقد صلاته، ولا يغني عنه سجود السهو شيئاً، أما إن كان ركنًا غير تكبيرة الإحرام، فله ثلاثة أحوال:

الحال الأول: أن يذكره قبل أن يصل إلى محله، وفي هذه الحالة عليه أن يرجع ويأتي بالناقص ويتم عليه.

الحال الثاني: أن يذكره بعد أن يصل إلى محله، وفي هذه الحالة يلغي الركعة الناقصة، وتقوم التي هو فيها محلها^(٤).

الحال الثالث: أن يذكره بعد أن يسلم، وفي هذه الحالة عليه أن يأتي بالركن المتروك وما بعده^(٥).

(١) برقم ٥٣٧.

(٢) الكافي، لابن قدامة (١/ ٣٦٨ - ٣٦٩).

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث (١/ المجموعة الثانية ٤٣٥) برقم ١٧٢١١.

(٤) هذا ما رجحه الشيخ ابن عثيمين في رسالة سجود السهو، مع التنبيه إلى أن هناك قول يعتبر كل ما عمل بعد السهو لاغيًا.

(٥) هذا ما رجحه الشيخ ابن عثيمين في الشرح الممتع ص ٣٧٥ - ٣٧٦.

النوع الثاني: ترك واجب من واجبات الصلاة، كالتكبير لغير الإحرام، أو تسبيح الركوع والسجود.. وغير ذلك من الواجبات، فإن كان عمداً بطلت الصلاة، وإن تركه سهواً فعلى أحوال:

الحال الأول: إن ذكره قبل الوصول إلى الركن الذي يليه: وجب عليه الرجوع ويأتي به.

الحال الثاني: إن ذكره بعد أن وصل إلى الركن الذي يليه: فلا يرجع وعليه سجود السهو، أما ترك التشهد الأول فله أربع صور:

١- أن يذكره قبل أن تفارق فخذه ساقيه، وبعضهم قال: قبل أن تفارق ركبته الأرض، والمعنى متقارب، ففي هذه الحال يستقر وليس عليه سجود، لأنه لم يزد شيئاً في صلاته.

٢- إذا نهض ولكن في أثناء النهوض ذكر قبل أن يستتم قائماً، فإنه يرجع ويأتي بالتشهد وعليه سجود السهو.

٣- إذا نهض واستتم قائماً فقد وصل إلى الركن الذي يليه، فيكره له الرجوع، فإن رجع لم تبطل صلاته، وعليه سجود السهو، لحديث المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَسْتَتِمَّ قَائِمًا فَلْيَجْلِسْ، وَإِذَا اسْتَتَمَّ قَائِمًا فَلَا يَجْلِسْ، وَيَسْجُدُ سَجْدَتِي السَّهْوِ»^(١).

٤- إذا ذكر بعد الشروع في القراءة فلا يرجع، فإن رجع عمداً

(١) مسند الإمام أحمد (٣٠/١٦٢) برقم (١٨٢٢٣)، وقال محققوه: حديث صحيح بطرقه.

عالمًا حرم عليه ذلك وبطلت صلاته، لأنه تعمد المفسد وهو زيادته فعلاً من جنسها.

النوع الثالث: ترك مسنون، فإذا ترك مسنوناً لم تبطل الصلاة بتركه عمداً ولا سهواً، ولا سجود عليه.

السبب الثالث: الشك

فإذا كان بعد السلام فلا يلتفت إليه، إلا إذا تيقن النقص أو الزيادة، وإذا كان الشك وهمًا بحيث طرأ على الذهن ولم يستقر فلا يلتفت إليه، وإذا كثرت الشكوك لا يلتفت إليها، وإن لم يكن الشك كذلك فالشك إما أن يكون في زيادة ركن، أو واجب في غير المحل الذي هو فيه فلا يلتفت له، وأما الشك في الزيادة وقت فعلها فيسجد له، وأما الشك في نقص الأركان فكثر كرهاً، فيأتي بالركن على التفصيل الذي سبق في إكمال الأركان، إلا إذا غلب على ظنه أنه فعل فلا يرجع ولكن عليه سجود السهو، والشك في ترك الواجب بعد أن فارق محله لا يوجب سجود السهو^(١).

وإذا حصل له شك بنى على اليقين وهو الأقل، إلا إذا كان عنده غلبة ظن فإنه يتحرى ويبني على غالب ظنه فيأخذ به. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى،

(١) وقيل: الشك في ترك الواجب كتركه وعليه سجود السهو، إلا إذا غلب على ظنه أنه جاء به فلا سجود عليه، واختار هذا القول ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ، كما في الشرح الممتع (٣/٣٨٦).

ثَلَاثًا، أَمْ أَرْبَعًا؟ فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا، شَفَعَنَ لَهُ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ، كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ»^(١).

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث ابن مسعود: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا شَكَّ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ». وفي رواية: «فَلْيَنْظُرْ أُخْرَى ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ». وفي أُخْرَى: «فَلْيَنْظُرِ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ الصَّوَابُ». وفي أُخْرَى: «فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لْيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»^{(٢)(٣)}.

«ولا سجود على مأموم دخل مع الإمام من أول الصلاة إلا تبعًا لإمامه، فإن قام المأموم المسبوق لقضاء ما فاتته بعد سلام إمامه، فسجد إمامه للسهو بعد السلام، فحكمه حكم القائم عن التشهد الأول إن سجد إمامه قبل انتصابه قائمًا لزمه الرجوع، وإن انتصب قائمًا ولم يشرع في القراءة لم يرجع، وإن رجع جاز، وإن شرع في القراءة لم يكن له الرجوع، ويسجد للسهو بعد قضاء ما عليه^(٤) بعد السلام»^(٥).

(١) برقم ٥٧١.

(٢) صحيح البخاري برقم (٤٠١)، وصحيح مسلم برقم (٥٧٢)، وأبو عوانه في صحيحه برقم (١٩٢٧)، والرواية الثانية والثالثة لهم إلا البخاري، والرابعة للنسائي برقم (١٢٤٤).

(٣) وانظر: تمام المنة في التعليق على فقه السنة، للشيخ الألباني؛ فقد أجاد رَحِمَهُ اللهُ فِي الكلام على هذه المسألة (ص ٢٧٣ - ٢٧٤).

(٤) نقل ذلك الشيخ سعيد القحطاني في كتابه سجود السهو (ص ٢٦)، عن الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ فِي شرحه على الروض المربع (٢/ ١٧١).

(٥) المغني لابن قدامة (٢/ ٤٤١)، والشرح الممتع للشيخ ابن عثيمين (٣/ ٥٢٦).

مسائل تتعلق بسجود السهو:

١- هل السجود قبل السلام أم بعده؟

ثبت أن النبي ﷺ سجد للسهو قبل السلام في مواضع، وبعده في مواضع^(١)، فما سجد فيه النبي ﷺ قبل السلام أو أمر به يسجد فيه قبله، كسجود السهو لمن ترك التشهد الأول، وسجود السهو لمن شك وبني على اليقين، وما سجد فيه النبي ﷺ بعد السلام أو أمر به يسجد فيه بعده، كسجود السهو لمن سلم قبل تمام الصلاة، أو ذكر بالزيادة في صلاته بعد السلام، أو شك وبني على غالب ظنه، كما دلت على ذلك الأحاديث، فصارت الحالات عندنا على أربع صور:

الأولى: الزيادة في الصلاة ويسجد لها بعد السلام.

الثانية: النقص في الصلاة، ويسجد لها قبل السلام.

الثالثة: الشك في الزيادة أو النقصان مع الترجيح، يسجد بعد السلام.

الرابعة: الشك مع عدم الترجيح، يبني على الأقل، ويسجد قبل السلام.

حكم السجود قبل السلام أو بعده على الأفضلية.

قال القاضي عياض: «ولا خلاف بين هؤلاء المختلفين وغيرهم من العلماء - بعد أن ذكر أقوالهم - أنه لو سجد قبل

(١) زاد المعاد، لابن القيم (١/ ٢٨١).

السلام، أو بعده للزيادة أو النقص، أنه يجزئه ولا تفسد صلاته، وإنما اختلافهم في الأفضل»^(١).

وذهب بعض أهل العلم إلى أن ما جاءت به السنة في كونه قبل السلام فإنه يجب قبله، وما جاءت به بعد السلام فإنه يجب بعده، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة الثالثة والثلاثون

صلاة أهل الأعذار

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن من رحمة الله بعباده وتيسيره عليهم أن رفع عنهم الحرج في دينهم، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. وقال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]. وقال ﷺ: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ، فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(١).

ومن هؤلاء الذين خفف الله عنهم في طهارتهم وصلاتهم: أصحاب الأعذار كالمرضى، والمسافر، والخائف، ليتمكنوا من عبادة ربهم من غير حرج ولا مشقة.

أولاً: المريض

١- يجب عليه أن يتوضأ من الحدث الأصغر (نواقض الوضوء)، وأن يغتسل من الحدث الأكبر (موجبات الغسل).

٢- يجب عليه أن يزيل ما على السبيلين من النجاسة بالماء - كالبول والغائط - قبل الوضوء، لأن النبي ﷺ كان يستنجي

(١) صحيح البخاري برقم (٧٢٨٨)، وصحيح مسلم برقم (١٣٣٧).

بالماء^(١)، والاستجمار بالحجارة أو ما يقوم مقامها يقوم مقام الاستنجاء بالماء، ويقوم مقام الحجارة ما في معناها من كل جامد طاهر ليس له حرمة كالخشب، والخرق، والمناديل وكل ما أنقى به فهو كالحجارة على الصحيح^(٢)، لقوله ﷺ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ، فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ يَسْتَطِيبُ بِهِنَّ، فَإِنَّهَا تُجْزِئُ عَنْهُ»^(٣).

ولا بد من الاستجمار من ثلاثة أحجار أو ما يقوم مقامها فأكثر، لحديث سلمان رضي الله عنه أنه قال: نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بِيُولٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ^(٤) أَوْ بِعَظْمٍ^(٥). والأفضل أن تكون وترًا، لقول النبي ﷺ: «مَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ»^(٦).

فإن لم تكف ثلاثة أحجار زاد رابعًا، وخامسًا، حتى يُنْقِي المحل، والأفضل أن يستجمر الإنسان بالحجارة ثم يتبعها الماء، لأن الحجارة تزيل عين النجاسة والماء يطهر المحل فيكون أبلغ في الطهارة، وهو مخير فيها أو الجمع بينها وهو الأفضل، والاستنجاء يكون من الخارج من السيلين؛ أما النوم، والريح، وأكل لحم الإبل، ومس الفرج، فلا يستنجي منها.

(١) صحيح البخاري برقم (١٥٠)، وصحيح مسلم برقم (٢٧١).

(٢) المغني، لابن قدامة (١/٢١٣).

(٣) سنن أبي داود برقم (٤٠)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (١/١٠) برقم ٣١.

(٤) الرجيع: الروث، والعذرة.

(٥) صحيح البخاري برقم (١٦٢)، وصحيح مسلم برقم (٢٣٧).

(٦) صحيح البخاري برقم (١٦١)، وصحيح مسلم برقم (٢٣٧).

٣- إذا كان المريض لا يستطيع الحركة، فإنه يوضئه شخص آخر، وإذا كان عليه حدث أكبر ساعده في الاغتسال.

٤- إذا كان المريض لا يستطيع أن يتطهر بالماء لخوفه تلف النفس، أو تلف عضو، أو حدوث مرض، أو بعجزه، أو خوف زيادة المرض، أو تأخر برئه، فإنه يتيّم لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء].

وصفة التيمم: أن يضرب التراب ضربة واحدة ثم يمسح وجهه وباطن أصابعه، ويمسح كفيه براحتيه، ويعمم الوجه والكفين بالمسح، وقد وردت هذه الصفة في الصحيحين من حديث عمار بن ياسر^(١)، قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء].

٥- فإن لم يستطع أن يتيّم بنفسه، فإنه ييممه من عنده من المرافقين.

٦- من به جروح، أو كسر، أو مرض يضره استعمال الماء، فإنه يتيّم سواء كان محدثاً حدثاً أصغر، أو أكبر، لكن لو أمكنه أن يغسل الصحيح من جسده أو أعضائه وجب عليه ذلك، وتيمم للباقي لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

(١) صحيح البخاري برقم (٣٤٧)، وصحيح مسلم برقم (٣٦٨).

٧- إذا كان في بعض أعضاء الطهارة جرح يستطيع أن يغسله بالماء غسله، فإن كان الغسل بالماء يؤثر عليه مسحه بالماء مسحًا، فإن كان المسح يؤثر عليه أيضًا فإنه يشد عليه جبيرة أو لزقة ويمسح عليها، فإن عجز فحينئذ تيمم عنه بعد الطهارة، أما إذا كان الجرح مستورًا بجبس، أو لزقة، أو جبيرة، أو ما أشبه ذلك، ففي هذه الحال يمسح على الساتر ويغنيه عن الغسل. ولا يشترط لبس الجبيرة على طهارة على القول الراجح، وليس للمسح على الجبيرة توقيت، لأن مسحها لضرورة فيقدر بقدرها، ويمسح عليها في الحدث الأكبر والأصغر، والصواب أنه إذا مسح على العضو يكفيه عن التيمم، فلا يجمع بين المسح والتيمم، إلا إذا كان هناك عضو آخر لم يستطع المسح عليه^(١).

٨- إذا تيمم لصلاته وبقي على طهارته إلى وقت الصلاة الأخرى، فإنه يصلّيها بالتيمم الأول، ولا يعيد التيمم للصلاة الثانية، لأنه لم يزل على طهارته، ولم يحصل ما يبطلها من نواقض الطهارة، ولم يجد الماء، لأن التيمم لا يبطل إلا بكل ما يبطل الوضوء، وهذا على الصحيح من قولي العلماء^(٢).

٩- يجب على المريض أن يطهر بدنه، وثيابه وموضع

(١) مجموع فتاوى ومقالات للشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ (١٢/ ٢٤٠)، وفتاوى الشيخ ابن عثيمين (١١/ ١٥٥ - ١٧٢).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة (٥/ ٣٤٤) برقم ٦٤٢٠.

صلاته من النجاسات، فإن عجز عن شيء من ذلك، ولم يجد من يقوم بتطهير النجاسة صلى على حسب حاله، وصلاته صحيحة، ولا إعادة عليه لقوله تعالى: ﴿فَأَنقُضْ اللَّهُ مَا أَسْطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

١٠- لا يجوز للمريض أن يؤخر الصلاة عن وقتها من أجل العجز عن الطهارة، بل يتطهر بقدر ما يستطيع، ويظهر بدنه، وثوبه، والبقعة التي يصلي عليها، فإن عجز عن استعمال الماء تيمم، فإن عجز عن التيمم سقطت عنه الطهارة، وصلى على حسب حاله^(١).

١١- المريض المصاب بسلس البول، أو استمرار خروج الدم، أو الريح ولم يبرأ بمعالجته، عليه أن يتوضأ لكل صلاة بعد دخول وقتها ويغسل ما يصيب بدنه، وثوبه، أو يجعل للصلاة ثوباً طاهراً إن تيسر له ذلك، ويحتاط لنفسه احتياطاً يمنع انتشار البول، أو الدم في ثوبه، أو جسمه، أو مكان صلاته، وله أن يفعل في الوقت ما تيسر من صلاة، وقراءة في المصحف حتى يخرج الوقت، فإذا خرج الوقت وجب عليه أن يعيد الوضوء، أو التيمم إن كان لا يستطيع الوضوء، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ الْمُسْتَحَاضَةَ أَنْ تَتَوَضَّأَ لَوَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ، قال الله تعالى: ﴿فَأَنقُضْ اللَّهُ مَا أَسْطَعْتُمْ﴾.

(١) مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (١٢/٢٣٩)، وفتاوى الشيخ ابن عثيمين (١١/١٥٦).

كيفية صلاة المريض:

١- يجب على المريض الذي لا يخاف زيادة مرضه أن يصلي الفريضة قائمًا، لقوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة].

٢- إن قدر المريض على القيام بأن يتكئ على عصا، أو يستند إلى حائط، أو يعتمد على أحد جانبيه، لزمه القيام، لحديث وابصة رضي الله عنها، عن أم قيس رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَسَنَّ وَحَمَلَ اللَّحْمَ، اتَّخَذَ عَمُودًا فِي مَصَلَّاهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ^(١). ولأنه قادر على القيام من غير ضرر، لحديث عمران بن حصين رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ»^(٢).

٣- إن قدر المريض على القيام إلا أنه يكون منحياً على هيئة الراكع كالأحذب، أو الكبير الذي انحنى ظهره وهو يستطيع القيام، لزمه القيام لحديث عمران بن حصين.

٤- المريض الذي يقدر على القيام لكنه يعجز عن الركوع أو السجود لا يسقط عنه القيام، وعليه أن يصلي قائمًا ويومئ بالركوع قائمًا إن عجز عنه، وإن لم يمكنه أن يحنى ظهره حنى رقبته، وإن تقوس ظهره فصار كأنه رাকع زاد في

(١) سنن أبي داود برقم (٩٤٨)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/١٧٨) برقم ٨٣٥.

(٢) صحيح البخاري برقم ١١١٧.

انحنائه قليلاً، ثم يجلس فيومئ بالسجود جالساً إن عجز عنه، ويقرب وجهه إلى الأرض في السجود أكثر ما يمكنه، لقول الله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة]. ولقول النبي ﷺ لعمران بن حصين: «صَلِّ قَائِماً»^(١). ولأن القيام ركن قدر عليه، فلزمه الإتيان به.

٥- المريض الذي يزيد القيام في مرضه، أو يشق عليه مشقة شديدة، أو يضره يصلي قاعداً، لقول الله تعالى: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾. ولحديث عمران بن حصين رضي الله عنه «صَلِّ قَائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِداً»^(٢). ولحديث أنس رضي الله عنه قال: سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَرَسٍ، فَجَحَشَ شِقُّهُ الْيَمَنُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِداً^(٣). وقد أجمع العلماء على أن من لا يطيق القيام، له أن يصلي جالساً^(٤).

٦- الأفضل للمريض إذا صلى جالساً أن يكون متربعا في موضع القيام، وإذا ركع يركع وهو متربع على الصحيح، لأن الراكع قائم لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعاً^(٥). والسنة له أن يجعل يديه على ركبتيه في

(١) سبق تخريجه. (٢) سبق تخريجه.

(٣) صحيح البخاري برقم (٦٨٩)، وصحيح مسلم برقم (٤١١).

(٤) المغني، لابن قدامة (٢/ ٥٧٠).

(٥) سنن النسائي برقم (١٦٦١)، وصححه الألباني في صحيح النسائي (١/ ٣٦٥) برقم

حال الركوع، أما في حال السجود فالواجب أن يسجد على الأرض، فإن لم يستطع وجب عليه أن يجعل يديه على الأرض وأوماً بالسجود، لما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَى الْجَبْهَةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ»^(١). فإن لم يستطع جعل يديه على ركبتيه، وأوماً بالسجود، وجعله أخفض من الركوع، ومن عجز عن ذلك فصلى على الكرسي، فلا حرج في ذلك، لقوله تعالى: ﴿فَأَنقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(٢).

٧- إن عجز المريض عن الصلاة قاعداً، صلى على جنبه مستقبل القبلة بوجهه، والأفضل أن يصلي على جنبه الأيمن، لحديث عمران بن حصين وفيه: «صَلَّ قَائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِداً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ»^(٣). ولحديث عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَنْعُلِهِ، وَتَرْجُلِهِ، وَطُهْرِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ^(٤).

٨- فإن عجز المريض عن الصلاة على جنبه، صلى مستلقياً رجلاه إلى القبلة، لحديث عمران بن حصين: «صَلَّ

(١) صحيح البخاري برقم (٨١٢)، وصحيح مسلم برقم (٤٩٠).

(٢) المغني لابن قدامة (٥٧٢/٢)، ومجموع فتاوى الشيخ ابن باز (٢٤٢/١٢ - ٢٤٧)، وفتاوى الشيخ ابن عثيمين (٣٢٩/١١).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) صحيح البخاري برقم (١٦٨)، وصحيح مسلم برقم (١٦٨).

قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ،
فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ صَلَى مُسْتَلْقِيًّا»^(١). وإن قال ثقات من
علماء الطب: إن صليت مستلقيًا أمكن مداواتك، وإلا
فلا، فله أن يصلي مستلقيًا^(٢).

٩- فَإِنْ عَجَزَ الْمَرِيضُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَى الْقِبْلَةِ، وَلَمْ يَوْجَدْ مِنْ
يُوجِّههُ إِلَيْهَا، صَلَى عَلَى حَسَبِ حَالِهِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا
يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

١٠- فَإِنْ عَجَزَ عَنِ الصَّلَاةِ مُسْتَلْقِيًّا، صَلَى عَلَى حَسَبِ حَالِهِ عَلَى أَيْ
حَالٍ كَانَ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

١١- فَإِنْ عَجَزَ الْمَرِيضُ عَنْ جَمِيعِ الْأَحْوَالِ السَّابِقَةِ، صَلَى بِقَلْبِهِ
فِيكْبَرٍ وَيَقْرَأُ، وَيَنْوِي الرُّكُوعَ، وَالسُّجُودَ، وَالْقِيَامَ، وَالْقُعُودَ
بِقَلْبِهِ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ لَا تَسْقُطُ عَنْهُ مَا دَامَ عَقْلُهُ ثَابِتًا، بِأَيِّ حَالٍ
مِنَ الْأَحْوَالِ، لِلأَدْلَةِ السَّابِقَةِ^(٣).

١٢- إِذَا قَدَّرَ الْمَرِيضُ فِي أَثْنَاءِ صَلَاتِهِ عَلَى مَا كَانَ عَاجِزًا عَنْهُ
مِنْ قِيَامٍ أَوْ قُعُودٍ، أَوْ رُكُوعٍ، أَوْ سُجُودٍ، أَوْ إِيْمَاءٍ، انْتَقَلَ إِلَيْهِ
وَبَنَى عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلَاتِهِ، وَهَكَذَا لَوْ كَانَ قَادِرًا فَعَجَزَ
أَثْنَاءَ الصَّلَاةِ أَتَمَّ صَلَاتِهِ عَلَى حَسَبِ حَالِهِ، لِأَنَّهُ مَا مَضَى مِنْ

(١) هذه الزيادة عزها جماعة من أهل العلم للنسائي، ولم أجدها في المطبوع منه.

(٢) المغني، لابن قدامة (٢/ ٥٧٤).

(٣) المغني لابن قدامة (٢/ ٥٧٦)، ومجموع فتاوى ابن باز (١٢/ ٢٤٣)، ومجموع

فتاوى ابن عثيمين (١١/ ٢٣٢).

الصلاة كان صحيحًا فبنى عليه كما لو لم يتغير حاله^(١).
 ١٣- إن عجز المريض عن السجود على الأرض، فإنه يومئ
 بالسجود في الهواء، ولا يتخذ شيئًا يسجد عليه،
 لحديث جابر رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ مَرِيضًا، فَرَأَهُ يُصَلِّي
 عَلَى وَسَادَةٍ، فَأَخَذَهَا فَرَمَى بِهَا، فَأَخَذَ عُودًا لِيُصَلِّيَ
 عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ فَرَمَى بِهِ، وَقَالَ: «صَلِّ عَلَى الْأَرْضِ إِنْ
 اسْتَطَعْتَ، وَإِلَّا فَأَوْمِئْ إِيْمَاءً، وَاجْعَلْ سُجُودَكَ أَخْفَضَ
 مِنْ رُكُوعِكَ»^(٢).

١٤- يجب على المريض أن يصلي كل صلاة في وقتها، ويفعل
 كل ما يقدر عليه مما يجب فيها، فإن شق عليه فعل كل
 صلاة في وقتها، فله الجمع بين الظهر والعصر، وبين
 المغرب والعشاء، إما جمع تقديم بحيث يقدم العصر
 مع الظهر، والعشاء مع المغرب، وإما جمع تأخير بحيث
 يؤخر الظهر مع العصر، والمغرب مع العشاء حسبما
 يكون أيسر له؛ أما صلاة الفجر فلا تجمع مع ما قبلها ولا
 بعدها، فقد ثبت أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ حَمْنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ رضي الله عنها
 - لَمَّا كَانَتْ مُسْتَحَاضَةً - بِتَأْخِيرِ الظُّهْرِ وَتَعْجِيلِ الْعَصْرِ،

(١) المغني لابن قدامة (٢/٥٧٦)، ومجموع فتاوى ابن باز (١٢/٢٤٣).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٤/٤٤١) برقم (٣٧١٨). قال الحافظ ابن حجر في بلوغ
 المرام: رواه البيهقي بسند قوي، ولكن صحح أبو حاتم وقفه. وصححه الألباني في
 السلسلة الصحيحة برقم (٣٢٣)، وقال: والذي لا شك فيه أن الحديث بمجموع
 طرقه صحيح.

وَتَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ وَتَعْجِيلِ الْعِشَاءِ^(١).

١٥- ولا يجوز ترك الصلاة بأي حال من الأحوال، بل يجب على المكلف أن يحرص على الصلاة أيام مرضه أكثر من حرصه عليها أيام صحته، فلا يجوز له ترك المفروضة حتى يفوت وقتها ولو كان مريضاً ما دام عقله ثابتاً، بل عليه أن يؤديها في وقتها حسب استطاعته؛ فإذا تركها عامداً وهو عاقل عالم بالحكم الشرعي، مكلف يقوى على أدائها ولو إيماء فهو آثم، وقد ذهب جمع من أهل العلم إلى كفره بذلك، لقول النبي ﷺ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»^(٢).

١٦- إذا نام المريض عن صلاته، أو نسيها وجب عليه أن يصلّيها حال استيقاظه، أو ذكره لها، ولا يجوز له تركها إلى دخول وقت مثلها ليصلّيها فيه، لما جاء في الصحيحين من حديث أنس: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا»^(٣). ويقضي الصلاة المغمى عليه ثلاثة أيام فأقل، لأنه يلحق بالنائم، أما إذا كانت المدة أكثر من ذلك، فلا قضاء عليه، لأنه يلحق بالمجنون لجامع زوال العقل^(٤).

(١) سنن أبي داود برقم (٢٨٧)، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٦ - ٥٧) برقم ٢٦٧.

(٢) سنن الترمذي برقم (٢٦٢١)، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

(٣) صحيح البخاري برقم (٥٩٧)، وصحيح مسلم برقم (٦٨٤) واللفظ له.

(٤) المغني لابن قدامة (٢/ ٥٠ - ٥٢)، وفتاوى الشيخ ابن باز (١٢/ ٢٥٢).

كيفية صلاة المسافر:

١- يصلي المسافر الصلاة الرباعية قصرًا فيصلّي الظهر، والعصر، والعشاء ركعتين ما دام مسافرًا، أما صلاة المغرب فيصلّيها ثلاثًا سفرًا، وحضرًا، وهكذا صلاة الفجر يصلّيها ركعتين سفرًا، وحضرًا، وكذلك سنة الفجر قبلها ركعتين، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا أَبَدًا^(١).
ويصلي الوتر كذلك، لحديث ابن عمر قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، يَوْمِيَّ إِيْمَاءً، صَلَاةَ اللَّيْلِ إِلَّا الْفَرَائِضَ، وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ^(٢). أما السنن الرواتب، فالسنة أن لا يصلّيها في السفر، لحديث ابن عمر قال: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ^(٣).

أما التطوع المطلق فمشروع في الحضر، والسفر مطلقًا: مثل صلاة الضحى، وصلاة الليل. قال النووي: اتفق العلماء على استحباب النوافل المطلقة في السفر^(٤).

الصلاة في السفينة والطائرة والقطار:

١- تصح صلاة الفرض في السفينة والقطار قائمًا عند القدرة. روى البيهقي في سننه من حديث عبد الله بن أبي عتبة قال: صَحِبْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا

(١) صحيح البخاري برقم (١١٥٩)، وصحيح مسلم برقم (٧٢٤).

(٢) صحيح البخاري برقم (٩٩٩)، وصحيح مسلم برقم (٧٠٠).

(٣) صحيح البخاري برقم (١١٠٢)، وصحيح مسلم برقم (٦٨٩).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٠٥/٥).

هَرِيرَةٌ فِي سَفِينَةٍ، فَصَلُّوا قِيَامًا فِي جَمَاعَةٍ أَمَّهُمْ بَعْضُهُمْ، وَهُمْ يَقْدِرُونَ عَلَى الْجُدِّ^{(١)(٢)}.

قال الشوكاني: «المراد أنهم يقدرون على الصلاة في البر وقد صحت صلاتهم في السفينة مع اضطرابها، وفيه جواز الصلاة في السفينة وإن كان الخروج إلى البر ممكناً^(٣) اهـ. ولا تصح صلاة الفرض في السفينة قاعداً لقادر على القيام، فإن عجز عن القيام صلى جالساً، لقول الله تعالى: ﴿فَأَنقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾، فيصلّي على حسب حاله، ويأتي بما يقدر عليه من القيام وغيره على ما تقدم، ويصلون فيها جماعة على حسب استطاعتهم، ويستقبلون القبلة في الفرض، وكلما انحرفت السفينة عن القبلة اتجهوا إليها^(٤)».

٢- صلاة الفريضة في الطائرة صحيحة فحكمها كحكم السفينة، ويجب على المسلم أن يفعل ما يجب عليه في الصلاة من القيام بالأركان، والواجبات والشروط مثل الطهارة، واستقبال القبلة، ونحو ذلك؛ وإذا كان لا يستطيع القيام بذلك، فلا يصلي بالطائرة، بل ينتظر، إلا إذا علم أن الهبوط سيكون بعد خروج الوقت، وكانت الصلاة التي أدركته في الجو لا يمكن جمعها مع ما بعدها مثل العصر، والفجر، ففي هذه الحال يصلّيها ولا يؤخرها عن وقتها، فيصلّيها كما تقدم في صفة صلاة المريض،

(١) الجُدُّ: شاطئ البحر.

(٢) سنن البيهقي (١٨٢/٦) برقم (٥٥٦٠)، وابن أبي شيبه برقم (٦٦٢٣).

(٣) نيل الأوطار (٢/٢٤٤). (٤) الإنصاف مع الشرح الكبير (٥/٢٠).

- أما إذا أمكن الجمع سواء جمع تقديم أو تأخير، فإنه يفعله.
- ٣- الصلاة في السيارة إذا كانت كبيرة وفيها مكان للصلاة يستطيع أن يصلي الفرض قائماً مع استقبال القبلة، وأداء الشروط، والواجبات فلا حرج كما في السفينة، والطائرة، أما إذا كان لا يستطيع، فإنه لا يصلي في السيارة، إلا إذا لم يستطع الخروج منها، وخشي خروج الوقت، صلى على حسب حاله، أما الصلاة على الرواحل كالإبل، والخيول ونحو ذلك، فلا تصح إلا عند خشيته التأذي بمطر، أو وحل إذا نزل على الأرض، ولكن إذا خشي على نفسه عند النزول من عدو، أو فوات رفقة، فإن عليه أن يستقبل القبلة إن قدر على ذلك، وعليه أن يركع ويجعل سجوده أخفض من ركوعه، لقول الله تعالى: ﴿فَأَنقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].
- ٤- صلاة النافلة في السفر تصح على جميع وسائل النقل، سواء كانت من السفن، أو الطائرات، أو السيارات.. ونحو ذلك، لكن الأفضل للمصلي أن يستقبل القبلة عند تكبيرة الإحرام، ثم يصلي حيث توجهت به السفينة أو الطائرة، أو السيارة، فقد كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الرَّاحِلَةِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ (١)(٢).
- والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) سبق تخريجه.

(٢) انظر: رسالة الشيخ سعيد بن وهف القحطاني صلاة المريض، فقد أجاد وأفاد.

الكلمة الرابعة والثلاثون

فضائل أهل البيت وحقوقهم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن لآل بيت النبي ﷺ مكانة رفيعة، وفضائل كثيرة ثبتت بالكتاب والسنة، فقد أوصى النبي ﷺ بهم فقال: «أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي»^(١). قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «يعني: اذكروا الله، اذكروا خوفه وانتقامه إن أضعتم حق آل البيت، واذكروا رحمته وثوابه إن قمتم في حقهم، فنحن نحبههم لقرباتهم من رسول الله ﷺ ولإيمانهم بالله، فإن كفروا فإننا لا نحبههم ولو كانوا من أقارب الرسول ﷺ، فأبو لهب عم الرسول ﷺ لا يجوز أن نحبه بأي حال من الأحوال، بل يجب أن نكرهه لكفره ولإيذائه النبي ﷺ»^(٢).

وقد اختلف العلماء في المراد بآل بيت النبي ﷺ؟ على عدة أقوال: والصحيح أنهم الذين حُرِّمَتْ عليهم الصدقة، وهو قول جمهور

(١) جزء من حديث في صحيح مسلم برقم (٢٤٠٨).

(٢) العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، بشرح الشيخ ابن عثيمين بتصرف (٢/ ٢٧٤ -

العلماء من المذاهب الأربعة وغيرهم، ورجحه ابن حزم، وابن تيمية، وابن حجر، وغيرهم. واختلفوا في تحديد من تحرم عليه الصدقة؟ على أقوال أشهرها قولان:

القول الأول: إنهم بنو هاشم، وبنو المطلب، وهو قول ابن حزم، وابن حجر.

القول الثاني: إنهم بنو هاشم فقط، وهو مذهب أبي حنيفة، ومالك، وابن تيمية.

«والمراد ببني هاشم على الصحيح: آل العباس، وآل علي، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل الحارث بن عبد المطلب، وأزواجه عليهم السلام يدخلن في مفهوم آل محمد، بدليل قول الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (٣٣) **وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا** ﴿٣٤﴾ [الأحزاب].

فإن هذه الآية تدل على دخولهن حتمًا، لأن سياق الآيات قبلها، وبعدها خطاب لهن»^(١).

ولما رواه ابن أبي شيبه بسنده عن ابن أبي مليكة: أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدٍ بَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ بِبَقْرَةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ فَرَدَّتْهَا، وَقَالَتْ: إِنَّا آلَ

(١) فضل أهل البيت وعلو مكانتهم عند أهل السنة والجماعة، للشيخ عبد المحسن البدر (ص ٨).

مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ^(١). واستدلوا أيضًا بما رواه الشيخان في صحيحيهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتَى بِالتَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ، فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ، وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا مِنْ تَمْرٍ، فَجَعَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عليهما السلام يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ، فَقَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ؟»^(٢). وفي رواية: «لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ؟»^(٣).

وبما رواه مسلم في صحيحه من حديث زيد بن أرقم قال: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا، بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ^(٤) مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعِظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ. أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ^(٥): أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ». فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكُرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُّكُمْ اللَّهُ

(١) (٤٢٩/٢) برقم (١٠٧٠٨)، وحسن إسناده ابن حجر في فتح الباري (٤١٦/٣).

(٢) صحيح البخاري برقم (١٤٨٥)، وصحيح مسلم برقم ١٦٩.

(٣) صحيح مسلم برقم ١٠٦٩.

(٤) خم اسم موضع غدير، وقال الزمخشري: غدير خم بين مكة والمدينة بالجحفة، وقيل: هو على ثلاثة أميال من الجحفة. اهـ معجم البلدان لياقوت الحموي (٢٤٨/٣). وكان ذلك في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة.

(٥) سميا ثقلين لأن الأخذ بهما ثقل والعمل بهما ثقل. قال: وأصل الثقل أن العرب تقول لكل شيء نفيس خطير مصون: ثقل، فسماهما ثقلين إعظامًا لقدرهما، وتفخيماً لشأنهما. النهاية في غريب الحديث (٢١٦/١)، ولسان العرب (٩٠/٧).

فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي». فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ؟ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حُرِّمِ الصَّدَقَةِ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِّمِ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ^(١).

ويدخل في ذلك موالى القوم، لما روى الترمذي في سننه من حديث أَبِي رَافِعٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لِأَبِي رَافِعٍ: اضْحَبْنِي كَيْمَا تُصِيبَ مِنْهَا، فَقَالَ: لَا، حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْأَلَهُ، فَاذْهَبْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا، وَإِنَّ مَوَالِيَ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»^(٢).

وبما رواه الشيخان من حديث عائشة: أَنَّ فَاطِمَةَ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نَوْرَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ - يَعْنِي: مَالُ اللَّهِ -، لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى الْمَأْكُلِ»^(٣).

قال ابن القيم: «فَالَهُ ﷺ لَهُمْ خَوَاصٌ، مِنْهَا حَرَمَانُ الصَّدَقَةِ، وَمِنْهَا أَنَّهُمْ لَا يَرِثُونَهُ»^(٤).

(١) برقم (٢٤٠٨).

(٢) برقم (٦٥٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) برقم (٣٧١٢)، وصحيح مسلم برقم ١٧٥٩.

(٤) جلاء الأنفهام (ص ٣٢٨).

وروى مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن الحارث الهاشمي: أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَا لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: ائْتِيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُولَا لَهُ: اسْتَعْمِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى الصَّدَقَاتِ؟ فذكر الحديث، وفيه: فَقَالَ لَنَا: «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ»^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فيين أن ولد العباس وولد الحارث بن عبد المطلب من آل محمد، تحرم عليهم الصدقة.

وأما من أدخل بني المطلب في مفهوم الآل، فاستدل بما روى البخاري في صحيحه من حديث جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ، وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ». قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ^(٢). وعند أبي داود: «إِنَّا وَبَنُو الْمُطَّلِبِ، لَا نَفْتَرِقُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ»، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ^(٣).

أما فضائل أهل البيت في كتاب الله فهي كثيرة، فمن ذلك:

(٢) برقم (٣١٤٠).

(١) برقم (١٠٧٢).

(٣) برقم (٢٩٨٠)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (٥٧٧/٢) برقم

قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (٣٣) [الأحزاب]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ولما بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ يريد أن يذهب الرجس عن أهل بيته ويطهرهم تطهيراً، دعا النبي ﷺ لأقرب أهل بيته وأعظمهم اختصاصاً به وهم: علي، وفاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وسيدا شباب أهل الجنة، جمع الله لهم بين أن قضى لهم بالتطهير، وبين أن قضى لهم بكمال دعاء النبي ﷺ، فكان في ذلك ما دلنا على أن إذهاب الرجس عنهم، وتطهيرهم، نعمة من الله ليسبغها عليهم، ورحمة من الله، وفضل، لم يبلغوها بمجرد حولهم وقوتهم» (١).

وهو يشير إلى حديث مسلم في صحيحه بسنده عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ (٢) مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (٣٣) (٣). وذكر أيضاً أنه قد يكون من تمام تطهيرهم: صيانتهم عن الصدقة، التي هي أوساخ الناس (٤).

ومنها قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ

(١) جامع المسائل (٣/ ٧٥ - ٧٦).

(٢) قال النووي: المرحل بالحاء وهو الموشى المنقوش عليه صور رجال الإبل، أما المرط فبكسر الميم وهو كساء جمعه مروط. شرح صحيح مسلم (١٥/ ٥٦٦).

(٣) برقم ٢٤٢٤. (٤) منهاج السنة (٧/ ٨١).

لَعَنَتَ اللَّهُ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴿١١﴾ [آل عمران].

روى مسلم في صحيحه من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا، وَفَاطِمَةَ، وَحَسَنًا، وَحُسَيْنًا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي»^(١).

«وهذه المباهلة كانت لما قدم وفد نجران بعد فتح مكة سنة تسع أو عشر، والآية تدل على كمال اتصالهم برسول الله ﷺ، كما دلَّ على ذلك حديث الكساء»^(٢).

وقد عدَّ بعض أهل العلم حديث المباهلة من فضائل أهل البيت، قال الزمخشري: «وفيه دليل لا شيء أقوى منه على فضل أصحاب الكساء عليهم السلام»^(٣).

ومنها: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾^(٢٨) وَلَئِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ [الأحزاب].

فالأيات دلت على فضائل زوجات النبي ﷺ، وذلك بأنهن خَيْرَنَ بين إرادة الدنيا وزينتها، وبين إرادة الله ورسوله، والدار الآخرة، فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة ﷻ.

ويدل على فضلهن أيضًا: قوله تعالى في آية أخرى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ

(٢) منهاج السنة (٤/١٣).

(١) صحيح مسلم برقم (٢٤٠٤).

(٣) الكشاف (١/٥٦٦).

بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجَهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴿[الأحزاب: ٦]﴾. فقد وصفهن بأنهن أمهات المؤمنين.

أما فضائل أهل البيت من السنة فهي كثيرة، فمن ذلك:

١- ما رواه مسلم في صحيحه من حديث واثلة الأسقع رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ أَضْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ^(١)، وَأَضْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ^(٢)، وَأَضْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ^(٣) بَنِي هَاشِمٍ^(٤)، وَأَضْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ»^(٥).

«والذي عليه أهل السنة والجماعة أن قريشاً أفضل العرب، وأن بني هاشم أفضل قريش، وأن رسول الله ﷺ أفضل بني هاشم، فهو أفضل الخلق نفساً وأفضلهم نسباً، وليس فضل العرب ثم قريش ثم بني هاشم، لمجرد كون النبي منهم، وإن كان هذا من الفضل، بل هم في أنفسهم أفضل، وبذلك يثبت لرسول الله ﷺ أنه أفضل نفساً ونسباً والإلزام الدور»^(٦).

٢- روى أحمد في مسنده من حديث العباس رضي الله عنه قال: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالُوا:

(١) إسماعيل هو ابن إبراهيم الخليل وهو الذي أمر الله إبراهيم بذبحه وقصته في سورة الصافات.

(٢) كنانة هو الأب الرابع عشر لرسول الله ﷺ.

(٣) قريش هو الأب الحادي عشر لرسول الله ﷺ، وهو فهر بن مالك؛ وقيل: الأب الثالث عشر، وهو النضر بن كنانة.

(٤) هاشم هو الأب الثالث لرسول الله ﷺ.

(٥) صحيح مسلم برقم (٢٢٧٦).

(٦) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤١٩ - ٤٢٠).

أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ خَلْقِهِ، وَجَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ فِرْقَةٍ، وَخَلَقَ الْقَبَائِلَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ قَبِيلَةٍ، وَجَعَلَهُمْ بُيُوتًا فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ بَيْتًا، فَأَنَا خَيْرُكُمْ بَيْتًا وَخَيْرُكُمْ نَفْسًا»^(١).

٣- روى البخاري ومسلم من حديث كعب بن عجرة: أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٢). فالصلاة والسلام على آل محمد وأهل بيته، تقتضي أن يكونوا أفضل من سائر أهل البيوت.

٤- حديث غدير خم وسبق الكلام عليه.

«أما حقوقهم، فلا شك أن لأهل بيت النبي ﷺ حقوقاً لا يشاركهم فيها أحد من الأمة، وخصائص امتازوا بها على غيرهم، وذلك لمنزلتهم من النبي ﷺ مع الإيمان به، وقد كانت تلك الحقوق والخصائص محط اهتمام علماء السنة والجماعة، وألفوا في ذلك المؤلفات»^(٣).

فمن تلك الحقوق: محبتهم، وتقديرهم، وموالاتهم، تنفيذاً لوصية النبي ﷺ عندما قال: «أُذَكِّرُكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي»^(٤).

(١) (٣/٣٠٧) برقم (١٧٨٨)، وقال محققوه: حسن لغيره.

(٢) صحيح البخاري برقم (٣٣٦٩)، وصحيح مسلم (٤٠٧).

(٣) أهل البيت عند شيخ الإسلام ابن تيمية، للدكتور عمر القرموشي (ص ١٨٨).

(٤) سبق تخريجه.

ولا ينزلونهم فوق منزلتهم، بل يتبرؤون ممن يغلون فيهم حتى يوصلوهم إلى حد الألوهية، كما فعل عبد الله بن سبأ في علي بن أبي طالب حين قال له: أنت الله!!

قال القرطبي: «وهذه الوصية، وهذا التأكيد العظيم يقتضي وجوب احترام أهله، وإبرارهم، وتوقيرهم، ومحبتهم، وجوب الفروض المؤكدة التي لا عذر لأحد في التخلف عنها»^(١).

وكان أول من امثل ذلك أصحاب رسول الله ﷺ، وفي مقدمتهم الشيخان أبو بكر، وعمر. روى البخاري في صحيحه من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: «ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ»^(٢)، والمعنى: احفظوه فيهم، فلا تؤذوهم، ولا تسيئوا إليهم^(٣).

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي بكر أنه قال: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي»^(٤).

وكان عمر يقدمهم في العطاء على جميع الناس، ويفضلهم في العطاء على جميع الناس، حتى إنه لما وضع الديوان للعطاء كتب أسماء الناس، قالوا: نبدأ بك؟ قال: لا، ابدؤوا بأقارب رسول الله ﷺ، وضعوا عمر حيث وضعه الله، فبدأ ببني هاشم، وضم إليهم بني المطلب^(٥).

(١) المفهم (٦/٣٠٤).

(٢) برقم (٣٧١٣).

(٣) فتح الباري (٧/٧٩).

(٤) صحيح البخاري برقم (٣٧١٢)، وصحيح مسلم برقم (١٧٥٩).

(٥) منهاج السنة (٦/٣٣)، وتاريخ الطبري (٢/٥٧٠).

ومن حقوقهم: الصلاة عليهم. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: آل بيت رسول الله ﷺ لهم من الحقوق ما يجب رعايتها فإن الله جعل لهم حقاً في الخمس، والفِيء، وأمر بالصلاة عليهم مع الصلاة على رسول الله ﷺ، فالصلاة على آل محمد ﷺ حق لهم عند المسلمين، وذلك سبب لرحمة الله تعالى لهم بهذا السبب^(١).

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]. وقد تقدم حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه في الصلاة على النبي ﷺ.

ومن حقوقهم: ما تقدم أن الله جعل لهم حقاً في الخمس، والفِيء، قال تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١]. وقال تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الحشر: ٧].

فالله تعالى لما حرّم الصدقة على آل محمد تطهيراً لهم، عوّضهم بما يغنيهم من خمس الغنائم، ومن الفِيء الذي جعل منه رزق محمد، حيث قال ﷺ، فيما رواه أحمد في مسنده من حديث ابن عمر: «بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمَحِي، وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ

(١) مجموع الفتاوى (٣/٤٠٧)، ومنهاج السنة (٤/٦٠٦).

عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(١).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) المسند (٩٢/٢)، وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٥٠٩/١٥): إسناده صالح.
وصححه العراقي في تخريج إحياء علوم الدين (٤٢٠/١).

الكلمة الخامسة والثلاثون

الإيمان بالله

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن من أعظم ما أمر الله به عباده: الإيمان به وحده، والكفر بما سواه، وهو العروة الوثقى التي من تمسك بها نجا وفاز، ومن تركها خاب وخسر، قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

والآيات في الأمر بالإيمان بالله، والترغيب فيه، وبيان فضله، والتحذير من تركه كثيرة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِلَهِينَ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥].

وأركان الإيمان ستة، أعظمها الإيمان بالله تعالى، ففي حديث جبريل أن النبي ﷺ قال: «الإيمان: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»^(١).

والإيمان محله القلب، وآثاره الأقوال، والأعمال الصالحة،

(١) صحيح مسلم برقم (٨).

والإيمان بالله يتضمن أربعة أمور:

«أولاً: الإيمان بوجود الله تعالى

وقد دل على وجوده الفطرة، والعقل، والشرع، والحس، أما دلالة الفطرة، فإن كل مخلوق قد فطر على الإيمان بخالقه، من غير سبق تفكير، أو تعليم، ولا ينصرف عن مقتضى هذه الفطرة، إلا من طرأ على قلبه ما يصرفه عنها، لقول النبي ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿فِطَرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْهَا﴾ [الروم: ٣٠] (١).

وأما دلالة العقل على وجود الله تعالى، فلأن هذه المخلوقات سابقها ولاحقها لا بد لها من خالق أوجدها، إذ لا يمكن أن توجد نفسها بنفسها، ولا يمكن أن توجد صدفة، ولا يمكن أن توجد نفسها بنفسها، لأن الشيء لا يخلق نفسه، لأنه قبل وجوده معدوم، فكيف يكون خالقاً؟!

ولا يمكن أن توجد صدفة، لأن كل حادث لا بد له من مُحدث، ولأن وجودها على هذا النظام البديع، والتناسق المتآلف، والارتباط الملتحم بين الأسباب ومسبباتها، وبين الكائنات بعضها مع بعض، يمنع منعاً باتاً أن يكون وجودها صدفة، إذ الموجود صدفة ليس على نظام في أصل وجوده، فكيف يكون منتظماً حال بقائه وتطوره؟!

(١) صحيح البخاري برقم (١٣٥٩)، وصحيح مسلم برقم (٢٦٥٨).

فكذلك هذه الطيور، والجبال، والشمس والقمر، والنجوم، والرمال، والبحار.. وغير ذلك لا يمكن أن توجد صدفة أبداً، فتعين أن يكون لها مُوجدٌ وهو الله رب العالمين.

وقد ذكر الله هذا الدليل العقلي، فقال: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ (٣٥) [الطور]. يعني: أنهم لم يُخلقوا من غير خالق، ولا هم الذين خلقوا أنفسهم، فتعين أن يكون خالقهم هو الله ﷻ. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ (٣٥) أَمْ خُلِقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ (٣٦) [الطور]، كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ^(١).

وأما دلالة الحس على وجود الله، فمن وجهين: أحدهما: أننا نسمع ونشاهد من إجابة الداعين، وغوث المكروبين، ما يدل دلالة قاطعة على وجوده تعالى، قال سبحانه: ﴿وَنُوحًا إِذْ نَادَى مِنْ قَبْلُ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ﴾ [الأنبياء: ٧٦]. وقال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

وفي صحيح البخاري من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُعِشْنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا»، قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا^(٢)، حَتَّى جَاءَ

(١) برقم (٤٨٥٤)، وصحيح مسلم برقم (٤٦٣) مختصراً.

(٢) أي: أسبوعاً.

الأعرابيُّ الجُمُعَةُ القَادِمَةُ، فَقَالَ: هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا»، فَتَوَقَّفَ الْمَطَرُ^(١). وما زالت إجابة الداعين أمراً مشهوداً إلى يومنا هذا.

الوجه الثاني: أن آيات الأنبياء التي تسمى المعجزات ويشاهدها الناس أو يسمعون بها، برهان قاطع على وجود مرسلهم وهو الله تعالى، لأنها أمور خارجة عن نطاق البشر، يجريها الله تأييداً لرسله، ونصرة لهم، مثال ذلك: آية موسى ﷺ حين أمره الله أن اضرب بعصاك البحر فضربه فانفلق اثني عشر طريقاً يابساً، والماء بينهما كالجبال، قال تعالى: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أُضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالظُّودِ الْعَظِيمِ﴾ [الشعراء].

مثال آخر: آية عيسى ﷺ حيث كان يحيي الموتى، ويخرجهم من قبورهم بإذن الله، قال الله تعالى: ﴿وَأُحْيِ الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٤٩]. وقال سبحانه: ﴿وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي﴾ [المائدة: ١١٠].

ومثال ثالث: لنبينا محمد ﷺ حين طلبت منه قريش آية، فأشار إلى القمر فانفلق فرقتين فرآه الناس، وفي ذلك يقول تعالى: ﴿أَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [القمر: ١] وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ ﴿٢﴾ [القمر: ٢]. فهذه الآيات المحسوسة التي يجريها الله تعالى تأييداً لرسله، ونصرة لهم، تدل دلالة قطعية على وجوده تعالى.

أما دلالة الشرع، فلأن الكتب السماوية كلها تنطق بذلك،

(١) صحيح البخاري برقم (١٠١٤)، وصحيح مسلم برقم (٨٩٧).

وما جاءت به من الأحكام المتضمنة لمصالح الخلق، دليل على أنها من رب حكيم عليم بمصالح خلقه، وما جاءت به من الأخبار الكونية التي شهد الواقع بصدقها، دليل على أنها من رب قادر على إيجاد ما أخبر به»^(١).

ثانياً: الإيمان بربوبيته

ومعناه الاعتقاد الجازم بأن الله وحده لا شريك له، الخالق الرازق، المدبر للعالم كله والمتصرف فيه، وأنه خالق العباد ورازقهم ومحبيهم ومميتهم، وقد دلت الأدلة الشرعية على وجوب الإيمان بربوبيته سبحانه، قال تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف]. وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات]. وهذا النوع من التوحيد لم يخالف فيه كفار قريش، فكانوا يقرون به مع إشراكهم في توحيد الألوهية، قال تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لِيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١]. وقال تعالى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٨٤] سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا نُنْقِطُ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنْ يَدِيرُ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾ [المؤمنون].

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٠٨/٥).

ويجب أن يعلم أن ما ذكره الله عن الكفار من الاعتراف، إنما هو إقرار وليس هو المعرفة لله، والعلم به التي تدعو إلى محبة الله، وحمده، وشكره، وأنه وحده المستحق للعبادة، وأن التقليل من شأن هذا النوع من التوحيد - أعني: توحيد الربوبية - بناءً على اعتراف الكفار به، وأنه لم ينفعهم، دليل على أن قائل ذلك لم يفهم توحيد الربوبية كما أراد الله، وقد أبدى الله تعالى وأعاد في كتابه الكريم في بيان هذا النوع، وعرف نفسه إلى خلقه حتى يعبدوه على بصيرة، ويوحدوه على علم، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]. فالعلماء هم العارفون بالله، وقد جاءت هذه الآية بعد ذكر الآيات التي تعرفه إلى خلقه، وإليك الآيات فتدبر: قال تعالى: ﴿الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا﴾ [فاطر: ٢٧].

وتوحيد العبادة لا يتحقق على وجه الكمال إلا بمعرفة توحيد الربوبية، ولذا نجد أن الله تعالى إذا أمر بتوحيده ذكر قبله أو بعده توحيد الربوبية برهاناً على استحقاقه لذلك، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١] وقال تعالى: ﴿طه ١ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشَفَى ٢﴾ إلى قوله: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ٨﴾ [طه].

وهذه المعرفة هي التي تنفع صاحبها حين يدخل قبره، فيُسأل من ربك؟ فمن عرف الله معرفة صحيحة أجاب إجابة صحيحة، فقال: (ربي الله)، ومن كانت معرفته معرفة الكفار، لا يتجاوز الإقرار القهري، فإنه لا يستطيع الإجابة.

ثالثاً: الإيمان بألوهيته:

وهو توحيد العبادة التي هي سر الوجود، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥٦) [الذاريات]، ومعنى ذلك: أن تكون العبادة بجميع أنواعها، والطاعة المطلقة لله تعالى لا يصرف منها شيء لغيره، فكما أنه المتوحد بالخلق، فالأمر الواجب طاعته، قال تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (٥٤) [الأعراف].

إن العبادة التي يريد منا ربنا عز وجل إفراده بها، هي التي تكون ناتجة عن طبيعتين فطر الله الإنسان عليهما، وهما الإعجاب بالعظمة، والاعتراف بالجميل، والعبد إذا نظر إلى آيات الله في نفسه وما حوله، تبين له عظمة الله تعالى وجلاله، وقدسيته، وكماله، قال تعالى: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ (٢١) [الذاريات]، كما أنه إذا نظر إلى ما أنعم الله به عليه، وعنايته به، وأنه لا يطعم إلا من رزقه، ولا يكسي إلا من ستره، ولا ينجو من كرب وشدة إلا بإنقاذه دعاه ذلك إلى الاعتراف بنعمائه، والشكر لإحسانه، فيقوم بالعبادة، ويتفانى فيها حباً له، وتعظيماً لشأنه، قال تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ﴾ (٥٣) [النحل]، على هذا الأساس تربي محمد ﷺ وربى أصحابه، فأول ما نزل عليه من القرآن: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) إلى قوله مَا لَمْ يَعْلَمْ (٥) [العلق]، وأول ما أمر به من دعوة الخلق تعظيم ربه، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِينَةُ (١) قُمْ فَأَنْذِرِي (٢) وَرَبِّكِ فَكَبِّرِي﴾ (٢) [المدثر].

رابعاً: الإيمان بأسماء الله وصفاته:

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي

أَسْمَئِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾ [الأعراف]، فأسماءه تَجَلَّ وَتَجَلَّا حسنى، وصفاته عليا، وما من اسم من أسمائه إلا وهو يتضمن صفة أو أكثر من صفاته، فاسمه الرحمن يتضمن صفة الرحمة، واسمه الكريم يتضمن صفة الكرم، والإيمان بها يستلزم إثبات ما أثبتته الله لنفسه في كتابه، أو على لسان رسوله من الأسماء والصفات على الوجه الذي يليق بجلاله وعظمته، على حد قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى]، فأثبت لنفسه اسمين عظيمين وهما السميع والبصير، وقد تضمنت صفتين كريمتين وهما: أنه يسمع ويرى، وهاتان الصفتان لا تشبهان صفات المخلوقين، ولذا قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وما يريده الله من حين علمنا أن هذين الاسمين من أسمائه وما تضمنت من الصفات هي صفاته، هو أن نعلم أنه يرانا فلا نأتي إلا ما يرضيه، ونحذر أن يسمع منا ما يسخطه، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة]، وهكذا سائر الأسماء والصفات.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الكلمة السادسة والثلاثون

من أحكام الأطعمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

لما كان الطعام يتغذى به جسم الإنسان، وينعكس أثره على أخلاقه وسلوكه، فالأطعمة الطيبة يكون أثرها طيباً على الإنسان، والأطعمة الخبيثة بضد ذلك، ولذلك أمر الله العباد بالأكل من الطيبات، ونهاهم عن الخبائث، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [البقرة: ١٦٨]. وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٢]. وجاء في وصف النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. والأطعمة: جمع طعام، وهو ما يؤكل ويشرب.

والأصل في الأطعمة الحل، فلا يحرم منها إلا ما جاء الدليل بتحريمه، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الأصل فيها الحل لمسلم عمل صالحاً، لأن الله تعالى إنما أحل الطيبات لمن يستعين بها على

(١) الملخص الفقهي، للشيخ صالح الفوزان (٢/ ٥٧٧).

طاعته، لا على معصيته، لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣]. ولهذا لا يجوز أن يستعان بالمباح على المعصية، كمن يعطي اللحم، والخبز من يشرب عليه الخمر، ويستعين به على الفواحش^(١).

فالله تعالى أباح لعباده المؤمنين الطيبات لكي ينتفعوا بها، قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾ [المائدة: ٤]. فكل ما لم يبين الله ولا رسوله تحريمه من المطاعم، والمشارب فلا يجوز تحريمه، فإن الله قد فصل لنا ما حرم، فما كان حراماً فلا بد أن يكون تحريمه مفصلاً، فكما أنه لا يجوز إباحة ما حرم الله، فكذلك لا يجوز تحريم ما عفا الله عنه ولم يحرمه، قال تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]، فما لم يبين تحريمه فهو حلال. روى الحاكم في مستدركه من حديث أبي الدرداء (رضي الله عنه): أن النبي (ﷺ) قال: «مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَهُوَ حَالٌ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَافِيَةٌ، فَاقْبَلُوا مِنَ اللَّهِ الْعَافِيَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ نَسِيًّا»^(٢). ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

فقد ذكر أهل العلم قواعد في بيان ما يحرم من الأطعمة، وبعض

(١) فتاوى شيخ الإسلام (٧/ ٤٤)، والاختيارات الفقهية ص ٤٦٤.

(٢) (٣/ ١٢٧) برقم (٢٤٧١). وأخرجه البزار في مسنده برقم (١١٧)، وقال عقبه: إسناده صالح، وحسنه الألباني في كتابه غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص ١٤) برقم (٢).

هذه المحرمات يدخل تحت أكثر من قاعدة:

القاعدة الأولى: ما جاء النص بتحريمه، وهي أنواع، وينقسم إلى قسمين:

(أ) نصوص عامة تشمل أفرادًا كثيرة: كالنص على تحريم كل ذي ناب من السباع^(١) وهي التي تفترس بنابها^(٢)، مثل: الأسد، والفهد، والسنور (الهر)، والهدهد، والكلب، والنمر، ونحوه.

وكل ذي مخلب^(٣) من الطير، وهي سباع الطير التي تصيد بمخلبها: كالعقاب، والباز، والصقر، والحدأة، والبومة، والنسر، والرخم. روى البخاري ومسلم من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ^(٤).

وروى مسلم في صحيحه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ^(٥).

قال ابن القيم رحمته الله: «قد تواترت الآثار عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنهي

(١) السباع: قال في القاموس: السبع بضم الباء المفترس من الحيوان، ص ٩٣٨.

(٢) الناب: السن الذي خلف الرباعية، جمعه أنياب، وكل ذي ناب يتقوى به ويصاد، قال في النهاية في غريب الحديث: ما يفترس الحيوان ويأكله قهراً كالأسد، والنمر، والذئب (٣٣٧/٢).

(٣) المخلب: بكسر الميم وفتح اللام، قال أهل اللغة: المراد به ما هو في الطير بمنزلة الظفر للإنسان، ويباح منه الحمام، والعصفور لأنهما من المستطاب. تهذيب اللغة للأزهري (٤١٧/٧).

(٤) صحيح البخاري برقم (٥٥٣٠)، وصحيح مسلم برقم (١٩٣٢).

(٥) برقم ١٩٣٤.

عن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وصحت صحة لا مطعن فيها من حديث علي، وابن عباس، وأبي هريرة، وأبي ثعلبة الخنسي^(١).

(ب) ما جاء النص في تحريمه بخصوصه:

١- الخنزير: لأنه يتغذى على القاذورات، وكل شيء من الخنزير حرام، وتخصيص اللحم بالذكر لأنه يقصد في العادة، والخنزير حيوان مسخ بصورته قوم، وقد جمع الله ﷻ هذه الثلاث في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

٢- الدم: المراد به الدم المسفوح، لقوله تعالى في آية أخرى: ﴿أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «الصحيح أنه إنما يحرم الدم المسفوح المصبوب المهرق، فأما ما يبقى في عروق اللحم فلم يحرمه أحد من العلماء»^(٢).

٣- الحمار الأهلي: لما ورد في الصحيحين من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ^(٣). قال ابن المنذر: «لا خلاف بين أهل العلم اليوم في تحريمها»^(٤).

(ج) ما جاء النص بالنهي عن بيعه، وشرائه كالكلب، والهر.

(١) إعلام الموقعين (٢/ ١١٨)، (٤/ ٣٨٠).

(٢) حاشية الروض المربع (٧/ ٤١٧).

(٣) صحيح البخاري برقم ٥٢٠٤، وصحيح مسلم برقم ١٩٤١.

(٤) حاشية الروض المربع (٧/ ٤١٨).

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي مسعود الأنصاري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ^(١). وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي الزبير قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسِّنُورِ؟ قَالَ: زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ^(٢).

٢- ما لم يُذَكَّ ذكاة شرعية من الحيوان المباح، أو الطير، كالميتة، والمنخنقة، والموقوذة، والمتردية، والنطيحة، وما أكل السبع، وما أهل لغير الله به، وما ذبح على النصب، قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمِّيَّتُهُ وَالْدَّمَ وَلَحْمُ الْخَنِزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣].

أ- الميتة: وهي ما مات حتف أنفه، وفارقت الحياة بدون ذكاة شرعية، وحرّمت لما فيها من المضرة بسبب الدم المحتقن، وخبث التغذية، وتجوز للمضطر بقدر الحاجة.

ب- ﴿مَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾: أي: ذبح على غير اسمه تعالى، وهذا حرام لما فيه من الشرك المنافي للتوحيد، فإن الذبح عبادة لا يجوز صرفها لغير الله تعالى، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١١٦) لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١١٣) ﴿[الأنعام].

ج- المنخنقة: هي التي تخنق فتموت إما قصداً، أو بغير قصد.

د- الموقوذة: هي التي تضرب بعضاً، أو شيء ثقیل فتموت.

(١) صحيح البخاري برقم ٢٢٣٧، وصحيح مسلم برقم ١٥٦٧.

(٢) برقم ١٥٦٩.

هـ- المتردية: هي التي تتردى من مكان عال فتموت.

و- النطيحة: هي التي تنطحها أخرى فتقتلها.

ز- ما أكل السبع: هي التي يعدو عليها أسد، أو نمر، أو ذئب أو كلب، فيأكل بعضها فتموت بسبب ذلك، فما أدرك من هذه الخمسة الأخيرة وبه حياة فذكي فإنه حلال الأكل لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾.

ن- ما ذبح على النصب: وهي حجارة كانت منصوبة حول الكعبة وكانوا في الجاهلية يذبحون عندها، فهذه لا يحل أكلها، وذلك لأن المذبوح عند النصب معتد به تعظيم الطاغوت دلالة وإن لم يتلفظ باسمه فهو بمنزلة ما أهل لغير الله به^(١).

٣- الجلالة: وهي كل حيوان، أو طائر حلال يتغذى على النجاسات، ولا تحل إلا تحبس على طعام طيب مدة تكفي لزوال أثر ذلك الطعام الخبيث. روى أبو داود في سننه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْجَلَالَةِ وَالْبَانِهَةِ^(٢). وسواء في ذلك الإبل، والبقر، والغنم، والدجاج، ونحوها.

قال ابن القيم رحمته الله: «أجمع المسلمون على أن الدابة إذا علقت بالنجاسة ثم حبست، وعلقت الطاهرات، حل لبنها، ولحمها، وكذا الزرع، والثمار إذا سقيت بالماء النجس ثم سقيت بالطاهر حلت،

(١) الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، لمجموعة من العلماء (ص ٤٠٠ - ٤٠١)؛
الروضة الندية شرح الدرر البهية، للشيخ محمد صديق حسن خان (٢/ ٣٨٥).

(٢) برقم ٣٧٨٥، وصححه الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٨/ ١٤٩) برقم ٢٥٠٣.

لاستحالة وصف الخبيث وتبدله بالطيب»^(١).

٤- ما كان ضارًا كالسموم، والمخدرات، والمسكرات، قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ، يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»^(٢).

روى مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ»، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ»^(٣).

٥- ما قطع من البهيمة. روى أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه من حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ، فَهُوَ مَيْتَةٌ»^(٤).

٦- ما تولد من حيوان مباح، وحرام، كالبعغل المتولد من الخيل، والحرر الأهلية.

(١) إعلام الموقعين (١/ ٤٠).

(٢) صحيح البخاري برقم ٥٧٧٨، وصحيح مسلم برقم ١٠٩.

(٣) برقم ٢٠٠٣.

(٤) سنن أبي داود برقم ٢٨٥٨، ومسند أحمد (٣٦/ ٢٣٥) برقم ٢١٩٠٤، وقال محققوه:

حديث حسن.

القاعدة الثانية: ما جاء النص بالنهي عن قتله من الحيوانات، والطيور، والحشرات.

روى أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه من حديث ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ النَّحْلَةِ، وَالنَّمْلَةِ، وَالصُّرْدِ، وَالْهُدُودِ^(١)، وفي رواية لابن ماجه: وَالضُّفْدَعِ^(٢).

وروى أحمد في مسنده من حديث عبد الرحمن بن عثمان رضي الله عنه قال: ذَكَرَ طَبِيبٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَوَاءً، وَذَكَرَ الضُّفْدَعُ يُجْعَلُ فِيهِ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِ الضُّفْدَعِ^(٣).

القاعدة الثالثة: ما جاء النص في الأمر بقتله من الحيوانات والطيور، إذ لو كان حلالاً لما أمر بقتله، وترك ذلك للحاجة.

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ، وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ^(٤)، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْحَدْيَا»^(٥).

«والحق بعض أهل العلم أنواعاً أخرى من الغربان بالأبقع، مثل

(١) سنن أبي داود برقم ٥٢٦٧، ومسند أحمد (٥/٢٩٥) برقم ٣٢٤٢، وقال محققوه: حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

(٢) برقم ٣٢٢٣، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢/٢١٧) برقم ٢٦٠٨.

(٣) (٣٦/٢٥) برقم ١٥٧٥٧، وقال محققوه: إسناده صحيح.

(٤) الأبقع: هو الذي في ظهره أو بطنه بياض. شرح صحيح مسلم للنووي (٨/٣٥٣).

(٥) صحيح البخاري برقم (١٨٢٩)، وصحيح مسلم برقم (١١٩٨) واللفظ له.

غراب البين، وهو أكبر الغربان، والعقق^(١)، والأعصم^(٢)، وعللوا ذلك بأنها مستقبحة لأكلها الخبائث، واتفق العلماء على إخراج الغراب الصغير الذي يأكل الحب من ذلك، ويقال له: غراب الزرع، ويقال له: الزاغ، وأفتوا بجواز أكله، وبقي ما عداه ملتحقاً بالأبقع^(٣).

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أم شريك رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ، وَقَالَ: «كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عليه السلام»^(٤).

القاعدة الرابعة: ما كان في أكله ضرر من الحيوانات السامة.

كالحيات، والعقارب، والسموم الموجودة في الأعشاب، والمخدرات، والمسكرات. روى الإمام أحمد في مسنده من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا ضَرَرَ، وَلَا ضِرَارَ»^(٥).

القاعدة الخامسة: ما يستخبثه أصحاب الفطر السليمة.

كل خبيث حرام، وبهذا بعث الله محمداً ﷺ، قال تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

ومن تلك الخبائث المحرمة: الحشرات، الزنابير، والخنافس،

(١) وهو على قدر الحمامة على شكل الغراب، قيل: سمي بذلك لأنه يعق فراخه فيتركها بلا طعام، وبهذا يظهر أنه نوع من الغربان. فتح الباري (٣٨/٤).

(٢) وهو الذي في رجليه أو في جناحيه أو بطنه بياض أو حمرة. فتح الباري (٣٨/٤).

(٣) انظر: فتح الباري (٣٨/٤).

(٤) صحيح البخاري برقم ٣٣٥٩، وصحيح مسلم برقم ٢٢٣٨.

(٥) (٥٥/٥) برقم ٢٨٦٥، وقال محققوه: حسن.

والفراش، والصراصير، وأم حبل،.. وغيرها، وكل ما لم يدخل تحت هذه القواعد السابقة فهو حلال، سواء من الحيوانات البرية أو البحرية، أو الأطعمة، أو الأشربة، وقد أحل الله لعباده الطيبات وهي كثيرة جدًا تغنيهم عما حرم من الخبائث، ومن ذلك على سبيل التمثيل لا الحصر:

١- صيد البحر، وطعامه، قال تعالى: ﴿أَحْلَلْ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ، مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلْغِيَارَةِ﴾ [المائدة: ٩٦]. وصيده ما صيد حيًا، وطعامه ما مات فيه من حيتانه وأسماكه. روى أبو داود والترمذي في سننهما من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال في البحر: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ»^(١).

وكل ما يعيش إلا في البحر فإنه حلال، سواء صيد حيًا أو لفظه البحر ميتًا، ولا يستثنى من ذلك إلا ما كان ضارًا لكونه سامًا، أو ما وقع الخلاف في حله، وهي الحيوانات البحرية المحرم جنسها في البر، مثل الخنزير، والكلب؛ أما التمساح، والضفدع ونحوهما مما يعيش في البر والبحر، فلا تدخل في صيد البحر، ولا طعامه، ويطبق عليها القواعد السابقة.

٢- الجراد: روى الإمام أحمد في مسنده، وابن ماجه في سننه من حديث ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَّمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ: فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ»^(٢).

٣- الكبد والطحال، فهما وإن كانا دمين، فقد جاء النص بحلهما

كما سبق.

(١) سنن أبي داود برقم ٨٣، وسنن الترمذي برقم ٦٩، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) مسند الإمام أحمد (٢١٦/١٠) برقم ٥٧٢٣، وقال محققوه: حديث حسن، وابن

- ٤- بهيمة الأنعام: الإبل، والبقر، والغنم.
- ٥- الخيل. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ^(١).
- ولحديث جابر رضي الله عنه قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، وَرَخَّصَ فِي الْخَيْلِ^(٢).
- ٦- الحمار الوحشي: وهو غير المستأنس، لحديث أبي قتادة: أَنَّهُ رَأَى حِمَارًا وَحْشِيًّا، فَعَقَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟» قَالَ: مَعَنَا رِجْلُهُ، فَأَخَذَهَا، فَأَكَلَهَا^(٣).
- ٧- الضب: لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: أَكَلَ الضَّبُّ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤)، ولقوله ﷺ: «كُلُوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي»^(٥).
- ٨- الجربوع.
- ٩- الأرنب: روى البخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه: أَنَّهُ أَخَذَ أَرْنَبًا، فَذَبَحَهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَبَعَثَ بِوَرِكِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَبِلَهُ^(٦).
- ١٠- الضبع: لما رواه الترمذي في سننه من حديث ابن أبي

(١) صحيح البخاري برقم ٥٥١٠، وصحيح مسلم برقم ١٩٤٢.
 (٢) صحيح البخاري برقم ٥٥٢٠، وصحيح مسلم برقم ١٩٤١.
 (٣) صحيح البخاري برقم ٢٥٧٠، وصحيح مسلم برقم ١١٩٦.
 (٤) صحيح البخاري برقم ٢٥٧٥، وصحيح مسلم برقم ١٩٤٧.
 (٥) صحيح البخاري برقم ٧٢٦٧، وصحيح مسلم برقم ١٩٤٤.
 (٦) صحيح البخاري برقم (٢٥٧٢)، وصحيح مسلم برقم (١٩٥٣).

عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِحَبَابٍ: الضَّبْعُ صَيْدٌ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: أَكُلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَقَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ^(١).
قال ابن حجر: وقد ورد في الضبع أحاديث لا بأس بها^(٢).

١١- الطيور الطيبة: مثل الحجل، والدارج، والقمري،...، ونحوها.

١٢- الدجاج: روى البخاري ومسلم من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ دَجَاجًا^(٣).

١٣- الوبر.

هذه بعض الأحكام المتعلقة بالأطعمة، والأمثلة الواردة على سبيل المثال لا الحصر، وبقيت أحكام أخرى يستكمل الحديث عنها في كلمة قادمة إن شاء الله.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) برقم ١٧٩١، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) فتح الباري (٩/ ٥٧٤).

(٣) صحيح البخاري برقم (٥٥١٧)، وصحيح مسلم برقم (١٦٤٩).

الكلمة السابعة والثلاثون

شهادة الزور والتحذير منها

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن من أعظم الذنوب عند الله تعالى بعد الشرك به سبحانه: شهادة الزور، ففيها مفسدة للدين، والدنيا، ولل فرد والمجتمع، وكذب، وبهتان، وأكل للمال بالباطل، وسبب لانتهاك الأعراض، وإزهاق النفوس. قال القرطبي: «شهادة الزور هي الشهادة بالكذب ليتوصل بها إلى الباطل من إتلاف نفس، أو أخذ مال، أو تحليل حرام، أو تحريم حلال»^(١).

وقد جاء التحذير الشديد من شهادة الزور، فقال تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ (٣٠) [الحج]. كما جاء المدح لمجتنبيها، فقال تعالى في صفات عباد الرحمن: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِالْغَوْرِ مَرْؤًا كَرَامًا﴾ (٧٢) [الفرقان].

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي بكره (رضي الله عنه): أن النبي (ﷺ) قال: «أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ

(١) فتح الباري (٥/٤٢٦).

النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ»^(١).

وروى البخاري ومسلم من حديث أبي بكرة: أن النبي ﷺ قال: «أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» (ثَلَاثًا)، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا، فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ». قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا، حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ^(٢).

«ففي هذين الحديثين الصحيحين عظم النبي ﷺ شهادة الزور غاية التعظيم، وحذر منها غاية التحذير بقوله، وفعله، حيث كان يتحدث عن الشرك والعقوق متكئًا، فلما ذكر شهادة الزور جلس ليبيِّن فداحتها وعظمتها، وجعل يكرر القول بها حتى قال الصحابة: لَيْتَهُ سَكَتَ، وعظمتها أيضًا حين صدر القول عنها بأداة التنبيه: (أَلَا؟)، وحين فصلها في الحديث السابق عما قبلها من الكبائر وقال: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ»^(٣).

قوله: وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا، قال الحافظ ابن حجر: «يشعر بأنه اهتم بذلك حتى جلس بعد أن كان متكئًا، ويفيد ذلك تأكيد تحريمه، وعظم قبحه، وسبب الاهتمام بذلك كون قول الزور، أو شهادة الزور أسهل وقوعًا على الناس والتهاون بها أكثر، فإن الإِشْرَاكَ ينبو عنه قلب المسلم، والعقوق يصرفه عنه الطبع، وأما الزور فالحوامل عليه كثيرة

(١) صحيح البخاري برقم (٢٦٥٣)، وصحيح مسلم برقم (٨٨).

(٢) صحيح البخاري برقم (٢٦٥٣)، وصحيح مسلم برقم (٨٧).

(٣) الضياء اللامع من الخطب الجوامع، للشيخ ابن عثيمين (٤ / ٤٥١) بتصرف.

كالعداوة، والحسد، وغيرهما؛ فاحتيج إلى الاهتمام بتعظيمه، وليس ذلك لعظمها بالنسبة إلى ما ذكر معها من الإشراك قطعاً، بل لكون مفسدة الزور متعدية إلى غير الشاهد، بخلاف الشرك فإن مفسدته قاصرة غالباً»^(١). اهـ

وشهادة الزور قرينة الشرك بالله، قال عبد الله بن مسعود: تُعدل شهادة الزور بالشرك، وقرأ: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج] ^(٢). ومن الفتن التي أخبر النبي ﷺ أنها تقع في آخر الزمان: شهادة الزور.

روى الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن مسعود: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمَ الْخَاصَّةِ، وَفُشْوَ التَّجَارَةِ، حَتَّى تُعِينَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التَّجَارَةِ، وَقَطَعَ الْأَرْحَامُ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَكِتْمَانُ شَهَادَةِ الْحَقِّ، وَظُهُورُ الْقَلَمِ»^(٣).

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ»^(٤).

وفي رواية: «ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ،

(١) فتح الباري (٥/٢٦٣).

(٢) تفسير ابن كثير (١٠/٥٢).

(٣) (٤١٦/٦) برقم (٣٨٧٠)، وقال محققوه: إسناده حسن.

(٤) صحيح البخاري برقم (٢٦٥١)، وصحيح مسلم برقم (٢٥٣٥).

وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ». قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانُوا يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ^(١).

وقد استشكل هذا الحديث مع قول النبي ﷺ، كما في صحيح مسلم من حديث زيد بن خالد الجهني: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَها»^(٢).

ذكر العلماء - رحمهم الله - وجوهاً كثيرةً للجمع بين الحديثين السابقين، قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وأحسن الأجوبة أن المراد بحديث زيد: من عنده شهادة لإنسان بحق لا يعلم بها صاحبها، فيأتي إليه فيخبره بها، أو يموت صاحبها العالم بها ويخلف ورثة، فيأتي الشاهد إليهم، أو إلى من يتحدث عنهم فيعلمهم بذلك»^(٣).

«ومن شهادة الزور: أن يشهد الإنسان بما لا يعلمه علمًا يقينًا مثل الشمس، أو بما يعلم أن الواقع بخلافه، سواء شهد للشخص، أو عليه»^(٤).

وليست شهادة الزور مقتصرة على الشهادة بالكذب أمام القضاة في المحاكم الشرعية، فإن شهادة الزور صورها كثيرة، ويتساهل كثير من الناس فيها، فمن ذلك:

«أن يشهد المدير لأحد موظفيه بأنه من أحسنهم ويؤدي عمله بجدارة وإخلاص، وقصده بذلك ترقية هذا الموظف إلى مرتبة

(١) صحيح البخاري برقم (٢٦٥٢)، وصحيح مسلم برقم (٢٥٣٣).

(٢) برقم (١٧١٩). (٣) فتح الباري (٥ / ٢٦٠).

(٤) الضياء اللامع من الخطب الجوامع، للشيخ ابن عثيمين (٤ / ٤٥١).

أعلى، وهذه الشهادة تقدم للمسؤول الأعلى، أو يشهد للموظف المهمل لوظيفته بمبررات لإهماله لا حقيقة لها، فيشهد له بالمرض وهو غير مريض، أو يشهد له بشغل قاهر وهو غير مشغول، أو يشهد له بنقل أهله إلى مقر عمله الجديد وهو لم ينقلهم، أو باستئجار سيارة وهو لم يستأجرها، أو يشهد بأجرة أكثر مما استأجرها به، أو يشهد بأنه قام بالوظيفة منذ وقت كذا وهو لم يقم بها ولم يباشرها، يزعم الشاهد بذلك أنه يريد الإصلاح بنفع المشهود له، ولم يدر أنه بهذه الشهادة ضر نفسه وضر المشهود له، وأفسد على نفسه، وعلى المشهود له دينه»^(١).

ومنها: ما يحصل عليه بعض الناس من الشهادات الدراسية مثل البكالوريوس، والماجستير، والدكتوراه، يأخذونها زورًا وبهتانًا بغير حق، وبعضهم للأسف تكون شهادته في الشريعة الإسلامية مع جهله بأبسط الأحكام الشرعية، وقد ينال بهذه الشهادة منصبًا، أو مركزًا اجتماعيًا، فيفتي الناس بغير علم ويضلهم.

ومنها: الشهادة للشركة، أو المؤسسة التجارية الفلانية بأنها من أفضل الشركات، وأنها أجدر من غيرها، وذلك للحصول على المناقصة الحكومية وإرساء المشروع عليها.

ومنها: الشهادة أن فلانًا من الناس يصلح أن يزوج، أو يؤتمن، أو يشارك في تجارة ونحوها، وهو ليس كذلك.

(١) الضياء اللامع مع الخطب الجوامع (٤/ ٤٥٠)، للشيخ ابن عثيمين.

ومن مفسد شهادة الزور:

أولاً: أن صاحبها قد بنى حاله على الكذب، والافتراء، وطمس الحقائق.

ثانياً: أنه ظلم الذي شهد عليه حتى أخذ بشهادته ماله، وعرضه، وروحه (أحياناً).

ثالثاً: أنه ظلم الذي شهد له، بأن ساق إليه المال الحرام فأخذه بشهادته، فوجبت له النار، مصداقاً لقوله ﷺ: «فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»^(١).

رابعاً: أنه أباح ما حرم الله تعالى وعصمه: من المال، والدم، والعرض^(٢).

خامساً: أن شهادة الزور سبب لزرع الأحقاد، والضغائن في القلوب.

سادساً: أنها تعين الظالم على ظلمه، وتعطي الحق لغير مستحقه.

سابعاً: أنها سبب لسيطرة الفساد، وتمكنهم، وإبعاد الأخيار عن مواقع التأثير، والإصلاح.

ثامناً: أنها سبب لفساد البلاد، والعباد.

تاسعاً: أن فيها زعزعة للثقة، والأمانة بين الناس.

(١) صحيح البخاري برقم ٧١٦٩، وصحيح مسلم برقم ١٧١٣.

(٢) الكبائر، للذهبي (ص ٧٩).

عاشراً: «أن الشاهد بالزور إذا شهد مرة، هانت عليه الشهادة ثانية، وإذا شهد بالصغير، هانت عليه الشهادة بالكبير؛ لأن النفوس بمقتضى الفطرة، تنفر من المعصية وتهابها؛ فإذا وقعت فيها، هانت عليها، وتدرجت من الأصغر إلى ما فوقه»^(١).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) الضياء اللامع من الخطب الجوامع (٤/ ٤٥٣)، للشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ.

الكلمة الثامنة والثلاثون

الحث على التجارة، وبيان بركتها، وحلول لمشكلة البطالة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فقد وردت النصوص من الكتاب والسنة تحث على التجارة وتبين فضلها وبركتها، والاستغناء بها عما في أيدي الناس، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [الملك]. وقال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

قال البغوي: أي: إذا فرغ من الصلاة فانتشروا في الأرض للتجارة والتصرف في حوائجكم^(١). كان عراك بن مالك رضي الله عنه إذا صلى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد، فقال: اللهم أجبت دعوتك، وصليت فريضتك، وانتشرت كما أمرتني، فارزقني من فضلك وأنت خير الرازقين^(٢).

روى الإمام أحمد في مسنده من حديث رافع بن خديج قال: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ،

(٢) تفسير ابن كثير (١٣/ ٥٦٣).

(١) تفسير البغوي (٢/ ٩٤٥).

وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ»^(١).

وروى البخاري في صحيحه من حديث المقدام بن معد يكرب رضي عنه: عن النبي ﷺ قال: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ»^(٢). وفي رواية: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ»^(٣).

وروى البخاري في صحيحه من حديث الزبير بن العوام رضي عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، فَيَكْفَ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»^(٤).

وكما تقدم أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ، فكَذَلِكَ كَانَ غَيْرُهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَانَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَجَّارًا»^(٥). وموسى عليه السلام عمل عند شعيب عشر سنوات يرعى الغنم، ونبينا محمد ﷺ رعى الغنم. روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ». فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ»^(٦). والقراريط دراهم يسيرة.

(١) (٥٠٢/٢٨) برقم (١٧٢٦٥)، وقال محققوه: حسن لغيره.

(٢) برقم (٢٠٧٢).

(٣) سنن الترمذي برقم (١٣٥٨)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٤) برقم (١٤٧١). (٥) صحيح مسلم برقم (٢٣٧٩).

(٦) برقم (٢٢٦٢).

ومن الأدلة على فضل التجارة وبركتها: ما ورد في الصحيحين من حديث أنس: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَأَخَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غِنَى، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَقَاسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَأَزْوَجُكَ، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ، فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَقْطًا وَسَمْنًا^(١).. الحديث.

فعبد الرحمن بن عوف تعفف عن مال أخيه، ثم سعى في التجارة فبارك الله له وفتح عليه بها، فتزوج بعد ذلك، ثم أصبح من تجار المدينة. قال أيوب السخيتاني: قال لي أبو قلابة: الزم السوق فإن الغنى من العافية^(٢).. يعني: الغنى عن الناس.

قال علي بن الفضيل: سمعت أبي وهو يقول لابن المبارك: أنت تأمرنا بالزهد، والتقلل، والبلغة، ونراك تأتي بالبضائع من بلاد خراسان إلى البلد الحرام، كيف ذا؟ فقال ابن المبارك: يا أبا علي إنما أفعل ذا؛ لأصون به وجهي، وأكرم به عرضي، وأستعين به على طاعة ربي^(٣).

سئل الإمام أحمد بن حنبل: ما تقول فيمن جلس في بيته أو مسجده، وقال: لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقي؟ فقال أحمد: هذا رجل جهل العلم، أما سمع قول النبي ﷺ: «وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ

(١) صحيح البخاري برقم ٣٧٨٠، وصحيح مسلم برقم ١٤٢٧.

(٢) إحياء علوم الدين (٢/ ٩٤٣). (٣) تاريخ بغداد (١٠/ ١٦٠).

رُمحي» (١)(٢).

أيضاً قوله ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقْتُمْ كَمَا تُرْزَقُ الطَّيْرُ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا» (٣). فقوله ﷺ حين ذكر الطير: «تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا»، فذكر أنها تغدو في طلب الرزق (٤).

وكان زيد بن مسلمة يغرس في أرضه، فقال له عمر رضي الله عنه: أصبت، استغن عن الناس، يكن أصون لدينك، وأكرم لك عليهم.

وكان أصحاب رسول الله ﷺ يتجرون في البر والبحر، ويعملون في نخيلهم، والقدوة بهم. قال أبو قلابة البصري لرجل: لأن أراك تطلب معاشك، أحب إلي من أراك في زاوية المسجد.

وقال أبو سليمان الداراني: ليس العبادة عندنا أن تصف قدميك وغيرك يقوت لك، ولكن ابدأ برغيفيك فأحرزهما ثم تعبد.

قال الغزالي: «فهذه مذمة الشرع للسؤال والافتكاك على كفاية الأغيار» (٥)، ومن ليس له مال موروث، فلا ينجيه من ذلك بعد الله إلا

(١) مسند الإمام أحمد (٢/٩٢)، وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٥/٥٠٩): إسناده صالح.

(٢) إحياء علوم الدين (٢/٦٠) [طبعة دار الكتب العلمية الثالثة - بيروت].

(٣) سنن الترمذي برقم (٢٣٤٤)، وقال: حديث حسن صحيح؛ ومسند الإمام أحمد (١/٣٣٢) برقم (٢٠٥)، وقال محققوه: إسناده قوي.

(٤) أي: أنها تذهب في أول النهار جائعة، وترجع في آخر النهار، وقد امتلأت بطونها بالطعام.

(٥) الأغيار: جمع غير، والمراد الغير من الناس.

الكسب والتجارة»^(١).

وكما وردت النصوص الكثيرة في فضل التجارة والاستغناء عما في أيدي الناس، فقد وردت نصوص وآثار تذم البطالة وتحذر منها، فمن ذلك: ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عياض بن حمار رضي عنه: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ»، وَفِيهِ: «وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبَرَ لَهُ^(٢)، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا، لَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا».. الحديث^(٣).

ومن ذلك قول عمر بن الخطاب: لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق ويقول: اللهم ارزقني، فقد علمتم أن السماء لا تمطر ذهبًا ولا فضة^(٤). وقال ابن مسعود: «إني لأكره أن أرى الرجل فارغًا، لا في أمر دنياه، ولا في أمر آخرته»^(٥).

ومما تقدم من النصوص والآثار السابقة، يتبين لنا الآتي:

١- أن الإنسان يسعى لرزقه ويبذل الأسباب المشروعة كما أمر، والله تعالى يبارك في هذا السعي، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ (٥٨) [الذاريات]. وقال تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ (٢٢) [الذاريات].

٢- أن الرزق ليس مرتبطًا بالشهادة الدراسية أو الذكاء، أو

(١) إحياء علوم الدين (٢/ ٩٤٢ - ٩٤٤) بتصرف.

(٢) قيل: الذي لا مال له. شرح صحيح مسلم، للنووي (١٧/ ١٩٦).

(٣) برقم (٢٨٦٥). (٤) إحياء علوم الدين (٢/ ٩٤٢).

(٥) نفس المصدر السابق.

الحصول على وظيفة حكومية، فكم من رجل أمي لا يقرأ ولا يكتب، ومع ذلك يملك الأموال الطائلة؟!!

٣- أن المجالات والفرص المتاحة كثيرة، ولكن يحتاج الإنسان لتشغيل الذهن، والتفكير المثمر، والعمل الجاد مع الاستعانة بالله.

وهذه بعض الأسباب التي تعين على نجاح التجارة، أخذت من النصوص الشرعية، وسؤال المختصين في ذلك:

١- حسن النية في التجارة وأن يقصد الاستعفاف والاستغناء عن سؤال الناس. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ»^(١).

٢- الجرأة في الإقدام على العمل التجاري، قال ابن خلدون: وأما من كان فاقداً للجرأة والإقدام من نفسه، فينبغي أن يجتنب الاحتراف بالتجارة^(٢).

٣- الوعي والإدراك لما يقدم عليه من أمور التجارة وتفاصيلها الدقيقة، فالبعض يقدم على التجارة ولكن للأسف لا يتابع أمورها، وإنما يكل الأمور للآخرين من موظفين أو عمال فتحصل الخسارة.

٤- بذل الأسباب الشرعية من الاستخارة التي علمها النبي ﷺ

(١) صحيح البخاري برقم (١٤٦٩)، وصحيح مسلم برقم (١٠٥٣).

(٢) مقدمة ابن خلدون (ص ٤١٠).

أمته، والتوكل على الله، والاعتماد عليه، وكذلك الاستشارة للمختصين في هذا المجال قبل البدء في العمل التجاري، ودراسة المشروع والجدوى الاقتصادية منه، والاستمرار في الاستشارة، حتى يصل المشروع إلى تحقيق أهدافه.

٥- تقوى الله ومراقبته في هذه التجارة، فما اتقى الله امرؤ في أي أمر من أموره، إلا بارك الله له فيه. قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦]. وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِّنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق].

والبعد عن بيع أو شراء ما فيه مخالفات شرعية أو محرمات والتَّوَرُّعُ عن الشُّبُهَات. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ»^(١).

قال ابن حجر: «وفيه أن المكتسب للمال من غير حلٍّ لا يبارك له فيه، لتشبيهه بالذي يأكل ولا يشبع»^(٢).

٦- الاكتفاء بالربح القليل، وعدم النظر إلى الغير من التجار، والاستعجال لِلْحَاقِ بِهِمْ، فمن استعجل شيئاً قبل أوانه عُوِّبَ بِحِرْمَانِهِ، وقد قيل: قليل دائم خير من كثير منقطع.

(١) برقم (٦٤٢٧)، وصحيح مسلم برقم (١٠٥٤) واللفظ له.

(٢) فتح الباري (٢٤٩/١١).

٧- الترتيب المالي للعمل التجاري فيعرف ما له وما عليه؟
وكم سينفق على هذا المشروع من مال؟ وما هي الثمرة
المتوقعة منه؟ وما مقدار هذه الأرباح؟ وغير ذلك من
التفاصيل الدقيقة التي توضح له الأمور، وتساعد على
تجاوز العقبات، ونجاح المشروع.

٨- الصدق في المعاملة من بيع، وشراء، وشراكة والنصح
للمشتري، لما ورد في الصحيحين من حديث حكيم بن
حزام: أن النبي ﷺ قال: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا،
فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا
مُحِقَّتْ بَرَكَهُ بَيْعُهُمَا»^(١).

وروى البخاري ومسلم من حديث جرير بن عبد الله قال:
«بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ
مُسْلِمٍ»^(٢). فَكَانَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا أَوْ بَاعَ، يَقُولُ
لِصَاحِبِهِ: «اعْلَمْ أَنَّ مَا أَخَذْنَا مِنْكَ، أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا أُعْطَيْنَاكَ، فَاخْتَرْ».
وروى الطبراني في ترجمته: أن غلامه اشترى له فرسًا بثلاث مئة،
فلما رآه جاء إلى صاحبه فقال: إن فرسك خير من ثلاث مئة، فلم
يزل يزيده حتى أعطاه ثمان مئة درهم^(٣).

٩- التبكير في البيع، والشراء. روى أبو داود في سننه من

(١) برقم (٢١١٠)، وصحيح مسلم برقم (١٥٣٢)..
(٢) صحيح البخاري برقم (٥٧)، وصحيح مسلم برقم (٥٦).
(٣) فتح الباري (١/١٣٩).

حديث صخر الغامدي رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا». وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا، بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا، وَكَانَ يَبْعَثُ تِجَارَتَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، فَأَثَرَى وَكَثُرَ مَالُهُ^(١).

١٠- أن يرضى التاجر بما قسم الله له من رزق. روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي العلاء بن الشخير قال: حدثني أحد بني سليم، ولا أحسبه إلا قد رأى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْتَلِي عَبْدَهُ بِمَا أَعْطَاهُ، فَمَنْ رَضِيَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ، بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ، وَوَسَّعَهُ؛ وَمَنْ لَمْ يَرْضَ، لَمْ يُبَارِكْ لَهُ»^(٢).

١١- أداء الزكاة في وقتها، ووضعها في مواضعها الشرعية، فهي الركن الثالث من أركان الدين، قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]. فالزكاة طهرة ونماء للمال.

١٢- وضع جزء من الربح للصدقة وهذا من أسباب البركة ونماء المال. روى مسلم في صحيحه من حديث

(١) سنن أبي داود برقم ٢٦٠٦، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٤٩٤) برقم (٢٢٧٠).

(٢) (٤٠٣/٣٣) برقم (٢٠٢٧٩)، وقال محققوه: إسناده صحيح.

أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَبَعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ، لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنْ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِهِ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ»^(١).

١٣- الدعاء، فيكثر من الدعاء بأن يبارك الله له في تجارته ويوسع له فيها، قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (١٨٦) [البقرة].

روى البخاري في صحيحه من حديث عُرْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ^(٢).

وفي الحديث: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»^{(١)(٢)}.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) سنن أبي داود برقم (١٤٧٩)، وسنن الترمذي برقم (٣٢٤٧)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) ومن أراد التوسع في الموضوع، فليراجع رسالة المؤلف (التجارة والأسواق. نصائح وأحكام).

الكلمة التاسعة والثلاثون

تعظيم شعائر الله

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..
قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا يُلْجَأُوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا أَمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ [المائدة: ١].

في هذه الآية الكريمة ينهي عز وجل عباده المؤمنين عن استحلال شعائر الله التي حرمها، وقد تضمن هذا النهي الأمر بتعظيمها وذلك بفعل ما يجب لله تعالى فيها.

وقد وردت الآيات الكريمات مصرحة بتعظيمها، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَن يُعْظِمْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِندَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠].
كما بين تعالى أن من علامات صلاح القلوب واستقامتها تعظيم تلك الشعائر، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَن يُعْظِمْ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

وشعائر الله هي أوامره ونواهيه، وتعظيمها يكون بفعل ما أمر الله به، وترك ما نهى عنه، وبإجلالها بالقلب ومحبتها، وتكميل العبودية فيها غير متهاون، ولا متكاسل، ولا متناقل.
وشعائر الله هي أعلام دينه الظاهرة التي أمر بتعظيمها، ومن

أخصها: بيت الله المحرم، ومناسك الحج، وقد وردت النصوص من الكتاب والسنة تبين بإيضاح كيف يكون تعظيم شعائر الله، وما يترتب على انتهاكها من العقوبات، وحلول سخط الله وغضبه على فاعل ذلك، فمن ذلك:

أن الله تعالى أمر أبانا إبراهيم عليه السلام وابنه إسماعيل بتطهير بيته، فقال تعالى: ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهْرًا بَيْنَ اللَّطَائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ (البقرة: ١٢٥) وقال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ (الحج: ٢٦).

وفي هاتين الآيتين الكريمتين بيان لحكمة التطهير الذي أمر الله به، وتطهيره بإزالة النجاسات، والأقذار من التعظيم الذي أمر الله به، غير أن المقصود الأعظم تطهيره من الشرك والمشركين، والزنادقة الملحدين، وتخليصه لعباد الله الموحدين الطائفين، والعاكفين، والقائمين، والركع السجود، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ (التوبة: ٢٨).

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي بكر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَهْدَ إِلَيْهِ فِي حَجَّةِ الْعَامِ التَّاسِعِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: أَنَّ يُؤْذَنَ فِي النَّاسِ: «أَلَّا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ» (١).

(١) صحيح البخاري برقم (١٦٢٢)، وصحيح مسلم برقم (١٣٤٧).

وإن مما يرى من مشاهد التبرج والسفور في المسجد الحرام، لهو شبيه بما نهى عنه رسول الله ﷺ مع فارق بينهما من جهة القصد، فالمشركون كانوا يطوفون بالبيت عراة يقولون: لا نطوف في ثياب عصينا الله فيها، فهم بذلك يقصدون تعظيم الله، فلم ينفعهم ذلك القصد الحسن لأن عملهم مبتدع غير مشروع؛ أما المتبرجات اللاتي يشاهدن عند بيت الله الحرام، وفي مناسك الحج والعمرة، فقد انعدم لديهن الأمران جميعاً، وهما حسن القصد، وصحة العمل، فإلى الله المشتكى، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

ومن شعائر الله العظيمة ومناسك عبادته: الصفا والمروة التي شرع الله السعي بينهما، وجعله ركناً لا يتم الحج إلا به، قال تعالى: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ (١٥٨) [البقرة].

وإن من تعظيم شعائر الله تعالى: أداء المناسك على الوجه الموافق لسنة النبي ﷺ من طواف بالبيت، وسعي بين الصفا والمروة، ووقوف بعرفة في يوم عرفة مع عموم المسلمين، ومبيت بمزدلفة والصدح بذكر الله، وتوحيده عند المشعر الحرام، ورمي الجمار اقتداءً بإمام الموحدين إبراهيم عليه السلام، وبخاتم النبيين محمد ﷺ في غير غلو، ولا تفريط. وقد كان ﷺ يؤكد ويكرر في حجته التي حجها عند كل منسك الاقتداء به والالتيان بما يفعله، فيقول: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ، فَلَعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا»^(١).

(١) صحيح مسلم برقم (١٢٩٧).

فبأبي هو وأمي، فلقد بلغ رسالته، وأدى أمانته، ونصح أمته، فأين منا من يستجيب له؟ فيحيا سعيداً، ويموت راضياً مرضياً: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال].

لقد خاب وخسر من لم يعظم شعائر الله، وانتهك حرماته، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَكْفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَاكِ يَظْلَمِ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج].

روى البخاري ومسلم في صحيحهما عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهَا، فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» (١).

فكل ما حرم الله على عباده فهو في مكة أعظم حرمة، وأشد جرمًا، وأكبر خطيئة، فمكة بلد حرمها الله واختارها بحكمته، وجعل فيها بيته، الذي هو أول بيت وضع للناس ليفدوا إليه ويطوفوا به، فهي أم القرى بنص كتاب الله وإن رغمت أنوف الحاقدين الضالين، فمن زعم أن أم القرى هي قم أو غيرها فقد كذب القرآن، ومن كذب القرآن فهو من الكافرين، وعليه لعنة الله،

(١) صحيح البخاري برقم (١٠٤)، وصحيح مسلم برقم (١٣٥٤).

والملائكة والناس أجمعين، قال تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلِيدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (١٧) ﴿أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٨) ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ (١٩) ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأُولَى الْأَلْبَبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٢٠) [المائدة].

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



خطر الإلحاد وانتشاره في بلاد المسلمين

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فإن من المصائب العظمى، والبلايا الكبرى التي ابتلي بها العالم الإسلامي في الآونة الأخيرة: ظهور الإلحاد ونشره من قبل أعداء الإسلام وأعني بالإلحاد الكفر بالله، والميل عن طريق أهل الإيمان، والرشد، وظهور التكذيب بالخالق، وبالبعث، والجنة، والنار، والتطاول على الله أو على النبي ﷺ، أو على دين الإسلام، ونحو ذلك. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخَفُونَ عَلَيْنَا﴾ [فصلت: ٤٠]. وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

ومواقع نشر الإلحاد كثيرة كالقنوات الفضائية، والمواقع الإلكترونية والمقاهي الليلية المغلقة، وشبكة التواصل الاجتماعي، والفيسبوك، وتويتر والكتب، والمقالات، والصحف، والمجلات.. وغيرها. وللأسف أن هؤلاء الملاحدة قد زاد شرهم في الآونة الأخيرة، وبدؤوا يصرحون بكفرهم وزندقتهم عبر الوسائل الإعلامية السابقة، مع أنهم وُلِدُوا في بيئة مسلمة، ومن أبوين مسلمين، ولكن الشياطين اجتالهم عن الدين القويم إلى هذا المسلك المنحرف، قال تعالى:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَعْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ [النساء].

روى مسلم في صحيحه من حديث عياض المجاشعي: أن النبي ﷺ قال: «وإني خلقت عبادي حنفاءً كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم»^(١).

ومن أقوال هؤلاء الملاحدة قبّحهم الله:

قول أحدهم: الله والشيطان وجهان لعملة واحدة، وقال أيضًا: الانتحار نصر على الله.

وقال آخر: عليك أن تثبت وجود الله علميًا وبالصور، وبعدها تثبت أنه هو من خلق الذبابة التي تتحدّون فيها العالم.

وقال آخر: بالنسبة للقرآن فهو لون أدبي معروف لدى العرب، قبل الإسلام، وبعد الإسلام.

وقال آخر: أنا لا أؤمن بحديث شرب أبوال الإبل، وحديث الذبابة لأنها تتنافى مع العقل الصحيح، والفترة السليمة.

وقال آخر: أعتقد أن الأديان مجرد تراث وفلكلور.

وقالت إحداهن: إن كان الله في قسوته يتمثل بوجه أمي، فهو غاضب على الدوام علينا، قال تعالى: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف].

وقد سبق هؤلاء الملحدون مثلهم كثير، قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا قَالُوا﴾ [المائدة: ٦٤].

وقال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١].

وحكى الله عن فرعون قوله: ﴿يَأْتِيهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨].

وحكى الله عنهم قولهم في القرآن: ﴿وَقَالُوا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ أَكُتِّبَهَا فِيهِ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفرقان]. فهؤلاء هم قدوتهم ومثلهم الذي يتبعونه، وأخطر ما في هؤلاء الملحدين، زعم بعضهم أنه مسلم، بل ربما ادعى الصلاح والإصلاح، كما حكى الله عن قائدهم فرعون لعنه الله عندما قال: ﴿مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [٢٩] ﴿غافر﴾.

وبناءً على ما سبق، فقد تمت دراسة هذه الظاهرة من بعض الدعاة، والمصلحين، وتبينت لهم أسبابها، وأذكر هنا بعضاً من تلك الأسباب، للحد من سلوكها وإنكارها:

١- الابتعاث إلى بلاد الكفار للدراسة دون التقيد بالضوابط الشرعية، ويبقى الطالب هناك سنوات عديدة، فينهر بالحضارة الغربية الزائفة، ويختلط بالكفرة والملحدين من اليهود والنصارى وغيرهم، مع ضعف العلم الشرعي للرد على شبهاتهم وضلالتهم، فيبقى متشككاً في دينه وعقيدته، وفي النهاية قد ينتهي به الأمر إلى الإلحاد والزندقة، كما

حصل لبعضهم عند عودته إلى بلاده، وتنكره لدينه، وعقيدته، بل إن بعضهم أثر البقاء في بلاد الكفار، وعدم العودة إلى ديار المسلمين. قال الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ: «السفر إلى البلاد التي فيها الكفر، والضلال، والحرية، وانتشار الفساد من الزنا، وشرب الخمر وأنواع الكفر، والضلال، فيه خطر كبير وعظيم على الرجل، والمرأة، وكم من صالح سافر ورجع فاسداً؟! وكم من مسلم رجع كافراً؟!»^(١).

٢- القراءة فيما يسمى بكتب الفكر والفلسفة، أو الحداثة التي تحوي الإلحاد والزندقة، ورد الأحاديث الصحيحة بحجة أنها تنافي العقل، وفي هذه الكتب أيضاً تمجيد لحضارة الغرب الزائفة، وأن سبب تخلف المسلمين هو تمسكهم بدينهم وأخلاقهم، والتعرض للذات الإلهية بالتنقص، فالقراءة في مثل هذه الكتب المسمومة يؤثر على عقيدة القارئ، ومع كثرة القراءة، وتنوع الكتب، قد ينشأ عنده الفكر الإلحادي، كما صرَّح بعضهم بأن سبب اعتناقه لفكر الإلحاد هو القراءة في كتب النصارى المستشرقين، والعلمانيين المحسوبين على المسلمين.

٣- الاطلاع والتصفح والنظر للمواقع الإلكترونية، أو القنوات الفضائية اليهودية، أو النصرانية التي تدعو لعقيدة التثليث، أو الشيوعية الإباحية، وقد تكون البداية الاطلاع من باب الفضول، ومعرفة ما عند الغير، فيقع المحذور.

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢/ ١٩٥)، للشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ.

٤- حب الشهوات والملذات، والتخلص من التكاليف الشرعية والانطلاق في عالم الإباحية، والمجون، قال تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣].

٥- إهمال الآباء تربية أبنائهم التربية الإسلامية الصحيحة. روى أبو داود في سننه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قال: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ»^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «فمن أهمل تعليم ولده ما ينفعه وتركه سدى، فقد أساء غاية الإساءة، وأكثر الأولاد، إنما جاء فسادهم من قبل الآباء وإهمالهم، وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه، فأضاعوهم صغاراً، فلم يتفنعوا بأنفسهم، ولم ينفعوا آباءهم كباراً»^(٢).

٦- مخالطة رفقاء السوء، والإنسان مجبول على التأثر بصاحبه وجليسه، والأرواح جنود مجندة. روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ، إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً؛ وَنَافِخُ الْكِيرِ، إِمَّا

(١) سنن أبي داود برقم ٤٩٥، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/ ٩٧) برقم ٤٦٦.

(٢) تحفة المودود في أحكام المولود، ص ٨٠.

أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً»^(١). فجلس
السوء يؤثر على صاحبه، ويدعوه إلى البعد عن الدين
ومماثلته في الوقوع في المحرمات. قال أمير المؤمنين
عثمان بن عفان رضي الله عنه: ودت الزانية لو زنى النساء كلهن.
وصدق الله القائل: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾
[النساء: ٨٩]. وقال تعالى: ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ
تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾^(٢) [النساء].

٧- التفكك الأسري، وذكرت إحدى الطبيبات النفسية أنه
بعد عدة نقاشات مع هؤلاء الملاحدة، تقول: «تكونت
لدي قناعات بأنهم من أسر مفككة، ومن الفاشلين في
التكيف مع الحياة والمجتمع، وناقمين على الظروف
التي وجدوا أنفسهم فيها، وأنهم لجؤوا للإلحاد وغيره من
التوجهات الفكرية، هروباً من الواقع الذي يعيشونه لضعف
شخصياتهم، وأحياناً التقليد الأعمى للمجتمع الغربي
بكل آفاته، وأمراضه النفسية التي ترسخت في العقلية
الملحدة»^(٢).

٨- العجب والغرور بالنفس، واستحقار الناس كما حصل
لأحدهم: كان يؤلف المؤلفات العظيمة في الدفاع عن
العقيدة والدين، حتى أعجب بنفسه، وأصابه الغرور، حتى

(١) صحيح البخاري برقم (٥٥٣٤)، وصحيح مسلم برقم (٢٦٢٨).

(٢) د. سناء المجذوب استشارية الطب النفسي في تصريح لصحيفة سبق الإلكترونية.

استحققر الأنبياء، وقال: إن العلم الذي عنده والفضل، لو قسم على الخلق، لأغنى عما عند الرسل، وألف كتابه المعروف: (هذه هي الأغلال)، يعني بها ثوابت الإسلام، وتكلم في الأنبياء، وكذب أشياء في القرآن.. فإننا لله وإنا إليه راجعون.

أما طرق العلاج فمنها:

١- إحالة هؤلاء العابثين من الزنادقة وغيرهم إلى القضاء الشرعي، وتنفيذ أحكام الشريعة فيهم، وفي الحديث: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»^(١).

٢- أن يقوم حكام المسلمين بواجبهم، وذلك بمنع أسباب الإلحاد وعدم السماح بنشرها بين المسلمين، سواء كان كتباً، أو مواقع، أو قنوات، أو برامج إذاعية، أو فضائية، أو مقالات، أو تجمعات.

٣- توجيه الوزارات المعنية كالإعلام، والشؤون الإسلامية، ووزارة التعليم العالي، والمؤسسات التعليمية، والمدارس الحكومية، والقنوات الإسلامية ببث البرامج النافعة التي تغرس الإيمان، وترد على شبه الإلحاد والتشكيك في الدين، وتعظم الدين في قلوب الناس، وتربية النشء من طلاب وطالبات على العقيدة الصحيحة، والتأكيد على الخطباء

(١) صحيح البخاري برقم ٦٩٢٢.

والدعاة والمشايخ بمواجهة بؤادر الإلحاد الآخذة في التوسع، وإقامة المحاضرات، والدروس، والندوات، وتوزيع الكتب والمقالات التي تحارب الفكر الإلحادي.

٤- التواصل مع الشباب الذين ابتلوا بمثل هذه الشكوك ودلائهم على الحق، والرد على كل الشبهات التي تعترضهم، فالعلماء هم أقدر الناس على الرد عليها، وعليهم أن يقوموا بما أوجب الله عليهم من نشر هذا العلم، بكل ما يستطيعون عبر الوسائل الحديثة، وفتح أبواب مجالسهم لهم.

٥- على الآباء والأمهات، والمعلمين، والمعلمات، أن يقوموا بواجبهم في تربية الجيل على الإيمان، والخير والهدى، وتحذيرهم من الكفر، والفسوق والعصيان، والمسؤولية في ذلك كبيرة.. وفي الحديث: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(١).

جاء في قرار هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية:

١- عدم إرسال أي طالب للدراسة في الخارج من المدنيين، والعسكريين على حساب الدولة، أو على الحساب الخاص إلا بعد مرحلة الجامعة، وبعد الزواج، والخدمة مدة من الزمن حتى يصلب عوده وترسخ عقيدته، ويعرف عقيدة السلف، والمذاهب الهدامة والمنحرفة، ويعرف زيفها لئلا يسهل صده عن دين الله.

(١) صحيح البخاري برقم ٢٥٥٨، وصحيح مسلم برقم ١٨٢٩.

على حساب الحكومة، أو إحدى المؤسسات^(١).

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾.

وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) مختصراً وللمرجعة رقم القرار ٨٨، وتاريخ ١١ / ١١ / ١٤٠١ هـ.

فهارس الجزء (٨)

الفهرس الأول فهرس الكلمات حسب موضوعات الكتاب^(١)

الكلمة	الصفحة	الكلمة	الصفحة
كتاب العلم		« د- قسم الفقه »	
١- التعليم. قواعد، وفوائد ١١٩		١- أحكام العقيدة وفضاياها ١٧٧	
٢- خطر الفتوى ٧١		٢- أحكام الأضحية وفضاياها .. ١٨٧	
« أ- قسم العقيدة »		٣- من أحكام الأطعمة ٣١٥	
توحيد الربوبية		« الطهارة والصلاة »	
١- الإيمان بالله ٣٠٧		١- فضل الوضوء والتميم وصفتها . ٥٧	
٢- تعظيم شعائر الله ٣٤٧		٢- خطبة الجمعة. فوائد وتنبهات (١) ١٥٥	
٣- خطر الإلحاد، وانتشاره في بلاد المسلمين ٣٥٣		٣- خطبة الجمعة. فوائد وتنبهات (٢) ١٦٥	
« بد- قسم التفسير »		٤- المسح على الخفين ٢٥٧	
١- تأملات في سورة الناس ٤٣		٥- سجود السهو ٢٦٩	
٢- سورة العلق ٢٠٩		٦- صلاة الاستسقاء ٢٤٧	
« ج- الحديث »		٧- صلاة أهل الأعذار ٢٨١	
١- شرح حديث «ما ذئبان جائعان» ١٠١		٨- الإمامة. حقوق وواجبات ... ٢٢٧	
٢- شرح حديث «اعدد ستاً بين يدي الساعة» ٢١٧		« آداب عامة »	
		١- آداب الطريق ٥١	

(١) بعض الكلمات قد يتكرر ذكرها في أكثر من موضع لمناسبة ذلك.

الصفحة	الكلمة	الصفحة	الكلمة
٥- فضائل أمهات المؤمنين		« المحرمات »	
رضي الله عنهن ١٩٩		١- الانتحار ٢٩	
٦- فضائل أهل البيت، وحقوقهم. ٢٩٥		٢- السرقة ٨٣	
« السير »		٣- شهادة الزور، والتحذير منها. ٣٢٧	
١- فضائل أمهات المؤمنين		« صيانة الأعراض »	
رضي الله عنهن ١٩٩		١- الغيرة على الأعراض ٩	
٢- فضائل أهل البيت، وحقوقهم. ٢٩٥		٢- إصلاح البيوت ١٥	
« قضايا اجتماعية »		٣- التحذير من قذف المؤمنين	
١- حقوق الجار ٣٥		والمؤمنات ٦٥	
٢- آداب الطريق ٥١		« المواعظ والرقائق »	
٣- الأسواق. نصائح		١- فضل العبد التقي الخفي ١٠٧	
وأحكام (١) ١٢٧		٢- الإتيان ٧٧	
٤- الأسواق. نصائح		« الفضائل »	
وأحكام (٢) ١٣٥		« الطهارة »	
٥- العزلة والاختلاط ٢٣٥		١- فضل الوضوء، والتيمم،	
٦- الحث على التجارة، وبيان		وصفتيهما ٥٧	
بركتها، وحلول لمشكلة البطالة ٣٣٥		« فضائل عامة »	
٧- المستشفيات. واقعها		١- فضل بناء المساجد ورعايتهما ٢١	
ووسائل إصلاحها ١٤٥		٢- فضل الأذان والمؤذنين ٩١	
« توجيهات عامة »		٣- أحكام العقيقة وفضائلها ١٧٧	
١- ولي الأمر. حقوق وواجبات ١١١		٤- أحكام الأضحية وفضائلها .. ١٨٧	

الفهرس الثاني فهرس الكلمات حسب تسلسل الكتاب

الموضوع	الصفحة
تقديم فضيلة الشيخ عبد العزيز الراجحي	٥
المقدمة	٧
الغيرة على الأعراض	٩
إصلاح البيوت	١٥
فضل بناء المساجد ورعايتها	٢١
الانتحار	٢٩
حقوق الجار	٣٥
تأملات في سورة الناس	٤٣
آداب الطريق	٥١
فضل الوضوء والتيمم وصفتهما	٥٧
التحذير من قذف المؤمنين والمؤمنات	٦٥
خطر الفتوى	٧١
الإتقان	٧٧
السرقه	٨٣
فضل الأذان والمؤذنين	٩١
شرح حديث «ما ذئبان جائعان»	١٠١
فضل العبد التقي الخفي	١٠٧
ولي الأمر. حقوق وواجبات	١١١
التعليم. قواعد وفوائد	١١٩
الأسواق. نصائح وأحكام رقم (١)	١٢٧
الأسواق. نصائح وأحكام رقم (٢)	١٣٥

الموضوع	الصفحة
المستشفيات. واقعها، ووسائل إصلاحها	١٤٥
خطبة الجمعة. فوائد وتنبهات رقم (١)	١٥٥
خطبة الجمعة. فوائد وتنبهات رقم (٢)	١٦٥
أحكام العقيقة، وفضائلها	١٧٧
أحكام الأضحية، وفضائلها	١٨٧
فضائل أمهات المؤمنين رضي الله عنهن	١٩٩
سورة العلق	٢٠٩
شرح حديث «اعدد ستاً بين يدي الساعة»	٢١٧
الإمامة حقوق، وواجبات	٢٢٧
العزلة والاختلاط	٢٣٥
صلاة الاستسقاء	٢٤٧
المسح على الخفين	٢٥٧
سجود السهو	٢٦٩
صلاة أهل الأعذار	٢٨١
فضائل أهل البيت، وحقوقهم	٢٩٥
الإيمان بالله	٣٠٧
من أحكام الأطعمة	٣١٥
شهادة الزور، والتحذير منها	٣٢٧
الحث على التجارة، وبيان بركتها، وحلول لمشكلة البطالة	٣٣٥
تعظيم شعائر الله	٣٤٧
خطر الإلحاد، وانتشاره في بلاد المسلمين	٣٥٣



الفهرس التقريبي لموضوعات الموسوعة

من (١ - ٨)

فهرس الكلمات حسب موضوعات الموسوعة من الجزء الأول إلى الجزء الثامن^(١)

الموضوع الجزء / الصفحة

كتاب العلم

- ١- طلب العلم الشرعي ٨١٩ / ٣-١
- ٢- وصايا لطلبة العلم ٨١٩ / ٣-١
- ٣- كلمة توجيهية للمدرسين ٤٢١ / ٣-١
- ٤- الفقه في الدين وفضله ٦٩٣ / ٣-١
- ٥- التعليم قواعد، وفوائد ٣٢٥ / ٧-٦
- ٦- خطر الفتوى ٧١ / ٨

أ- (قسم العقيدة)

توحيد الربوبية والعبادة

- ١- تفسير سورة الفاتحة ٨٤٧ / ٣-١
- ٢- تفسير سورة الكرسي ٦١١ / ٣-١
- ٣- قدرة الله ٧٩١ / ٣-١
- ٤- نعمة الهداية ٥٨٣ / ٣-١
- ٥- الأجل والرزق ٣٠٣ / ٣-١
- ٦- الأسباب الجالبة لمحبة الله ٥٣٥ / ٣-١
- ٧- وقفات مع سورة الكافرون ٥٦٣ / ٣-١
- ٨- الإيمان بالله ٣٠٧ / ٨

(١) بعض الكلمات قد يتكرر ذكرها في أكثر من موضع لمناسبة ذلك.

- ٩- تعظيم شعائر الله ٣٤٧ / ٨
- ١٠- خطر الإلحاد وانتشاره في بلاد المسلمين ٣٥٣ / ٨
- ١١- الإخلاص ١٥ / ٣-١
- ١٢- معنى لا إله إلا الله ٨٢٥ / ٣-١
- ١٣- أصل الدين وقاعدته ١٨١ / ٣-١
- ١٤- التوكل ٢٩١ / ٣-١
- ١٥- الولاء والبراء ٢٤١ / ٣-١
- ١٦- الأمن من مكر الله ١٦٥ / ٥-٤
- ١٧- الخوف من الله ١٨٥ / ٥-٤
- ١٨- الإنابة ٦٤٩ / ٧-٦
- ١٩- المفهوم الخاطئ للدين ٣٦٣ / ٥-٤
- ٢٠- اليقين ٣٧٧ / ٥-٤
- ٢١- نزول المطر ٥٢٩ / ٥-٤
- ٢٢- قوله تعالى ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ﴾ ... ٦٢١ / ٥-٤

خطر الشرك والكفر

- ١- التحذير من الشرك ١٣٣ / ٣-١
- ٢- نواقض الإسلام العشرة ٢٧٣ / ٣-١
- ٣- إن من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا ٢٢٥ / ٥-٤
- ٤- الإعراض عن الدين ٣٥٣ / ٥-٤
- ٥- خطورة السحر وتحريم الذهاب إلى السحرة ٤٧٥ / ٥-٤
- ٦- الكفر وأنواعه ٤٠١ / ٧-٦
- ٧- الرياء ٢٣٧ / ٧-٦

التحذير من النفاق والفرق الضالة والتمسك بالكتاب والسنة

- ١- خطر النفاق ١-٣ / ٧٣٩
- ٢- مبطلات الأعمال ١-٣ / ٢٩٧
- ٣- خطورة الاستهزاء بالدين ٤-٥ / ٣٦٣
- ٤- خطر الرافضة ٤-٥ / ٢١٣
- ٥- صفات اليهود ٤-٥ / ٦٢٧
- ٦- خطر النصيرية ٦-٧ / ٣٣١
- ٧- الاعتصام بالكتاب والسنة ٦-٧ / ٤٠٧

توحيد الأسماء والصفات

- ١- شرح اسم الله العزيز ١-٣ / ٥٠٧
- ٢- شرح اسم الله الشافي ١-٣ / ٥٤٧
- ٣- شرح اسم الله الحكيم ١-٣ / ٥٧٧
- ٤- شرح اسم الله الخالق ٤-٥ / ٤٣
- ٥- شرح اسم الله الفتاح ٤-٥ / ١٠٧
- ٦- شرح اسم الله اللطيف ٤-٥ / ٢١٩
- ٧- شرح اسم الله الرزاق ٤-٥ / ٣٣٣
- ٨- شرح اسم الله الكافي ٤-٥ / ٤٠٣
- ٩- شرح اسم الله الغني ٤-٥ / ٤٣٩
- ١٠- شرح اسم الله الشهيد ٤-٥ / ٤٨٧
- ١١- شرح اسم الله البصير ٤-٥ / ٥١٥
- ١٢- شرح اسم الله السميع ٤-٥ / ٥٤٩
- ١٣- شرح اسم الله الوارث ٤-٥ / ٦٠٥
- ١٤- شرح اسم الله الحليم ٦-٧ / ٣١

- ١٥- شرح اسم الله الحفيظ، الحافظ ١٢٥ / ٧-٦
- ١٦- شرح اسم الله الغافر، الغفار، الغفور ٦٨٧ / ٧-٦

أركان الإسلام

- ١- معنى لا إله إلا الله ٨٢٥ / ٣-١
- ٢- الصلاة ومكانتها في الإسلام ٣٢٣ / ٣-١
- ٣- الزكاة ٥٨٩ / ٣-١
- ٤- فضل رمضان ٦٧ / ٣-١
- ٥- الحج وجوبه ٢٦٧ / ٣-١

أركان الإيمان

- ١- الإيمان بالله ٣٠٧ / ٨
- ٢- الإيمان بالملائكة عليهم السلام ٥٨٥ / ٧-٦
- ٣- الإيمان بالكتب السابقة وآثاره ٦١٥ / ٧-٦
- ٤- الإيمان بالرسول الكرام ﷺ ٧٦١ / ٧-٦
- ٥- البعث بعد الموت ٤٢١ / ٥-٤
- ٦- فوائد الإيمان بالقضاء والقدر ٥٤١ / ٧-٦

الإيمان باليوم الآخر

- ١- عذاب القبر ونعيمه ٣٤٥ / ٣-١
- ٢- حوض النبي ﷺ ٥٤١ / ٣-١
- ٣- رؤية الله تعالى ١٣٩ / ٥-٤
- ٤- الميزان ١٨١ / ٥-٤
- ٥- الإيمان بالكرام الكاتبين ١٩٥ / ٥-٤
- ٦- رضوان الله ٢٠١ / ٥-٤
- ٧- ما ينتفع به الميت ٣٤١ / ٥-٤

- ٨- البعث بعد الموت ٤-٥ / ٤٢١
- ٩- موقف الحساب ٤-٥ / ٥٩٧
- ١٠- النفخ في الصور ٤-٥ / ٦١٥
- ١١- الحشر وأهواله ٦-٧ / ٢٥
- ١٢- من أهوال يوم القيامة ٦-٧ / ١٤٩
- ١٣- الشفاعة ٦-٧ / ٦٩
- ١٤- القنطرة بين الجنة والنار ٦-٧ / ٥٧٩
- ١٥- الجنة والنار كأنها رأي عين ٦-٧ / ٨٧

الفتن وأشرط الساعة

- ١- فتنة المال ٤-٥ / ٦١
- ٢- فتنة النساء ٤-٥ / ٦٧
- ٣- فتنة الدنيا ٤-٥ / ٧٣
- ٤- فتنة الدجال ١-٣ / ٥٧١
- ٥- شرح حديث «اعدد ستاً بين يدي الساعة» ٨ / ٢١٧

ب- قسم التفسير

- ١- سورة الفاتحة ١-٣ / ٨٤٧

سورة البقرة

- ١- وقفة مع قوله تعالى ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ .. ١-٣ / ٢٢٥
- ٢- وقفة مع قوله تعالى ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَبْعَ مِلَّتَهُمْ﴾ .. ٤-٥ / ٦٢١
- ٣- تفسير آية الكرسي ١-٣ / ٦١١
- ٤- تأملات في قوله تعالى ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ ١-٣ / ٢٣٥
- ٥- وقفات مع أواخر سورة البقرة ٦-٧ / ٢٦٣

سورة آل عمران

- ١- وقفة مع قوله تعالى ﴿رُئِينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾ ٤٠٣ / ٣-١
- ٢- تأملات في قوله تعالى ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ﴾ ١٥١ / ٣-١
- ٣- وقفة مع قوله تعالى ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ﴾ ٢٠٣ / ٣-١
- ٤- وقفة مع قوله تعالى ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ٨٤١ / ٣-١
- ٥- تأملات في قوله تعالى ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَالرَّسُولِ﴾ ٣٩ / ٧-٦
- ٦- فوائد من قوله تعالى ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ ١٧٥ / ٧-٦
- ٧- دروس وعبر من قوله تعالى: ﴿لَا يَغْرَنَكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبَلَدِ﴾ ٢٩١ / ٥-٤

سورة النساء

- ١- تأملات في قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا﴾ ... ٥٥ / ٧-٦

سورة المائدة

- ١- تأملات في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ٦١١ / ٥-٤

سورة الأنعام

- ١- فوائد من قوله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ﴾ ٩٩ / ٧-٦
- ٢- تأملات في قوله تعالى ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ ١١٧ / ٧-٦

سورة هود

- ١- فوائد من قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ دَابَّتْ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ ... ١٥ / ٥-٤

سورة الأنفال

- ١- تأملات في قوله تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ﴾ ١٥٧ / ٧-٦
- ٢- تأملات في قوله تعالى ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ ٢٨٩ / ٧-٦

٣- تأملات في قوله تعالى ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا﴾ ٢٩٥ / ٧-٦

سورة التوبة

١- تأملات في قوله تعالى ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ﴾ ٢٠٩ / ٧-٦

٢- تأملات في قوله تعالى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ ... ٢٤٣ / ٧-٦

٣- فوائد من قوله تعالى ﴿وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ﴾ ١٣٧ / ٧-٦

سورة الحجر

١- تأملات في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَاقِبِينَ فِي جَنَّتٍ وَعُيُونٍ﴾ ٨٥ / ٥-٤

٢- تأملات في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ ٥٠٣ / ٥-٤

٣- الوقفة الثانية مع قوله تعالى ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ (٢) ٥٠٩ / ٥-٤

سورة الإسراء

١- تأملات في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ﴾ ٢٢٧ / ٧-٦

سورة الكهف

١- فوائد من قوله تعالى ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ ... ١٨٥ / ٣-١

سورة مريم

١- وقفة مع قوله تعالى ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ ١٦٩ / ٣-١

٢- وقفة مع قوله تعالى ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ﴾ ٦٥٩ / ٣-١

سورة طه

١- وقفة مع آيات من كتاب الله ﴿قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا﴾ ١٩٩ / ٣-١

سورة الأحزاب

١- فوائد من قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ﴾ ٣٧١ / ٥-٤

سورة يس

- ١- وقفة مع آيات من كتاب الله ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ﴾ ١-٣ / ٤٩١

سورة فصلت

- ١- تأملات في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي قَالَ أَرَبُّاَ اللَّهِ﴾ ٤-٥ / ١٣٣

سورة الزخرف

- ١- دروس وعبر من قوله تعالى ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ ١-٣ / ١٨٩

سورة الطور

- ١- تأملات في قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ﴾ ١-٣ / ٤٩٧

سورة الرحمن

- ١- فوائد من قوله تعالى ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ﴾ ٦-٧ / ١٩٣

سورة الصف

- ١- وقفة مع آيتين من كتاب الله ١-٣ / ١٤٥

سورة التحريم

- ١- وقفة مع قوله تعالى ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ آمَنُوا فَوَافُؤُا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيكُمْ﴾ ١-٣ / ٢٥٧

سورة الحاقة

- ١- تأملات في قوله تعالى ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَى كَتَبَهُ بِإِيمَانِهِ﴾ ٦-٧ / ٧٥

سورة الإنسان

- ١- تأملات في قوله تعالى: ﴿مُتَكَبِّرِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرْيَاكِ﴾ ٤-٥ / ٤٥٧

جزء عم

- ١- تأملات في قوله تعالى: ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا﴾ ٤-٥ / ٥٦٧

- ٢- تأملات في قوله تعالى: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا﴾ ٥٧٣ / ٥-٤
- ٣- تأملات في سورة الانفطار ٤١٩ / ٧-٦
- ٤- تأملات في قوله تعالى ﴿كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًا﴾ ٢١ / ٧-٦
- ٥- تأملات في سورة الضحى ٢٥٧ / ٥-٤
- ٦- تأملات في سورة الشرح ٦٤٣ / ٧-٦
- ٧- تأملات في سورة التين ٦٠١ / ٧-٦
- ٨- تأملات في سورة العلق ٢٠٩ / ٨
- ٩- تأملات في سورة الزلزلة ٥٥٥ / ٥-٤
- ١٠- فوائد وحكم من سورة العاديات ٣٩٥ / ٧-٦
- ١١- وقفات مع سورة القارعة ٢٠٧ / ٥-٤
- ١٢- وقفات مع سورة التكاثر ٢١٣ / ٣-١
- ١٣- وقفات مع سورة العصر ٣٧٩ / ٣-١
- ١٤- وقفات مع سورة الهمزة ٤٨١ / ٥-٤
- ١٥- وقفات مع سورة الفيل ٤٨٥ / ٧-٦
- ١٦- وقفات مع سورة قريش ٥٢١ / ٧-٦
- ١٧- وقفات مع سورة الماعون ٦٨٧ / ٣-١
- ١٨- وقفات مع سورة الكوثر ٤٣١ / ٧-٦
- ١٩- وقفات مع سورة الكافرون ٥٦٣ / ٧-٦
- ٢٠- وقفات مع سورة النصر ٤٦١ / ٧-٦
- ٢١- وقفات مع سورة المسد ٤٢٧ / ٥-٤
- ٢٢- وقفات مع سورة الإخلاص ٢١٩ / ٣-١
- ٢٣- وقفات مع سورة الفلق ٨٣١ / ٣-١
- ٢٤- وقفات مع سورة الناس ٤٣ / ٨

ج- الحديث

- ١- شرح حديث السبعة الذين يظلمهم الله ٢١ / ٣-١
- ٢- شرح حديث من ترك شيئاً لله ٥٣ / ٣-١
- ٣- شرح حديث بعثت بالسيف بين يدي الساعة ٢٠٧ / ٣-١
- ٤- وقفة مع حديث وفاة أبي طالب ٢٢٩ / ٣-١
- ٥- وقفة مع حديث جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: عش ما شئت .. ٣٦٩ / ٣-١
- ٦- شرح حديث يتبع الميت ثلاثة ٤٣٩ / ٣-١
- ٧- فوائد من حديث خبيب بن عدي ٧٥٧ / ٣-١
- ٨- وقفة مع قوله ﷺ: شاب نشأ في عبادة الله ١٢٧ / ٣-١
- ٩- شرح حديث إن أحكم يجمع خلقه في بطن أمه ٣٠٣ / ٣-١
- ١٠- شرح حديث من أصبح آمناً في سربه ٦٠٥ / ٣-١
- ١١- شرح حديث لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ٤٩ / ٥-٤
- ١٢- شرح حديث حسب ابن آدم لقيمات ١٧١ / ٥-٤
- ١٣- شرح حديث أسرعوا بالجنازة ٣٥٩ / ٥-٤
- ١٤- شرح حديث احفظ الله يحفظك ٤٥١ / ٥-٤
- ١٥- شرح حديث الثلاثة الذين آواهم المبيت ٥١٩ / ٥-٤
- ١٦- شرح حديث اللهم اقسّم لنا من خشيتك ٥٦١ / ٥-٤
- ١٧- شرح حديث ما ذئبان جائعان ١٠١ / ٨
- ١٨- شرح حديث اعدد ستاً بين يدي الساعة ٢١٧ / ٨

د- الفقه

- ١- الفقه في الدين وفضله ٣٢٥ / ٧-٦
- ٢- من أحكام وآداب السفر ١٤١ / ٧-٦
- ٣- اتباع الهوى ٣١٩ / ٧-٦

- ٤- التحايل على الأحكام الشرعية ٦-٧ / ٧٤٧
- ٥- أحكام العقيقة وفضائلها ٨ / ١٧٧
- ٦- أحكام الأضحية وفضائلها ٨ / ١٨٧
- ٧- من أحكام الأطعمة ٨ / ٣١٥
- ٨- خطر الفتوى ٨ / ٧١

الطهارة والصلاة

- ١- فضل الوضوء والتيمم وصفتهما ٨ / ٥٧
- ٢- أخطاء في الطهارة ١-٣ / ٧٢٩
- ٣- المسح على الخفين ٨ / ٢٥٧
- ٤- أخطاء في الصلاة رقم (١) ١-٣ / ٧٣٣
- ٥- أخطاء في الصلاة رقم (٢) ٤-٥ / ٣٧
- ٦- الصلاة ومكاتها في الإسلام ١-٣ / ٣٢٣
- ٧- صلاة الجماعة ١-٣ / ٥٩٣
- ٨- الخشوع في الصلاة ١-٣ / ٣٠٩
- ٩- فضل صلاة الفجر ١-٣ / ٥٥٩
- ١٠- فضل قيام الليل ١-٣ / ٧٧
- ١١- سنن صلاة العيد ١-٣ / ١١٧
- ١٢- فضل العشر الأواخر من رمضان ١-٣ / ١٠٣
- ١٣- الاستخارة ١-٣ / ٤٨٧
- ١٤- سترة المصلي ٤-٥ / ١٤٥
- ١٥- صلاة الكسوف ٦-٧ / ٤٠٧
- ١٦- خطبة الجمعة فوائدها وتنبيهاتها (١) ٨ / ١٥٥
- ١٧- خطبة الجمعة فوائدها وتنبيهاتها (٢) ٨ / ١٦٥

- ١٨- سجود السهو ٢٦٩ / ٨
- ١٩- صلاة الاستسقاء ٢٤٧ / ٨
- ٢٠- صلاة أهل الأعذار ٢٨١ / ٨
- ٢١- الإمامة حقوق وواجبات ٢٢٧ / ٨

الزكاة

- ١- الزكاة ٥٨٩ / ٣-١
- ٢- زكاة الفطر ٣٧٥ / ٣-١

الصيام

- ١- فضل الصيام ٧١ / ٣-١
- ٢- فضل رمضان ٦٧ / ٣-١
- ٣- فضل الأعمال الصالحة في رمضان ٣٩٧ / ٣-١
- ٤- مخالفات تقع من بعض الصائمين ٩٧ / ٣-١
- ٥- صيام يوم عاشوراء ٤٥ / ٧-٦

العمرة والحج

- ١- الحج وجوبه وفضله ٢٦٧ / ٣-١
- ٢- شروط الحج ٣٦٣ / ٧-٦
- ٣- صفة الحج وواجباته ٣٦٧ / ٧-٦
- ٤- فضل العمرة وصفتها ٣٥١ / ٧-٦
- ٥- محظورات الإحرام ٣٤٣ / ٧-٦
- ٦- مخالفات تقع من بعض الحجاج ٤٢٩ / ٣-١

الوصايا

- ١- كتابة الوصية ٤٣ / ٣-١

البدع

- ١- النهي عن البدع ١-٣ / ٧٨٥

آداب عامة

- ١- آداب الطعام ١-٣ / ٨٣٧
 ٢- من آداب النوم ٦-٧ / ٤٤٥
 ٣- من آداب اللباس ٦-٧ / ٦٩٣
 ٤- من أحكام السفر وآدابه ٦-٧ / ١٤١
 ٥- آداب الطريق ٨ / ٥١
 ٦- السواك ٦-٧ / ٤٧٩

المحرمات

المال

- ١- أكل المال الحرام ١-٣ / ١٩٣
 ٢- التحذير من الربا ١-٣ / ٦٥٣
 ٣- النهي عن الإسراف ١-٣ / ٢٥١
 ٤- النهي عن المسألة ١-٣ / ١٦٣
 ٥- ذم الترف ١-٣ / ٧٢٥
 ٦- الأسهم المختلطة ٤-٥ / ٢٣٧
 ٧- السرقة ٨ / ٨٣
 ٨- خطر الرشوة ٦-٧ / ٧٠١
 ٩- فتنه المال ٤-٥ / ٦١

صيانة الأعراض

- ١- تحريم الزنا وأسبابه ١-٣ / ٤٨١
 ٢- غض البصر ١-٣ / ٦٩٩

- ٣- تحريم الغناء ١-٣ / ٤٧٥
- ٤- خطر الدش ١-٣ / ٥٥٣
- ٥- خطر التلفاز ١-٣ / ٧١٩
- ٦- مخالفات في لباس المرأة ٤-٥ / ١٨٧
- ٧- الغيرة على الأعراض ٨ / ٩
- ٨- إصلاح البيوت ٨ / ١٥
- ٩- خطورة دور السينما ٦-٧ / ١٦٩
- ١٠- خطر الاختلاط ٤-٥ / ٢٦٩
- ١١- التحذير من قذف المؤمنين والمؤمنات ٨ / ٦٥

اللباس

- ١- تحريم الإسبال ١-٣ / ٧٥١
- ٢- من آداب اللباس ٦-٧ / ٦٩٣
- ٣- مخالفات في لباس المرأة ٤-٥ / ١٨٧

محرمات عامة

- ١- تحريم الدخان ١-٣ / ٦٦٥
- ٢- تحريم التصوير ١-٣ / ٧٦١
- ٣- الحسد ١-٣ / ٤٥٧
- ٤- الظلم وعواقبه الوخيمة ١-٣ / ٧٤٥
- ٥- السحر والمس والعين ٤-٥ / ١٥٥
- ٦- أضرار المخدرات والمسكرات ٤-٥ / ٣١٣
- ٧- القتل ٤-٥ / ٣٢٧
- ٨- تحريم حلق اللحية ١-٣ / ٧٠٥
- ٩- السخرية بالناس واحتقارهم ٤-٥ / ٧٩

- ١٠- خطورة الكذب ١١٣ / ٥-٤
 ١١- خطورة السحر وتحريم الذهاب إلى السحرة ٤٧٥ / ٣-١
 ١٢- الانتحار ٢٩ / ٨
 ١٣- شهادة الزور والتحذير منها ٣٢٧ / ٨

الأطعمة

- ١- آداب الطعام ٨٣٧ / ٣-١
 ٢- من أحكام الأطعمة ٣١٥ / ٨
 ٣- أحكام العقيقة وفضائلها ١٧٧ / ٨
 ٤- أحكام الأضحية وفضائلها ١٨٧ / ٨

المواعظ والرقائق

- ١- آفة السهر ٢٦٣ / ٣-١
 ٢- كفارات الذنوب ٤٥١ / ٣-١
 ٣- المعاصي وعقوباتها ٤٦٣ / ٣-١
 ٤- التقوى ٤٦٩ / ٣-١
 ٥- الورع ٥١٧ / ٣-١
 ٦- حفظ اللسان ٦١٧ / ٣-١
 ٧- الحور العين ٦٢٣ / ٣-١
 ٨- الابتلاء ٦٢٩ / ٣-١
 ٩- عذاب القبر ونعيمه ٣٤٥ / ٣-١
 ١٠- الزهد في الدنيا ٦٣٥ / ٣-١
 ١١- غض البصر ٦٩٩ / ٣-١
 ١٢- سوء الخاتمة ٢٧٩ / ٣-١
 ١٣- ذم الترف ٧٢٥ / ٣-١

- ١٤- علامات حسن الخاتمة ١-٣ / ٧٩٥
- ١٥- الموت وعظاته ١-٣ / ٧٦٧
- ١٦- الوقت وخطر السفر إلى الخارج ١-٣ / ٢٨٥
- ١٧- لذة العبادة ١-٣ / ٣٨٩
- ١٨- المواظبة على العبادة ١-٣ / ١١٣
- ١٩- العجلة ١-٣ / ٣٩
- ٢٠- طول الأمل ١-٣ / ٥٧
- ٢١- التوبة ١-٣ / ٤٣٥
- ٢٢- العقوبات الإلهية وأسباب رفعها ٤-٥ / ٢٩
- ٢٣- فوائد من قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ دَابَّتْ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ ٤-٥ / ١٥
- ٢٤- فتنة المال ٤-٥ / ٦١
- ٢٥- فتنة النساء ٤-٥ / ٦٧
- ٢٦- السخرية بالناس واحتقارهم ٤-٥ / ٧٩
- ٢٧- تأملات في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾ ٤-٥ / ٨٥
- ٢٨- الغرور ٤-٥ / ٩١
- ٢٩- فتنة الدنيا ٤-٥ / ٧٣
- ٣٠- قسوة القلب ٤-٥ / ٩٧
- ٣١- العجب ٤-٥ / ١٠٣
- ٣٢- تأملات في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ ٤-٥ / ١٣٣
- ٣٣- الأمن من مكر الله ٤-٥ / ١٦٥
- ٣٤- شرح حديث حسب ابن آدم لقيمات ٤-٥ / ١٧١
- ٣٥- النصيحة ٤-٥ / ١٧٥
- ٣٦- كفارات الذنوب رقم (١) ١-٣ / ٤٥١

- ٣٧- كفارات الذنوب رقم (٢) ٢٣١ / ٥-٤
- ٣٨- الخوف من الله ٢٨٥ / ٥-٤
- ٣٩- أمراض القلوب ٢٩٧ / ٥-٤
- ٤٠- قضاء الدين ٣٤٧ / ٥-٤
- ٤١- الإعراض عن الدين ٣٥٣ / ٥-٤
- ٤٢- فضل الأعمال الصالحة في رمضان ٣٩٧ / ٥-٤
- ٤٣- خطورة المجاهرة بالمعصية ٤٠٩ / ٥-٤
- ٤٤- استقبال العام الجديد ٤١٥ / ٥-٤
- ٤٥- المسارعة إلى الخيرات ٤٤٥ / ٥-٤
- ٤٦- نزول المطر ٥٢٩ / ٥-٤
- ٤٧- مجالس الصحابة ٢٥٧ / ٧-٦
- ٤٨- أحوال الموتى والمحتضرين ٤٦٧ / ٧-٦
- ٤٩- مكائد الشيطان ٤٩ / ٧-٦
- ٥٠- التحذير من الغفلة ٣٣٧ / ٧-٦
- ٥١- الجزاء من جنس العمل ٦٣١ / ٧-٦
- ٥٢- مجالس الناس ٧٣١ / ٧-٦
- ٥٣- التناقضات في حياة بعض الناس ٢٤٩ / ٧-٦
- ٥٤- التحذير من الغيبة ٤٥٣ / ٧-٦
- ٥٥- خطر النسيمة ٤٩١ / ٧-٦
- ٥٦- محاسبة النفس ٥٢٧ / ٧-٦
- ٥٧- البكاء من خشية الله ١٨١ / ٧-٦
- ٥٨- فضل العبد التقي الخفي ١٠٧ / ٨
- ٥٩- الابتلاء ٦٢٩ / ٣-١

- ٦٠- الابتلاء بالمرض ٦-٧ / ٦١
- ٦١- قبول العمل ٦-٧ / ١٩٧
- ٦٢- أسباب الثبات على الدين ١-٣ / ٣٩٥
- ٦٣- الإتيان ٨ / ٧٧
- ٦٤- ما يتنفع به الميت ٤-٥ / ٣٤١
- ٦٥- تواضع السلف وخوفهم من ربهم ٤-٥ / ٥٣٥
- ٦٦- الحسد ١-٣ / ٤٥٧
- ٦٧- شكر النعم ١-٣ / ٥١٣

الفضائل

الأدعية والأذكار

- ١- فضل القرآن وقراءته ١-٣ / ٦٣
- ٢- فضل الذكر ١-٣ / ١٠٧
- ٣- الاستغفار ١-٣ / ٥٠١
- ٤- الدعاء آدابه وموانعه ١-٣ / ٨٣
- ٥- الصلاة على النبي ﷺ فضائلها وفوائدها ٦-٧ / ١٥

الطهارة

الصلاة

- ١- فضل الوضوء والتيمم وصفتهما ٨ / ٥٧
- ٢- فضل التبكير إلى الصلوات ١-٣ / ٤٤٣
- ٣- فضل صلاة الفجر ١-٣ / ٥٥٩
- ٤- فضل يوم الجمعة ١-٣ / ٦٦٩
- ٥- فضل قيام الليل ١-٣ / ٧٧

٦- فضل العشر الأواخر من رمضان ١٠٣ / ٣-١

الصيام

١- فضل الصيام ٧١ / ٣-١

٢- فضل رمضان ٦٧ / ٣-١

٣- فضل الأعمال الصالحة في رمضان ٣٩٧ / ٥-٤

فضائل الحج وعشر ذي الحجة

١- الحج وجوبه وفضله ٢٦٧ / ٣-١

٢- فضل أيام عشر ذي الحجة ٨١٣ / ٣-١

فضائل أهل البيت

١- فضائل أهل البيت وحقوقهم ٢٩٥ / ٨

٢- فضائل أمهات المؤمنين ١٩٩ / ٨

٣- فضائل أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها ١١١ / ٧-٦

٤- فضائل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ٢٦٩ / ٧-٦

فضائل عامة

١- فضل الدعوة إلى الله ٣٥١ / ٣-١

٢- فضل الصدقة ٩١ / ٣-١

٣- فضل الصحابة ٢٦٣ / ٥-٤

٤- فضائل الأعمال الصالحة ١٦٣ / ٧-٦

٥- الصلاة على النبي ﷺ فضائلها - وفوائدها ١٥ / ٧-٦

٦- فضائل غزوة بدر ٢٨٣ / ٧-٦

٧- فضائل مكة وحرمتها ٣٧٧ / ٧-٦

٨- فضائل المدينة وحرمتها ٣٨٥ / ٧-٦

- ٩- فضائل الشام ٥٩٣ / ٧-٦
- ١٠- فضائل العفو ٦٧١ / ٧-٦
- ١١- فضل بناء المساجد ورعايتها ٢١ / ٨
- ١٢- فضل الأذان والمؤذنين ٩١ / ٨
- ١٣- أحكام العقيدة وفضائلها ١٧٧ / ٨
- ١٤- أحكام الأضحى وفضائلها ١٨٧ / ٨
- ١٥- فضل العبد التقي الخفي ١٠٧ / ٨

موضوعات تهم الأسرة والمرأة

- ١- مكانة المرأة في الإسلام ٦٤٧ / ٣-١
- ٢- كلمة توجيهية للمرأة ٧١١ / ٣-١
- ٣- مفسد العنوسة ٤١٣ / ٣-١
- ٤- تربية الأبناء ٣٥٧ / ٣-١
- ٥- خطر التلفاز ٧١٩ / ٣-١
- ٦- خطر الدش ٥٥٣ / ٣-١
- ٧- مخالفات شرعية تتعلق بالنكاح ٥٩٩ / ٣-١
- ٨- مخالفات في لباس المرأة ١٨٧ / ٥-٤
- ٩- خطر الاختلاط ٢٦٩ / ٥-٤
- ١٠- العشرة الزوجية ٣٠٣ / ٥-٤
- ١١- الغيرة على الأعراض ٩ / ٨
- ١٢- إصلاح البيوت ١٥ / ٨
- ١٣- الطلاق ٣٨٣ / ٣-١
- ١٤- الترغيب في الزواج ٤٢٥ / ٧-٦
- ١٥- التحذير من قذف المؤمنين والمؤمنات ٦٥ / ٨
- ١٦- ذم الترف ٧٢٥ / ٣-١

الأخلاق

الأخلاق الحميدة

- ١- حسن الخلق ٣-١ / ٣٣
- ٢- الحياء ٣-١ / ١٣٩
- ٣- القناعة ٣-١ / ١٥٧
- ٤- الصبر ٣-١ / ٣٣٩
- ٥- الأمانة ٣-١ / ٦٧٥
- ٦- صلة الأرحام ٣-١ / ٦٨١
- ٧- علو الهمة ٥-٤ / ٥٣
- ٨- الوفاء ٥-٤ / ٤٦٣
- ٩- قوة الإرادة ٦-٧ / ١٠٥
- ١٠- الرفق ٦-٧ / ٥١٥

الأخلاق المذمومة

- ١- الذلة وأسبابها ٥-٤ / ٢١
- ٢- النهي عن السخرية بالناس واحتقارهم ٥-٤ / ٧٩
- ٣- الغرور ٥-٤ / ٩١
- ٤- العجب ٥-٤ / ١٠٣
- ٥- خطورة الكذب ٥-٤ / ١١٣
- ٦- التحذير من الكسل ٥-٤ / ٣٨٣
- ٧- ذم البخل ٦-٧ / ٦٦٣
- ٨- ذم الجبن ٦-٧ / ٥٥٧
- ٩- الكبر ٦-٧ / ٨١
- ١٠- العجلة ٣-١ / ٣٩

١١- النهي عن المسألة ١٦٣ / ٣-١

السير

- ١- مقتطفات من سيرة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ٧٧٣ / ٣-١
- ٢- مقتطفات من سيرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٧٧٩ / ٣-١
- ٣- مقتطفات من سيرة عثمان بن عفان رضي الله عنه ٤٩٧ / ٥-٤
- ٤- مقتطفات من سيرة علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٣٣٣ / ٣-١
- ٥- مقتطفات من سيرة سعد بن أبي وقاص ٢٤٥ / ٣-١
- ٦- مقتطفات من سيرة سعد بن معاذ ١٧٣ / ٣-١
- ٧- مقتطفات من سيرة خالد بن الوليد ٣٢٩ / ٣-١
- ٨- مقتطفات من سيرة مصعب بن عمير ١٥١ / ٥-٤
- ٩- مقتطفات من سيرة طلحة بن عبيد الله ٢٨١ / ٥-٤
- ١٠- دروس وعبر من استشهاد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٣١٩ / ٥-٤
- ١١- مقتطفات من سيرة أبي عبيدة بن الجراح ٤٣٣ / ٥-٤
- ١٢- مقتطفات من سيرة جعفر بن أبي طالب ٤٦٩ / ٥-٤
- ١٣- مقتطفات من سيرة الزبير بن العوام ٥٤١ / ٥-٤
- ١٤- دروس وعبر من الهجرة النبوية ٤٧٣ / ٧-٦
- ١٥- المعجزات والكرامات في غزوة بدر ٢٩٩ / ٧-٦
- ١٦- غزوة بدر مشاهد وأحداث من أرض المعركة (١) ٣٠٥ / ٧-٦
- ١٧- غزوة بدر مشاهد وأحداث من أرض المعركة (٢) ٣١٣ / ٧-٦
- ١٨- فضائل أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها ١١١ / ٧-٦
- ١٩- فضائل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ٢٦٩ / ٧-٦
- ٢٠- مواقف مؤثرة من سيرة الإمام أحمد بن حنبل ٥٠٧ / ٧-٦
- ٢١- الإمام عبد الله بن المبارك وشيء من أخباره ٥٣٣ / ٧-٦

- ٢٢- فضائل معاوية بن أبي سفيان ٥٧١ / ٧-٦
- ٢٣- مقتطفات من سيرة عبد الله بن مسعود ١٣١ / ٧-٦
- ٢٤- مقتطفات من سيرة ترجمان القرآن عبد الله بن عباس ٧٠٩ / ٧-٦
- ٢٥- مواقف مؤثرة من سيرة الإمام الشافعي ٧٣٩ / ٧-٦
- ٢٦- مواقف مؤثرة من سيرة شيخ الإسلام ابن تيمية ٦٥٥ / ٧-٦
- ٢٧- دروس وعبر من سيرة معاذ بن جبل ٢٧٧ / ٧-٦
- ٢٨- مقتطفات من سيرة صلاح الدين الأيوبي ٦٧٩ / ٧-٦
- ٢٩- فضائل أمهات المؤمنين رضي الله عنهن ١٩٩ / ٨
- ٣٠- فضائل أهل البيت وحقوقهم ٢٩٥ / ٨

قضايا اجتماعية

- ١- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٣١٧ / ٣-١
- ٢- مفاصد العنوسة ٤١٣ / ٣-١
- ٣- الطلاق ٣٨٣ / ٣-١
- ٤- مخالفات شرعية تتعلق بالنكاح ٥٩٩ / ٣-١
- ٥- تربية الأبناء ٣٥٧ / ٣-١
- ٦- خطر التلفاز ٧١٩ / ٣-١
- ٧- خطر الدش ٥٥٣ / ٣-١
- ٨- صلاة الجماعة ٥٩٣ / ٣-١
- ٩- صلة الأرحام ٦٨١ / ٣-١
- ١٠- الحسد ٤٥٧ / ٣-١
- ١١- النكت ٤١٧ / ٣-١
- ١٢- آفة السهر ٢٦٣ / ٣-١
- ١٣- علاج الهموم والغموم ٥٢٣ / ٣-١

- ١٤- السحر والمس والعين ١٥٥ / ٥-٤
- ١٥- مخالفات في لباس المرأة ١٨٧ / ٥-٤
- ١٦- الرفقة الصالحة ٢٤٣ / ٥-٤
- ١٧- خطر الاختلاط ٢٦٩ / ٥-٤
- ١٨- العشرة الزوجية ٣٠٣ / ٥-٤
- ١٩- أضرار المخدرات والمسكرات ٣١٣ / ٥-٤
- ٢٠- قضاء الدين ٣٤٧ / ٥-٤
- ٢١- التحذير من الكسل ٣٨٣ / ٥-٤
- ٢٢- خطورة السحر وتحريم الذهاب إلى السحرة ٤٧٥ / ٥-٤
- ٢٣- قضاء حوائج الناس ٥٤٩ / ٧-٦
- ٢٤- الترغيب في الزواج ٤٢٥ / ٧-٦
- ٢٥- التحذير من الغيبة ٤٥٣ / ٧-٦
- ٢٦- خطر النسيمة ٤٩١ / ٧-٦
- ٢٧- الفقراء والضعفاء ٦٠٧ / ٧-٦
- ٢٨- مجالس الناس ٧٣١ / ٧-٦
- ٢٩- مخاطر الابتعاث وضوابطه ٧١٩ / ٧-٦
- ٣٠- خطر الرشوة ٧٠١ / ٧-٦
- ٣١- بر الوالدين ٢٠٣ / ٧-٦
- ٣٢- خطورة دور السينما ١٦٩ / ٧-٦
- ٣٣- عيادة المريض ٢٣١ / ٧-٦
- ٣٤- حقوق الجار ٣٥ / ٨
- ٣٥- آداب الطريق ٥١ / ٨
- ٣٦- الأسواق نصائح وأحكام (١) ١٢٧ / ٨

- ٣٧- الأسواق نصائح وأحكام (٢) ١٣٥ / ٨
- ٣٨- العزلة والاختلاط ٢٣٥ / ٨
- ٣٩- الحث على التجارة وبيان بركتها ٣٣٥ / ٨
- ٤٠- المستشفيات. واقعها ووسائل إصلاحها ١٤٥ / ٨

توجيهات عامة

- ١- التوفيق ٢٩ / ٣-١
- ٢- العجلة ٣٩ / ٣-١
- ٣- البركة ٤٧ / ٣-١
- ٤- الرؤيا ١٢١ / ٣-١
- ٥- نصائح عامة ٤٠٩ / ٣-١
- ٦- أسباب انشراح الصدر ٤٤٧ / ٣-١
- ٧- شكر النعم ٥١٣ / ٣-١
- ٨- علاج الهموم والغموم ٥٢٣ / ٣-١
- ٩- السعادة ٥٦٥ / ٣-١
- ١٠- أسباب النصر على الأعداء ٨٠٧ / ٣-١
- ١١- العافية ٦٤١ / ٣-١
- ١٢- الورع ٥١٧ / ٣-١
- ١٣- الأخوة الإسلامية ١٨٧ / ٧-٦
- ١٤- النسيان آفته وفوائده ٢٢١ / ٧-٦
- ١٥- التفكير. أحواله وفوائده ٤١٣ / ٧-٦
- ١٦- الفأل وحسن الظن بالله ٤٩٩ / ٧-٦
- ١٧- ولي الأمر. حقوق وواجبات ١١١ / ٨
- ١٨- البشارة وفضائلها ١٢٥ / ٥-٤

- ١٩- نعمة العقل ٢٤٩ / ٥-٤
 ٢٠- النصيحة ١٧٥ / ٥-٤

أحداث معاصرة

- ١- وقفات مع أحداث غزة ٥٨٧ / ٥-٤
 ٢- وقفات مع الأزمة المالية العالمية ٥٧٩ / ٥-٤
 ٣- أحداث الدانمارك ٤٩١ / ٥-٤
 ٤- حكم الأسهم المختلطة ٢٣٧ / ٥-٤
 ٥- الابتعاث وضوابطه ٧١٩ / ٧-٦
 ٦- خطورة دور السينما ١٦٩ / ٧-٦

الشمال المحمدية

- ١- مقتطفات من أخلاقه وسيرته العطرة ﷺ ٧٦٩ / ٧-٦
 ٢- تواضعه ﷺ ٢١٥ / ٧-٦
 ٣- عصمة النبي ﷺ ١٩٩ / ٥-٤
 ٤- الصلاة على النبي ﷺ وفضائلها ١٥ / ٧-٦
 ٥- معجزاته ﷺ ٣٨٩ / ٥-٤
 ٦- وفاته ﷺ ٨٠١ / ٣-١

قصص الأنبياء وغيرهم

- ١- قصة نبي الله أيوب ﷺ ٥٢٩ / ٣-١
 ٢- قصة نبي الله يونس ﷺ ٢٧٥ / ٥-٤
 ٣- قصة قارون ٥٢٣ / ٥-٤



**الفهرس الهجائي التقريبي للموسوعة
(الأحاديث والآثار)**

أولاً: فهرس الأحاديث

الحديث	الجزء / الصفحة
«أَبَا وَهْبٍ، أَفَلَا كَانَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنَا بِهِ؟»	٨ / ٨٦
«أَبَا يَحْيَى رِبْعَ الْبَيْعِ»	١-٣ / ٥٥
«أَبَشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمُّكَ»	٤-٥ / ١٣٠
«أَبْغُونِي ضُعْفَاءَ كُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُرَزَقُونَ»	٦-٧ / ٦١١
«أَتَانِي آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي، فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يُدْخِلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ»	٦-٧ / ٧٢
«أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي»	٦-٧ / ٣٩١
«أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَانِي»	١-٣ / ٦٥٣
	٤-٥ / ٥٧٩
«أَتَانِي جَبْرِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي»	٦-٧ / ٣٥٣
«أَتَجِبُ الْجَنَّةَ؟»	٤-٥ / ٥٠
«أَتَجِبُهُ لِأُمِّكَ؟ قَالَ: لَا»	٤-٥ / ٥١
«أَتَذَرُونَ مَا الْغِيْبَةُ؟»	٦-٧ / ٤٥٣
«أَتَذَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ»	٨ / ٦٩
	٤-٥ / ١٨٥
«أَتَذَرُونَ مَا هَذَا؟»	٤-٥ / ٥٦٧
«أَتَذَرُونَ مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟»	٦-٧ / ٤٥٤
«أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا»	٦-٧ / ٢٦٦
«أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟!»	٨ / ٨٥
«أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟! لَأَنَا أَغَيْرُ مِنْهُ»	١-٣ / ٥٥٥
	٨ / ١٣، ١١
«أَتَقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ»	١-٣ / ٣٤
	٤٢٦

- «اتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» ٦-٧ / ٦٦٤
- «اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلِمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١-٣ / ٧٤٦
- «اتَّقُوا اللَّعَانِينَ، قَالُوا: وَمَا اللَّعَانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» ٨ / ٥٣
- «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» ٤-٥ / ٥٥٨
- ٦-٧ / ٩٦
- «اتَّقُوا اللَّهَ، وَاعْدِلُوا» ١-٣ / ٣٦١
- «أَتَقُولُهُ مُرَائِيًّا؟» ٦-٧ / ٦٥٢
- «أَتَقِيَ اللَّهَ وَاصْبِرِي» ١-٣ / ٣٤٣
- «أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ، مَعَهَا إِنَاءٌ» ٤-٥ / ٨٩
- ٦-٧ / ١١٢،
- ٦٣٥
- «آتَى بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاسْتَفْتَحَ فَيَقُولُ الْحَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ» ٦-٧ / ٩١
- «اِئْتِنَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: الْمَوْتُ» ٤-٥ / ٦٥
- «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟» ١-٣ / ٦٥٤
- ٤-٥ / ٣٢٨،
- ٣٣١، ٤٧٦
- ٨ / ٦٦
- «أَجْعَلْتَنِي وَاللَّهِ عَدْلًا؟!» ١-٣ / ٤٣٠
- «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ» ٤-٥ / ٣٩
- «أَجَلٌ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ» ٦-٧ / ٦٧٥
- «أَجَلٌ، إِنِّي أَوْعَكَ كَمَا يُوعَكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» ١-٣ / ٦٣١
- ٦-٧ / ٦٣
- «أَحَاسِنُنَا هِيَ؟» ٦-٧ / ٣٧٢،
- ٣٧٦

- «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى» ١١٥ / ٣-١
- «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا» ١٣٥ / ٨، ٢٧
- «اِخْتَبَتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتْ هَذِهِ:» ٨٣ / ٧-٦
- «أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ» ٧٥ / ٣-١
- «احْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ» ٧٣٧ / ٧-٦
- «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْبَسُ؟» ٧٦٧ / ٣-١
- ١٧٨ / ٧-٦
- «احْضَرُوا الذِّكْرَ، وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ» ٤٤٥ / ٣-١
- «احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَحْدَهُ تُجَاهَكَ» ١٥٩ / ٥-٤
- ١٢٧ / ٧-٦
- «أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ» ٤٦٤ / ٥-٤
- «أَحِلَّتْ لَنَا مَيْتَانِ وَدِمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَانِ فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ» ٣٢٤ / ٨
- «أَحْلِقِي رَأْسَهُ، وَتَصَدَّقِي بِوَرْنِ شَعْرِهِ فِضَّةً» ١٨٤ / ٨
- «أَحْيِي وَالِدَاكَ؟» ٢٠٤ / ٧-٦
- «أَخَذَ أَرْنَبًا، فَذَبَحَهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَبَعَثَ بِوَرَكِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَبِلَهُ» ٣٢٥ / ٨
- «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ» ٤٧١ / ٥-٤
- «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ» ٤٧٣ / ٧-٦
- «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ» ١٥٢ / ٨
- «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ» ٨٦ / ٣-١
- «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكَ وَأَخَاكَ» ٧٧٤ / ٣-١
- «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ» ٤٤٧ / ٧-٦، ٤٤٨
- ٤٤٨
- «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ» ٣٨١ / ٧-٦
- «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعْلِمْهُ إِيَّاهُ» ١٩٠ / ٧-٦

- «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحِبَّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ» ١٦٤ / ٧-٦
- «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا» ٦٢ / ٧-٦
- «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ خَيْرًا عَسَلَهُ» ١٠٩ / ٥-٤
- «إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً» ٥٤ / ٣-١
- «إِذَا اسْتَأْذَنْكُمْ نِسَاؤُكُمْ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسْحِدِ» ٣٠٨ / ٥-٤
- «إِذَا اشْتَكَيْتَ فَضَعْ يَدَكَ حَيْثُ تَشْتَكِي» ٥١٠ / ٣-١
- «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَذْكُرْ مُصَابَهُ بِي» ٣٤٣ / ٣-١، ٨٠٥
- ٢١٨ / ٨
- «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا» ١٤٧ / ٧-٦
- «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ» ١٢٢ / ٣-١
- «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيُقِلْ: بِاسْمِ اللَّهِ» ٨٣٧ / ٣-١
- «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ» ٨٣٨ / ٣-١
- «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» ٣٢٩ / ٥-٤
- «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» ٢٨١، ٦٣ / ٨
- «إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُودَعٍ» ٣١٢ / ٣-١
- «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ» ٤٥٣ / ٥-٤
- ٤٤٧ / ٧-٦
- «إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَافْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ» ٦١٥ / ٣-١
- ٤٤٩ / ٧-٦
- «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمْ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ» ٢١٠ / ٣-١، ٦٥٥
- ٢٣ / ٥-٤
- ٥٨٩
- ٢١١ / ٧-٦

- «إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً» ٤٢٢ / ٧-٦
- «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ» ٥٧٤ / ٣-١
- «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ» ٦٠ / ٨
- «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلَّلْ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ» ٧٣٢ / ٣-١
- «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ» ١٥٩ / ٨
- «إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ:» ٢٣٥ / ٧-٦
- «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٢٩٨ / ٣-١
- «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ» ٢٩٣ / ٣-١
- «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» ١٤٥ / ٧-٦
- ١١١ / ٨
- «إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ» ٤١٣ / ٣-١،
- ٤٨٤
- «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ» ١١٨ / ٣-١
- ١١١ / ٥-٤
- «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ» ١٥٦ / ٥-٤
- ٥٤ / ٧-٦
- «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟» ٤٩٤ / ٣-١
- ١٣٩ / ٥-٤
- ٩٦ / ٧-٦
- «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتَّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ» ٦٨ / ٣-١
- «إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحِيَ» ١٨٨ / ٨
- «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ» ٣٠٦ / ٥-٤
- «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ» ٢٨٢ / ٨
- «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا» ١٢٣ / ٣-١

- «إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُّ» ١٩١ / ٣-١
 ١١٠ / ٥-٤
 ١٦٧، ٢٩٣
 ٥٢٦
- «إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرَجَتْ عُهْدُهُمْ وَخَفَتْ أَمَانَتُهُمْ» ٢٤١ / ٨
- «إِذَا رَأَيْتُم مِّن يَّبِيعٍ، أَوْ يَتَاعٍ فِي الْمَسْجِدِ» ٢٣ / ٨
- «إِذَا رَأَيْتُم هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَضَحِّيَ» ١٩١ / ٨
- «إِذَا رَكَعَ بَسَطَ ظَهْرَهُ وَسَوَّاهُ، حَتَّى لَوْ صُبَّ الْمَاءُ عَلَيْهِ لَأَسْتَقَرَّ» ٧٣٤ / ٣-١
- «إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ نَقَصَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» ٢٧٢ / ٨
- «إِذَا زَخَرْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ، وَحَلَيْتُمْ مَصَاحِفَكُمْ» ٢٥ / ٨
- «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ» ٥٦٨ / ٣-١
 ٥٤٥ / ٧-٦
- «إِذَا سَبَقَتْ لِلْعَبْدِ مِنَ اللَّهِ مَنَزَلَةٌ، لَمْ يَبْلُغَهَا» ٢٣٦ / ٧-٦
- «إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَاْمْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ» ٤٤٥ / ٣-١
- «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ» ٨٣٩ / ٣-١
- «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ» ٢٧٨، ٢٧٠ / ٨
- «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى؟» ٢٧٧ / ٨
- «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا» ٦٥٠ / ٣-١
 ٣٠٦ / ٥-٤
- «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُتْرَةٍ فَلْيَدْنُ مِنْهَا» ١٤٦ / ٥-٤
- «إِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» ٦٧٧ / ٣-١
- «إِذَا ظَهَرَ الرَّبَا وَالرَّنَا فِي قَرْيَةٍ فَقَدْ أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ» ٥٨٣ / ٥-٤
- «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ» ٦٤٠ / ٧-٦
- «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ» ٥٩٧ / ٧-٦
- «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا» ٥٥٠ / ٥-٤
- «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَسْتَتِمَّ قَائِمًا فَلْيَجْلِسْ» ٢٧٦ / ٨

- «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ» ١٤٨ / ٥-٤
- «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ» ٣٩ / ٥-٤
- «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ» ١٥٨ / ٨
- «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ» ١٤٦ / ٥-٤
- «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ» ٦٨ / ٣-١
- ١١٣
- «إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْبَاقِي» ١٠٨ / ٥-٤
- «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ» ١٦٢ / ٥-٤
- «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فَغَسَلَ أَحَدُكُمْ رَأْسَهُ وَاغْتَسَلَ» ٦٧٣ / ٣-١
- ١٥٩ / ٨
- «إِذَا كَفَنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ» ٧٨ / ٨
- «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ» ٩٥ / ٣-١
- ١٢٩، ٤٤٠
- ٨٢١، ٤٩٨
- ٣٤١ / ٥-٤
- ٤٢٨، ٢٠٧ / ٧-٦
- «إِذَا نَابَكُمْ أَمْرٌ فَلْيُسَبِّحْ الرِّجَالَ وَلْتُصَفِّقِ النِّسَاءَ» ٢٧٢ / ٨
- «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ» ٥٠ / ٧-٦
- ٩٣، ٤٥ / ٨
- «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ» ٥١ / ٣-١
- ١٤٢ / ٧-٦
- «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ» ٣٦٠ / ٥-٤
- «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا» ٨٣٨ / ٣-١
- «أَذْكُرُكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي» ٣٠٣، ٢٩٥ / ٨
- «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ أَحَدِ حَمَلَةِ الْعَرْشِ» ٥٩٠ / ٧-٦

- «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ» ٦١٤ / ٣-١
- «إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ، وَأَنْ تَسْمَعَ سَوَادِي حَتَّى أَنْهَاكَ» ١٣٣ / ٧-٦
- «أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ» ٥٤٧ / ٣-١
- ٢٣٤ / ٧-٦
- «اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ» ٥٧٣ / ٧-٦
- «اذْهَبُوا بِهِذِهِ الْخَمِيصَةِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ» ٣١٣ / ٣-١
- «اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطُّلُقَاءُ» ٦٧٤ / ٧-٦
- «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يَصْبِحُكُمْ» ٤٢٧ / ٥-٤
- «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بَابَ أَحَدِكُمْ» ٣٢٤ / ٣-١
- «أَرْبَعٌ لَا تَجُوزُ فِي الْأَضَاحِيِّ» ١٩٠ / ٨
- «أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ» ٥٦٦ / ٣-١
- ٤٢٧ / ٧-٦
- «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا» ٧٤٢ / ٣-١
- «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً، أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ» ٦٩٠ / ٣-١
- «أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَتْهُ، وَيَوْمٌ كَشَهَرٌ» ٥٧٣ / ٣-١
- «ارْجِعْ عَلَيْهِمَا فَأُضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتُهُمَا» ٢٠٤ / ٧-٦
- «ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ» ٧٣١ / ٣-١
- «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» ٤٢ / ٣-١
- ٧٣٥
- «ارْجِعُوا فَكُونُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ وَصَلُّوا» ٥١٧ / ٧-٦
- «أَرْسَلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ» ٣٧٠ / ٣-١
- «ارْزُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» ٢٤٧ / ٣-١
- «أَرَوَاهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرَ لَهَا قَنَادِيلٌ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ» ٤٧١ / ٥-٤
- ٨٤٢ / ٣-١
- «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ» ١٠٥ / ٣-١

- «أُرِيتُكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ جَاءَنِي بِكَ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ» ٢٧١ / ٧-٦
٢٠٠ / ٨
- «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى عَضَلَةٍ سَاقِيهِ، ثُمَّ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ» ٧٥٢ / ٣-١
- «أَزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ» ٦٣٩ / ٣-١
- «أَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا» ٢٩٨ / ٥-٤
- «اسْتَأَذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا» ٢٣٠ / ٣-١،
٥٠٢
- «اسْتَعِيدَنِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا» ٨٣٢ / ٣-١
- «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ» ٣٤٨ / ٣-١
- «اسْتَغْنُوا عَنِ النَّاسِ» ٣٧٣ / ٣-١
- «اسْتَفْتِ نَفْسَكَ وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ» ٣٣ / ٥-٤
- «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ» ١٤٣ / ٧-٦
- «اسْتَوْضُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ» ٣٨٣ / ٣-١،
٦٤٩
- ٣٠٤ / ٥-٤
- ٧٥٤ / ٧-٦
- «اسْتَوْوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» ٥٩٧ / ٣-١
- «أَسْرِعُوا بِالْحِجَارَةِ» ٣٥٩ / ٥-٤
- «أَسْعِدُ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٨٢٧ / ٣-١
- «اسْعَوْا، فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ» ٣٧٣ / ٧-٦
- «اسكت فقد أيدك الله تعالى بملك كريم» ٣٠٢ / ٧-٦
- «اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ اثْنَانِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا» ٤٧٧ / ٧-٦
- «اسْكُنْ أَحَدًا، فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ» ٥٠٠ / ٥-٤
- «اسْكُنْ نَبِيرًا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدَانِ» ٤٩٩ / ٥-٤
- «أَسْلِمَ ثُمَّ قَاتَلَ» ٣٢ / ٣-١
- «أَسْلِمَ» ٣١ / ٣-١

- «أَسْوَأُ النَّاسِ الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ» ١-٣ / ٧٣٤
- «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي» ٤-٥ / ٤٦٩،
٤٧٣
- «اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً» ٤-٥ / ٢٥٧
- «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٤-٥ / ٦٢٩
- «اشْفَعُوا تُوجَرُوا» ٦-٧ / ٥٥٠
- «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ، غَيْرَ شَاكٍّ» ١-٣ / ٨٢٧
- «أَصَبْتَ السُّنَّةَ، وَأَجَزْتَكَ صَلَاتُكَ» ٦-٧ / ٣٢٧
- «أَصْبَحْكُمْ وَمَسَاكُمْ» ٨ / ١٦٦
- «أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ» ٤-٥ / ٤٤٠
- «أَصَلَّيْتُمْ؟ فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ: قُلْ، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا» ١-٣ / ٢٢٣
٨ / ٤٨
- «اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَقَدْ أَنَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ» ٤-٥ / ٤٧٤
- «أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا» ١-٣ / ٦٦٩
- «أَضْمِنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمِنَ لَكُمْ الْجَنَّةَ» ٤-٥ / ٤٦٦
- «أَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ» ٦-٧ / ٢٣١
- «أَطْفِنُوا الْمَصَابِيحَ بِاللَّيْلِ» ٦-٧ / ٤٤٥
- «اطْلُبُوا اسْتِجَابَةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ التَّقَاءِ الْجِيُوشِ» ٤-٥ / ٥٣١
- «اطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ» ٦-٧ / ٦٠٨
- «أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ» ١-٣ / ٥٤٥
- «اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ» ١-٣ / ٦٨٢
- «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي» ٨ / ٢١٧
- «اعْزِلِ الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ» ٨ / ٥٣
- «أَعْطِهِ إِيَّاهُ، إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً» ٤-٥ / ٣٥٢

- «أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ» ٥٥٩ / ٧-٦
٦٦٧
- «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي» ٦١ / ٨
- «أُعْطِيتُ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي» ٢٦٤ / ٧-٦
- «اغْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ» ٢٩٤ / ٣-١
- «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ» ٣٥٤ / ٧-٦
- «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ» ١٤٧ / ٧-٦
- «اغْنِمِ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ» ٢٤ / ٣-١
- ٢٨٦، ١٢٩
٤٢٥
٤١٧ / ٥-٤
٤٤٦
- «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ» ٣٤٤ / ٧-٦
٣٤٥
- «أَفَاءَ اللَّهُ ﷺ خَيْرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ٧٠٤ / ٧-٦
- «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً» ٤٣٨ / ٧-٦
- «أَفْضَلُ الْإِيمَانِ: أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ وَتُبْعِضَ فِي اللَّهِ» ٥٠ / ٥-٤
- «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ» ٧٩ / ٣-١
- «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ» ٧٤ / ٣-١
١١٥
٤٨ / ٧-٦
- «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟!» ٧٧٢ / ٧-٦
- «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي؟» ٢٢ / ٨
- «أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا» ٦٣ / ٥-٤
- «أَفْلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ» ٢٣٣ / ٥-٤
- «أَفْنِي شَكُّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟» ٦٢٥ / ٧-٦

- «أَقْرَأُ ثَلَاثًا مِنْ ذَاتِ (الر)» ٥٥٥ / ٥-٤
- «أَقْرَأُ عَلَيَّ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟!» ٦٦ / ٣-١
- ١٠١ / ٥-٤
- ١٨٣ / ٧-٦
- «أَقْرَأُ عِنْدَ مَنْامِكَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، ثُمَّ نِمْ عَلَى خَاتَمَتِهَا» ٥٦٤ / ٧-٦
- «أَقْرَأُ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، ثُمَّ نِمْ عَلَى خَاتَمَتِهَا» ٤٤٩ / ٧-٦
- «أَقْرُبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ» ٢١٥ / ٨
- «أَقْرُؤُوا الْقُرْآنَ» ٦٥ / ٣-١
- «أَقْرُؤُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخَذَهَا بَرَكَةٌ» ١٦٠ / ٥-٤
- «أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟» ٧٠٩ / ٣-١
- «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ» ٣٢٧ / ٥-٤
- «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السُّوَالِ» ٤٨٠ / ٧-٦
- «أَكْثَرُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَإِنَّ أَكْثَرَ كُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ» ٧١٧ / ٣-١
- «أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ» ٦٧٢ / ٣-١
- ١٧٠ / ٨
- «أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَاتِ الْمَوْتِ» ١٠٢ / ٥-٤
- ١٧٨ / ٧-٦
- ٣٣٩، ١٨٣
- «أَكَلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ» ٢١٦ / ٧-٦
- «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا» ٣٤ / ٣-١
- ٤٢٦، ٤١٢
- «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَمْرِ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ» ١٠٩ / ٣-١
- «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَشَقَى النَّاسِ رَجُلَيْنِ؟» ٣٣٧ / ٣-١
- «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلَ وَأَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِكَ اللَّيْلِ مَعَ النَّهَارِ» ١١١ / ٣-١
- «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكَ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ ٦١٧ / ٣-١
- «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ» ١٠٨ / ٣-١

- «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ» ٣٣٠ / ٨
- «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟» ٣٥٥ / ٥-٤
- «أَلَا أَذْكَكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟» ٩٤ / ٣-١،
٤٥٤
- «أَلَا أَذْكَكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا» ٤٥٣ / ٣-١،
٥٩٤
- «أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ؟!» ١٩٨ / ٥-٤،
٤٩٧
- ٥٨٦ / ٧-٦
- «أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا» ١٨٨ / ٧-٦
- «أَلَا إِنَّ عُقْرَ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ» ٥٩٩ / ٧-٦
- «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ (ثَلَاثًا)» ٢٠٦ / ٧-٦،
٣٢٨، ٣٢٧ / ٨
- «أَلَا أَنْبِئُكُمْ مَا الْعِصَةُ؟» ٤٩١ / ٧-٦
- «إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ» ١٥٩ / ٣-١
- «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟» ١٦٧ / ٣-١
- «أَلَا تَرَى إِلَى بَيْتِي مَا أَقْرَبُهُ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» ٤٠ / ٥-٤
- «أَلَا تَعْلَمِينَ هَذِهِ رُقِيَّةُ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ» ٢٠٤ / ٨
- «أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ» ١٨٧ / ٧-٦
- «أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ» ٣٦٣ / ٧-٦
- «أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْئَةُ النَّاسِ» ٢٨٦ / ٥-٤
- «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ» ٣٠٩ / ٣-١،
٢٥٣ / ٥-٤،
٣٦٨، ٢٩٧

- «أَلَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ» ٣٤٨ / ٨
- «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» ٥٨ / ٨
- «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ» ٢٤٤ / ٥-٤
- «الْإِسْبَالُ فِي الْإِرَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ» ٧٥١ / ٣-١
- ٦٩٤ / ٧-٦
- «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» ٣٥١ / ٧-٦
- «الْإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ» ٢٢٨، ٩٥ / ٨
- «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَاتٍ» ٧٦٣ / ٧-٦
- «الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الصَّالِحُونَ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا مِثْلُ» ٣٤٢ / ٣-١
- ٦٣١، ٥٣٢
- ٦٦ / ٧-٦
- ٥١١، ٧٦٥
- «الْإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» ٣٠٧ / ٨
- «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً» ١٤٠ / ٣-١
- ٥٣ / ٨
- «الَّتِي تَسْرُهُ إِذَا نَظَرَ وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ» ٥٦٦ / ٣-١
- ٣٠٧ / ٥-٤
- ٤٢٩ / ٧-٦
- «الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ» ٥٥٧ / ٥-٤
- «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» ٣٤٥ / ٨
- «الَّذِي يَمُوتُ وَهُوَ مُحْرِمٌ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا» ٢٧ / ٧-٦
- «أَلْظُوتَا بِنَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» ٨٤ / ٣-١
- «الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ» ٢٧١ / ٣-١
- «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» ٦٧٢ / ٣-١
- «أَلَيْكَ مَالٌ؟» ٦٩٩ / ٧-٦
- «الْكُوْثُرُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ» ٤٣٢ / ٧-٦

- «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسةِ» .. ٥٠ / ٧-٦
- «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ» ٣٥٧ / ٧-٦
- «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسةِ» ٤٦ / ٨
- «اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبَهَائِمَكَ، وَأَنْشُرْ رَحْمَتَكَ» ٢٥٠ / ٨
- «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوَّةً» ١٦٠ / ٣-١، ٦٠٨
- «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا وَفِي بَصَرِي نُورًا وَفِي سَمْعِي نُورًا وَعَنْ يَمِينِي نُورًا» ١٢٢ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا وَاهِدِي بِهِ» ٥٧١ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ أَخِينِي مُسْكِينًا، وَأَمْتِنِي مُسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ» .. ٢١٧ / ٧-٦، ٦٠٩
- «اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الْأَيَّمةَ وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ» ٩٣ / ٨
- «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا مَرِيئًا نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍ» ٢٤٩ / ٨
- «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا» ٢٣٤ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ أَعِزِّ الْإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ» ٧٨٠ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ أَغْنِنَا، اللَّهُمَّ أَغْنِنَا، اللَّهُمَّ أَغْنِنَا» ٥٣٢ / ٥-٤، ٢٤٧ / ٨، ٣٠٩
- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ» ٧١ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» ٦٧٥ / ٧-٦، ٧٦٤
- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَائِي وَذُنُوبِي كُلَّهَا» ٥٨٤ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي» ١٥٢ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ» ٣٥٤ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ» ٥٦١ / ٥-٤

- «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ» ٣٥٢ / ٥-٤
٤٤٢
- «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ، اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى» ٢٧٤ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا» ٣٨٥ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» ٥٠٣ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي» ٢٨٧ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ كَرِيمٌ» ١٨٩ / ٣-١
١٠٦
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ» ٤٠٦ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» ٦٠٦ / ٣-١
٦٤٤
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ» ٤٥٢ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقْيَ» ٥٨٥ / ٣-١
٤٤٣ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» ٥١٠ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَرْبَعِ: مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ» ٨٢٣ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ وَالْجُنُونِ» ٦٠٦ / ٣-١
٦٤٥
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ» ٧٣ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ» ٦٠٨ / ٣-١
٥٢٣ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ» ٣٨٤ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ» ٢٤ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ» ٥٢٦ / ٣-١
٣٥٢ / ٥-٤
٥٠٦ / ٧-٦
٦٦٦، ٥٥٧

- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ» ٣٢١ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا، وَأَنْتَ بِهِمْ» ٥٨٥ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي» ١٨٨ / ٣-١
- ٥٨٥
- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا» ٥٠ / ٣-١
- ١٤٤ / ٧-٦
- ٣٤٣ / ٨
- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا» ٥٩٥ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا» ٤٩ / ٣-١
- ٣٨٩ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ» ٤٩ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ» ٤٩ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ بَعْلِمِكَ الْغَيْبِ وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ» ١٤٣ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا» ٥٨٥ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ حِجَّةَ لَا رِيَاءَ فِيهَا وَلَا سُمْعَةَ» ٣٥٣ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالْجِبَالِ» ٣١٠، ٢٥٠ / ٨
- «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهَبِ الْبَاسِ، اشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي» ١٦٢ / ٥-٤
- ٦٧ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ» ٥٨٧ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً» ١٥٥ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا» ٥٣٠ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ عَافِنِي مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَبَصَرِي» ٧٠٣ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَعْمَرُ بْنُ هِشَامٍ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةٌ» ٣٠٢ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَقْرِيشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَقْرِيشٍ» ٥٠٤ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّوَاتُؤَ» ٧٠٩ / ٧-٦

- «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» ٤٤٨ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ» ٦٢٤ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِي» ٦٩٨ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ» ١٢٢ / ٧-٦ ، ٦٥٢
- «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ» ١٧٢ / ٣-١
- «اللَّهُمَّ مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» ٣٠١ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَّ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ» ٥١٩ / ٧-٦ ، ٦٣٢
- «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ» ٨١٠ / ٣-١ ، ٥٩١ / ٥-٤
- «اللَّهُمَّ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ» ١١٥ / ٧-٦
- «اللَّهُمَّ هَوْلَاءِ أَهْلِي» ٣٠١ / ٨
- «أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي؟» ٥٨٣ / ٣-١
- «أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلْتَ اللَّيْلَةَ، لَمْ يَرِ مِثْلُهَا قَطُّ؟» ٨٣٢ / ٣-١
- «أَلَمْ تَكُونُوا أَذِلَّةً» ٢٥ / ٥-٤
- «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾» ٨٤٧ / ٣-١
- «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ» ٦٥ / ٣-١ ، ٧١ / ٨
- «الْمُتَمَسِّكُ يَوْمَئِذٍ بِدِينِهِ» ٤٢٧ / ٣-١
- «الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ» ٣٩١ / ٣-١
- «الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ» ٣٨٦ / ٧-٦
- «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» ٢٠٥ / ٣-١
- «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ» ٦٩٤ / ٧-٦
- «الْمَرْأَةُ لِأَخْرِ أَزْوَاجِهَا» ٢٠٠ / ٨
- «الْمَسْحِدُ الْحَرَامُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟» ٣٧٨ / ٧-٦

- «الْمُسْجِدَ بَيْتُ كُلِّ نَفْيٍ» ٢٤ / ٣-١
 ٣٢٧
 ٢٨ / ٨
 «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا» .. ٢٠ / ٣-١
 ١٨٨ / ٧-٦
 «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» ٣٦ / ٧-٦
 ٥٣ / ٨
 «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ» ٤٤٤ / ٣-١
 ٣٢١ / ٧-٦
 «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٩٣ / ٨
 «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ» ٣٨٢ / ٣-١
 ٢٣٧ / ٨
 «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ» ٣٨٥ / ٥-٤
 ٥٠٦ / ٧-٦
 ٥٤٥
 «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» ١٨٩ / ٧-٦
 «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ» ١٧٤ / ٥-٤
 «الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ» ٨٤٠ / ٣-١
 «الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ» ٧٩٧ / ٣-١
 «النَّفَقَةُ فِي الْحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ٢٦٩ / ٣-١
 «النَّوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَإِنْ شَتَّ فَأَضَعْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ احْفَظْهُ» ٢٠٤ / ٧-٦
 «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟!» ٢٧ / ٧-٦
 «أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ» ٣٢٥ / ٣-١
 «أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَالْآخَرُ» ٤٥٤ / ٧-٦
 «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ» ٣٢٦ / ٧-٦

- «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَفْعَلِي» ١٤٨ / ٣-١
- «أَمَّا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا» ١٤٢ / ٥-٤
- «أَمَّا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ» ١٣٤ / ٣-١
- «أَمَّا بَعْدُ. أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوْشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ» ٢٩٧ / ٨
- «أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ» ٣٣٣ / ٣-١
- «أَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا» ٣٣٢ / ٣-١
- «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ؟» ٢٩٧ / ٨
- «أَمَّا كَانَ هَؤُلَاءِ يَسْأَلُونَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ؟!» ٦٤٣ / ٣-١
- «أَمَّا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ» ٧٣٦ / ٣-١
- «إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ» ١٥٥ / ٧-٦
- «أُمْتَهُوْكُمْ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟!» ٤٤١ / ٧-٦
- ٦٢٠
- «أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ الطَّوَّافِ» ٣٧٥ / ٧-٦
- «أَمَرَ ﷺ حَمْنَةَ بِنْتُ جَحْشٍ لَمَّا كَانَتْ مُسْتَحَاضَةً بِتَأْخِيرِ الظُّهْرِ» ٢٩٠ / ٨
- «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ» ٧٣٤ / ٣-١
- ٢٨٨ / ٨
- «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ٥٨٩ / ٣-١
- «أُمِرْتُ بِالسَّوَالِكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ» ٤٨٠ / ٧-٦
- «أُمِرْتُ بِقُرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى» ٣٨٨ / ٧-٦
- «أَمَرْنَا - يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَنْ نَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ» ٢٦٢ / ٨
- «أَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ بِسَبْعٍ: أَمَرْنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ» ٢٣١ / ٧-٦
- «أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا كُنَّا سَفَرًا، أَلَّا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ» ٢٦٣ / ٨
- «أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّوْرِ» ٢٢ / ٨

- «أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى الْبُذْنِ» ١٩٦ / ٨
- «أَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَلَّا يَنْزِلُوا مِنَ الْجَبَلِ» ٤٦٥ / ٣-١
- «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعَكَ يَتُّكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ» ٦١٨ / ٣-١
- ١٨٢ / ٧-٦
- ٧٣٥
- ٢٣٥ / ٨
- «أَمِنَكُمْ أَحَدٌ أَمْرُهُ أَنْ يَحْمَلَ عَلَيْهَا» ٣٤٧ / ٧-٦
- «آمِينَ، أَنَانِي جَبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ» ٧٠ / ٣-١
- «أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ وَالِدَ مُعَاوِيَةَ طَلَبَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ» ٥٧٣ / ٧-٦
- «إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ» ١٥٩ / ٥-٤
- «إِنَّ أَبَرَ الْبِرِّ صَلََةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ» ٢٠٨ / ٧-٦
- «إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ» ٣٨٤ / ٣-١
- ٥١ / ٧-٦
- «إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ» ٩٩ / ٣-١
- ٥٦١، ٣٢٦
- «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ» ١٨٥ / ٨
- «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ» ٣٤٥ / ٣-١
- «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ» ٣٠٣ / ٣-١
- «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشُّرْكَ الْأَصْغَرُ» ١٣٧ / ٣-١
- ٢٩٩
- ٢٤٠ / ٧-٦
- «إِنْ أَرَدْتَ تَلِيْنَنَ قَلْبِكَ فَاطْعِمِ الْمُسْكِينِ» ١٠٢ / ٥-٤
- «أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَبِلَالًا كَانَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَثْنَاءَ رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ» ٣٤٥ / ٧-٦
- «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ» ٤٣٠ / ٣-١
- ٧٦١، ٦٠١
- ٤٥ / ٥-٤
- «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ» ٣٤٣ / ٥-٤

- «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ» ٣٣٦ / ٨
- «إِنَّ أَعْجَزَ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ فِي الدُّعَاءِ، وَإِنَّ أَبْخَلَ النَّاسِ مَنْ بَخَلَ
- بِالسَّلَامِ» ٦٦٤ / ٧-٦
- «إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ النَّحْرِ» ٨١٤ / ٣-١
- «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ» ٦٧٧ / ٣-١
- «إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ» ٣٨٧ / ٧-٦
- «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ» ٤١ / ٥-٤
- «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ» ٥١٧ / ٣-١
- ٢٤١ / ٥-٤
- «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوهٌ خَصِرَةٌ» ٦٩٩ / ٣-١
- ٦٧ / ٥-٤
- «إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٧٦١ / ٣-١
- «إِنَّ الرَّجُلَ تَكُونُ لَهُ الْمَنْزِلَةُ عِنْدَ اللَّهِ فَمَا يُلْغُهَا بِعَمَلٍ، فَلَا يَزَالُ يَنْتَلِيهِ بِمَا
- يَكْرَهُ» ٦٣ / ٧-٦
- «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ ﷻ» ٢٠٣ / ٥-٤
- «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصِلُ فِي الْيَوْمِ إِلَى مِئَةِ عَذْرَاءٍ» ٦٢٦ / ٣-١
- «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُعْطَى قُوَّةَ مِئَةٍ» ٤٩٣ / ٣-١
- «إِنَّ الرَّفَقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ» ٣٦١ / ٣-١
- ٥١٦ / ٧-٦
- ٢٣٣ / ٨
- «إِنَّ السَّلَفَ يَجْرِي مَجْرَى الصَّدَقَةِ» ٦٦٦ / ٧-٦
- «إِنَّ السَّلَفَ يَجْرِي مَجْرَى شَطْرِ الصَّدَقَةِ» ٣٥٠ / ٥-٤
- «أَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بَيْضَاءَ» ١٠٥ / ٣-١
- «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ» ٤٠٧ / ٧-٦
- ٤١١
- «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعِزَّتْكَ يَا رَبِّ» ٦٨٩ / ٧-٦

- «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ» ٣٣٠ / ٥-٤
- ٥١ / ٧-٦
- «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» ١٦٠ / ٥-٤
- «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا، وَإِنْ مَوَالِيَ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» ٢٩٨ / ٨
- «إِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ» ٥٥٥ / ٧-٦
- «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً» ٤٦٨ / ٣-١
- «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ - فِيمَا يَرَى النَّاسُ - ٢٧٩ / ٣-١
- «إِنَّ الْعَيْنَ لَتُدْخِلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ» ٨٣٤ / ٣-١
- ١٥٨ / ٥-٤
- «إِنَّ الْغَنِيمَةَ لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ سُودِ الرُّؤُوسِ غَيْرَكُمْ» ٢٨٧ / ٧-٦
- «إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلَ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ» ٣٤٨ / ٣-١
- ١٨٤ / ٧-٦
- «إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أَطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا» ١٦٥ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ أَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ، فَمَنْ أَصَابَهُ ذَلِكَ» ١١٨ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَسْطُرُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ» ١٠٨ / ٥-٤
- «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَسْتَخْلِصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١٨٢ / ٥-٤
- «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُمْلِي لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُغْلِتْهُ» ٥٨١ / ٥-٤
- «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا» ١٧ / ٨
- «إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَأَصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ» ٣٠٢ / ٨
- «إِنَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ» ٢٨٦ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ» ٣٣٩ / ٨
- «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا؛ حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» ٢١٨ / ٧-٦

- «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ: أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» ٨٥ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ» ٢٠٢ / ٥-٤
- ٢٤٦ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ» ٢٢٣ / ٧-٦، ٣٤٨
- «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ» ٢٦٧ / ٧-٦، ٤٦ / ٨
- «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ مَعَالِيَ الْأُمُورِ» ٥٤ / ٥-٤
- «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٦٠٣ / ٥-٤
- «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي» ٤١٦ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» ٥١٥ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ» ٥١٥ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا» ٩٤ / ٥-٤
- «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ» ١٩٦ / ٨
- «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا، وَرَضِيَ لَكُمْ ثَلَاثًا» ١٧٧ / ٥-٤
- «إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ» ٢٥٠ / ٥-٤
- «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا» ٢٠٩ / ٥-٤، ٢٩٤
- ٢٣٠ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَتَّزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ» ٧٣ / ٨
- «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ» ٢٩٧ / ٥-٤
- «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا» ٢٠٤ / ٥-٤
- «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ» ٢٦٧ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا» ٥٥٥ / ٧-٦، ٢٤٢ / ٨

- «إِنَّ اللَّهَ يُبْتَلِي عَبْدَهُ بِمَا أَعْطَاهُ، فَمَنْ رَضِيَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ» ٣٤٣ / ٨
- «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُثِقَنَهُ» ٧٨ / ٨
- «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ» ١٠٧ / ٨
- «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَفَّهُ وَيَسْتُرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟» ٢٢٢ / ٥-٤، ٦٠٢
- ٧٦ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا» ٤٣٧ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا» ٦٤ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ» ٦٣٤ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ» ٩٦ / ٧-٦
- «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ كَذُّ يَكْذُبُهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ» ١٦٥ / ٣-١
- «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً» ١٦٥ / ٣-١
- «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ» ... ٢٣٢ / ٧-٦
- «إِنَّ الْمُصَلِّيَّ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَنْظُرْ بِمَا يُنَاجِيهِ» ٤٠ / ٥-٤
- «إِنَّ الْمُفْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ ﷻ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ» ٢٢ / ٣-١
- ١٩٤ / ٧-٦
- «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ أَوْ صُورَةٌ» ٥٩٠ / ٧-٦
- «إِنَّ الْمَيِّتَ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ» ١٣٥ / ٥-٤
- ٢٤ / ٧-٦
- «إِنَّ الْمَيِّتَ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ قَالُوا: اخْرُجِي» .. ١٠١ / ٧-٦
- «إِنَّ الْمَيِّتَ يَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ فَيَجْلِسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَرِحٍ» ... ٣٧٧ / ٥-٤
- «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ» ٣٢٠ / ٣-١
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً» ٣٤٤ / ٨
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عَرِيَانٌ» ٣٦٥ / ٥-٤

- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سَوَادٍ» ١٩١ / ٨
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهَا الْعَوَاتِقُ» ١١٩ / ٣-١
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ» ١٤٤ / ٧-٦
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ» ١١٨ / ٣-١
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: أَصُمْتَ» ٢٠٧ / ٨
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَاهَا - أَيِ النَّارِ - حِينَ عُرِضَتْ عَلَيْهِ» ٥٦٨ / ٥-٤
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى جَبْرِيلَ لَهُ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ» ٥٨٦ / ٧-٦
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُنَلِّغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ» ٥٦٣ / ٣-١
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ» ٣٩٨ / ٧-٦
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ» ١٩٣، ١٩١ / ٨
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ، جَمَعَ كَفَّيْهِ» ٢٢٠ / ٣-١، ٨٣١
- ٤٨ / ٨
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ» ١٠٣ / ٣-١
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بَنَاءَ قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بَنَاءَ حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرُ» ٩٢ / ٨
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ» ٢٥٤ / ٣-١
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْآخِرَ» ١٠٤ / ٣-١
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ» ٧٣٢ / ٣-١
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الْم ﴿١﴾ تَنْزِيلٌ﴾ السَّجْدَةُ» ٦٧١ / ٣-١
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ» ٢٦٣ / ٣-١
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِبٌ» ٦٩٦ / ٧-٦
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ مَكَّةَ، دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا» ٣٥٤ / ٧-٦
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا خَرَجَ مِنَ الْبَيْتِ رَكَعَ فِي قِبَلِ الْبَيْتِ» ٣٨٠ / ٧-٦
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا كَانَ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ كَانَ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ» ٣٧٩ / ٧-٦
- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» ٣١٨ / ٨

- «إِنَّ الْهَجْرَةَ لَا تَنْقَطِعُ مَا كَانَ الْجِهَادُ» ٤٧٨ / ٧-٦
- «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ» ٦٠ / ٨
- «أَنَّ امْرَأَةً رَكِبَتِ الْبَحْرَ فَتَذَرَتْ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ» ٣٤٢ / ٥-٤
- «إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ» ٧٧٤ / ٣-١
- «إِنَّ أُمَّيْ أَفْتَلَتَتْ نَفْسَهَا، وَأَظْنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ» ٢٠٨ / ٧-٦
- «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَابِرَ» ٢٠٥ / ٣-١
- ١٦١ / ٧-٦
- ٢٢٩، ١٦٤
- «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ» ٧٧٥ / ٣-١
- «أَنَّ أَهْلَ الْمَوْقِفِ يَقُولُونَ لِنُوحٍ: أَنْتَ أَوَّلُ رَسُولٍ» ٧٦٢ / ٧-٦
- «إِنَّ أَهْلَ النَّارِ لَيَكُونُونَ، حَتَّى لَوْ أُجْرِيَتِ السُّفُنُ فِي دُمُوعِهِمْ لَجَرَتْ، وَإِنَّهُمْ لَيَكُونُونَ الدَّمَ» ١٣٩ / ٧-٦
- «أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» ٣٩٢ / ٥-٤
- «إِنَّ أَوْثَقَ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللَّهِ» ٥٥٣ / ٣-١
- ٧٢٠
- ١٧٠ / ٧-٦
- «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ: رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ» ١٨ / ٣-١
- ٢٢٦ / ٥-٤
- ٢٤٠ / ٧-٦
- «إِنَّ أَوَّلَ رُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» ٩٢ / ٧-٦
- «إِنَّ أَوَّلَ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الْأَمَانَةُ» ٤١٠ / ٣-١
- ٦٧٧
- «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ» ٢١١ / ٨
- «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يُقَالَ لَهُ» ٥١٥ / ٣-١
- ٦٠٣ / ٥-٤

- «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٢١٦ / ٣-١
- «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ جَحَدَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا خَلَقَ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ» ... ٢٢١ / ٧-٦
- «أَنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمُ الْخَاصَّةِ، وَفُشْوُ التَّجَارَةِ» ٣٢٩ / ٨
- «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» ٤٦٤ / ٣-١
- ٣٨ / ٨
- «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْءٍ» ٩٣ / ٣-١
- «إِنْ تَصَدَّقَ اللَّهُ يَصْدُقْكَ» ٢٥٤ / ٧-٦
- «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ» ٣٠٤ / ٥-٤
- «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ» ٢٢١ / ٥-٤
- ٥١٨
- «أَنْ تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» ٥٤١ / ٧-٦
- «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ، وَأَقْرَعٌ، وَأَعْمَى» ٢٠٣ / ٥-٤
- «أَنْ جَبْرِيلُ أَخْبَرَهُ بِأَنْ فِيهِمَا أَدَى أَوْ قَدْرًا» ٢٦٣ / ٨
- «إِنَّ رَبَّكَ لَيَعَجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرُكَ» ١٤٣ / ٧-٦
- «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ» ١٩٧ / ٣-١
- ٢٥٥
- ٩٤ / ٥-٤
- ٨٦ / ٨
- «إِنَّ رَجُلًا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَأَخَذَ السَّيْفَ» ١٢٣ / ٥-٤
- ٦٧٤ / ٧-٦
- «إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ» ٤٢٤ / ٥-٤
- «أَنْ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ» ٣٦٥ / ٣-١
- «إِنَّ رَجُلَيْنِ كَانَا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ» ٣٠١ / ٣-١
- «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْقَى، فَأَشَارَ بظَهْرِهِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ» ٢٥٢ / ٨
- «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اغْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ» ١٠٤ / ٣-١

- «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ» ٣٢٣ / ٨
- «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِلرَّعَاةِ» ٣٧٤ / ٧-٦
- «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا» ٥٩ / ٣-١
- «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ بِهِمَا فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ» ٥٦٤ / ٧-٦
- «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ بِهَذِهِ السُّورَةِ: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾» ٥٦٤ / ٧-٦
- «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ» ٤٨ / ٨
- «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ» ٨٣٨ / ٣-١
- «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ» ٤٥١ / ٧-٦
- «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ» ٤٢ / ٣-١، ٢٩٦
- ٣٣٨ / ٥-٤
- «إِنَّ صَاحِبَ الشَّمَالِ لَيَرْفَعُ الْقَلَمَ سِتِّ سَاعَاتٍ» ١٩٧ / ٥-٤
- «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ» ١٦٥ / ٨
- «إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ» ٤٦ / ٧-٦
- «أَنَّ عَرْضَهُ مِثْلُ طَوْلِهِ مِنْ عَمَّانَ إِلَى أَيْلَةَ» ٥٤٣ / ٣-١
- «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ» ٢٠٤ / ٥-٤
- «أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ سَبَبِ رَفْعِ صَوْتِهِ بِالْقُرْآنِ» ٥٢ / ٧-٦
- «إِنَّ فُسْطَاطَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالْغَوَاطِ» ٥٩٨ / ٧-٦
- «إِنَّ فَلَانَةَ يُذَكَّرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا، وَصِيَامِهَا» ٣٧ / ٨
- «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ» ٦٧٠ / ٣-١
- «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ: الرِّيَّانُ» ٧٢ / ٣-١
- «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّائِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا» ٥٩ / ٧-٦
- «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا» ٧٨ / ٣-١
- ٣٩٩ / ٥-٤
- «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ» ٦٢٧ / ٣-١

- «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ١٨٤٤ / ٣-١
٧٦ / ٧-٦
- «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ» ٣٦ / ٧-٦
- «إِنَّ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبَيَدُ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ» ٥٤ / ٥-٤
- «إِنَّ قُرَيْشًا وَعَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْطُوهُ مَالًا» ٥٦٥ / ٧-٦
- «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ» ٢٨٣ / ٣-١
٣٩٦
- ٤١٥ / ٥-٤
- «أَنْ لَا تَدَعَ تِمَثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَيْتَهُ» ١٦ / ٨
- «أَنْ لَا يَقُولَ الْمُؤْمِنُ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، وَإِنَّمَا يَقُولُ: نُسِيتُ» ٢٢٦ / ٧-٦
- «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ» ٥٠٠ / ٥-٤
- «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنْ أَمِينُنَا أَتَيْتُهَا الْأُمَّةُ» ٤٣٤ / ٥-٤
- «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَإِنْ فِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ» ١٩٣ / ٣-١
٦٢ / ٥-٤
٣٣٠، ٢٣٩
- «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا» ٥٤٦ / ٥-٤
- «إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِيًّا» ١٧٦ / ٣-١
٣٤٨
- «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ» ٦٢٦ / ٣-١
٥٧ / ٧-٦
- «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِثْلَهُ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» ١٠٧ / ٥-٤
٤٨٧، ٣٣٣
- ٣١ / ٧-٦
٦٨٧، ١٢٥
- «إِنَّ لِلَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عُتْقَاءَ مِنَ النَّارِ» ٦٩ / ٣-١
- «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ، يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ» ٢٤٥ / ٥-٤
- «إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَى أَيُّهُمَا أَهْدِي» ٤٠ / ٨

- «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ» ٣٧٨ / ٧-٦
٣٥٠ / ٨
- «إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي، مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ» ٢٣٧ / ٥-٤
«إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى» ١٣٩ / ٣-١
٥٥٨
- «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ» ٣٤٤ / ٥-٤
«إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٦٧٨ / ٣-١
«إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يُعْطُونَ مِثْلَ أَجُورِ أَوْلِيهِمْ» ٣١٨ / ٣-١
«إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ» ٧٣٣ / ٧-٦
«إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» ٤٢٠ / ٣-١
«إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ» ٣٤١ / ٣-١
٤٢٧، ٣٩٨
- «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّوبَ لَبَثَ بِهِ بِلَاؤُهُ» ٥٣١ / ٣-١
«إِنَّ هَذَا يَوْمٌ عِيدٌ، جَعَلَهُ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ» ٦٧٠ / ٣-١
«إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا» ٣٤٨ / ٣-١
٣٦١ / ٥-٤
٤٧٠ / ٧-٦
- «إِنَّ هَذِهِ رَوْحَتُكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» ١٨٦ / ٧-٦
٢٧١
- «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ» ٢٩٩ / ٨
«إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ» ٢٧٤ / ٨
«إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا بِصَلَاتِي» ١١٩ / ٧-٦
«إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَذُوبٌ لَكُمْ» ٤٤٦ / ٧-٦
«إِنَّ هَذِهِ ضَجَعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ» ٤٥١ / ٧-٦
«إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسَهَا» ١٩٠ / ٥-٤
٦٩٨ / ٧-٦
١٣٨ / ٨

- «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي» ٦٩٧ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ» ٤٣٨ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي لِلظَّالِمِ» ٧٤٧ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ» ٤٥ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ» ٤٩٤ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٢١٦ / ٣-١، ٥١٥
- «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنَّ عَبْدًا» ٢٦٨ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِهِ وَقَلْبِهِ» ٧٧٩ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي» ٦٥ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ خَلْقِهِ» ٦٨٣ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا» ٨٧ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ» ٨٠١ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ» ٣٩٣ / ٣-١، ٥٣٦
- «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ» ٥١٩ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا» ٧٣١ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً» ١٩٠ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَتْرَعُهُ مِنَ النَّاسِ» ٤٢٢ / ٣-١، ٨٢٣
- «إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» ٦٦٢ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ» ٥٨١ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ» ٧٤٠ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ» ٢٤٨ / ٣-١
- «إِنَّ اللَّهَ يَحْمِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ الدُّنْيَا» ١٩٢ / ٣-١

- «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَفَّهُ وَيَسْتَرْهُ» ١-٣/٧٤٩
- «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرِغْ» ١-٣/٤٣٧
- «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي» ٦-٧/٥٠١
- «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ» ١-٣/٤٩٨، ٥٠٢
- «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» ٦-٧/٧٧٢
- «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ» ١-٣/٢٥٥، ٢٨٧، ٢٠٤، ١٤٦/٧-٦، ٤٢٠
- «أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ» ٤-٥/١١٤
- «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ» ١-٣/٥٤٥
- «أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ خَلْقِهِ» ٨/٣٠٣
- «إِنَّا وَاللَّهِ قَدْ صَحَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ» ٦-٧/٥٥٢
- «إِنَّا وَبَنُو الْمُطَّلِبِ لَا نَفْتَرُقُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ» ٨/٢٩٩
- «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا» ١-٣/٦٨٩
- «أُنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أُنَاسٍ سَوْءٍ كَثِيرٍ» ١-٣/٤٢٧
- «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» ٤-٥/٥٩٠، ١٨٨/٧-٦
- «انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» ٤-٥/٥١٩
- «انْظُرُوا إِلَيَّ مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَيَّ مَنْ فَوْقَكُمْ» ١-٣/١٥٨، ٥١٥
- ٥٣٨/٥-٤، ٢٤٢/٨
- «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ» ١-٣/٣٥٢

- «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ... ١-٣/٤٢٤
٦-٧/٢٧٧
- «إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لَا جَالَ مَضْرُوبَةٍ» ١-٣/٣٠٥
- «إِنَّكَ لَا بَنَةَ نَبِيٍّ، وَإِنَّ عَمَكَ لَنَبِيٍّ» ٨/٢٠٧
- «إِنَّكَ لَنْ تَدْعَ شَيْئًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا بَدَّلَكَ اللَّهُ بِهِ» ١-٣/٥٣
٤-٥/١٥٤
- «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ» ١-٣/٥٦١
- «إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَذَبَ دِيَارِكُمْ وَاسْتِخَارَ الْمَطَرَ» ٨/٢٤٨
- «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ» ١-٣/٥١
- «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ الْبَرَكَةُ؟» ١-٣/٨٣٨
- «إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا لَا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ» ١-٣/٤٦٥
- «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ» ٨/٧٦
- «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى
اللَّهِ» ١-٣/١٧،
٣٥٨، ٣٩٤
٦-٧/١٩٩،
٣٦٨
- «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا» ١-٣/٧٩٥
- «إِنَّمَا الصَّيَامُ جُنَّةٌ» ١-٣/٧٢
- «إِنَّمَا الطَّاعَةُ بِالْمَعْرُوفِ» ١-٣/٦٠٣
- «إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ، وَإِنَّمَا الْحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ» ٦-٧/٣٧
- «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ» ٦-٧/٣٩٢
- «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ» ١-٣/٦٤٩
- «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ» ٨/٢٧٢
- «إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا» ١-٣/٤٨٤
- «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ» ٨/٢٩٩

- «إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّايَ» ٤٢٢ / ٧-٦
- «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ» ٣٥٠ / ٣-١
- «أَنَّهُ ﷺ نَزَلَ فِي الْقُبَّةِ الَّتِي ضُرِبَتْ لَهُ بَنَمْرَةً» ٣٤٥ / ٧-٦
- «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانٍ» ٣٢٥ / ٣-١
- ٤١٨
- «أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحُلِّ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ» ٣٥٣ / ٧-٦
- «أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَبْتَغِيَ بِمَكَّةَ فَأُذِنَ لَهُ» ٣٧٣ / ٧-٦
- «أَنَّهُ أَمَرَ بِإِخْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحْيَةِ» ٧٠٧ / ٣-١
- «إِنَّهُ أَنْزَلَ عَلَيَّ آتِفًا سُورَةَ فَقَرَأَ» ٤٣١ / ٧-٦
- «إِنَّهُ سَيَحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا» ٤٣٠ / ٥-٤
- «إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ» ٤٦٦ / ٣-١
- «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ» ٢٠٤ / ٣-١
- ٨٠٤
- «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١٨٥ / ٥-٤
- «إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ» ٣١٧ / ٥-٤
- «إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ إِذَا لَيْسَ لَأَمَّتْهُ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ» ١٠٩ / ٧-٦
- «إِنَّهُ لَيَغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ» ٥٠١ / ٣-١
- ٣١ / ٥-٤
- ٤٦٥ / ٧-٦
- «إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ» ٨١ / ٣-١
- ٤٠١ / ٥-٤
- «أَنَّهُ مَنْ وَسَّعَ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ» ٤٨ / ٧-٦
- «إِنَّهُ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيِ الْعُلَمَاءِ نَبَذَةً» ٢٧٨ / ٧-٦
- «إِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَزِيٌّ وَنَدَامَةٌ» ١١٢ / ٨
- «إِنَّهَا فَضِّلَتْ عَلَى نَارِ الدُّنْيَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا» ٢١٠ / ٥-٤
- «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ» ١١٤ / ٧-٦

- ٨ / ٩٢ «إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٍّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ»
- ٦-٧ / ٣٥٧ «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، وَهِيَ طَعَامٌ طُعِمَ، وَشِفَاءٌ سُقِمَ»
- ١-٣ / ٧٠٧ «انْهَكُوا الشَّوَارِبَ»
- ٦-٧ / ٤٩٢ «إِنَّهُمَا لَيُعَذِّبَانِ وَمَا يُعَذِّبَانِ مِنْ كَبِيرٍ»
- ٦-٧ / ٤٢٥ «إِنِّي أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ»
- ٦-٧ / ٥٨٨ «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ»
- ١-٣ / ٥٧١ «إِنِّي أَنْذِرُكُمْوهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ»
- ٦-٧ / ٥٩٧ «إِنِّي رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ انْتَرَعَ مِنْ تَحْتِ وَسَادَتِي»
- ١-٣ / ٥٤٢ «إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ»
- ١-٣ / ٥٤٤ «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا»
- ٤-٥ / ٤٩٢
- ٦-٧ / ٤٣٩
- ٦-٧ / ١١٤ «إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا»
- ٨ / ٢٢٥ «إِنِّي لَا أَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ»
- ٦-٧ / ٦٤٠ «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ»
- ١-٣ / ٥١٩ «إِنِّي لَا نَقْلِبُ إِلَى أَهْلِي، فَأَجِدُ الثَّمَرَ سَاقِطَةً»
- ٨ / ١٩٢ «إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا»
- ١-٣ / ٥٤٣ «آيَتُهُ كُنُجُومُ السَّمَاءِ»
- ١-٣ / ١٧٦ «اهْتَرَزَ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»
- ٨ / ١٧٩ «أَهْرَيْقُوا عَنْهُ دَمًا»
- ٨ / ١١٢ «أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ، مُتَصَدِّقٌ، مُوَفَّقٌ»
- ٦-٧ / ٨٩
- ١-٣ / ٢٣١ «أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ وَهُوَ مُتَّعِلٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ»
- ٦-٧ / ٨٩
- ١-٣ / ٦٨٥ «أَوْ فَعَلْتَ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ

- «أَوْ فِي شَكِّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟!» ١٩٠ / ٣-١
٧٢٧
- «أَوْ قَدْ قَالُوا؟ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُسْقِيَكُمْ» ٢٤٩ / ٨
- «أَوْ مُسَكَّرٌ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ» ٣١٤ / ٥-٤
- «أَوْ جَبَ طَلْحَةُ» ٢٨٣ / ٥-٤
- «أُذِيتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذِي أَحَدٌ» ٧٧٣ / ٧-٦
- «أَوْ صَانِي خَلِيلِي ﷺ ثَلَاثٌ» ٧٥ / ٣-١
- «أَوْ صِيكَ أَنْ تَسْتَحِي اللَّهَ ﷻ، كَمَا تَسْتَحِي رَجُلًا صَالِحًا» ١٣٩ / ٣-١
٧٠٠
- «أَوْ صِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ» ٦٩٥ / ٣-١
٤٤٠ / ٧-٦
- «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا» ٥٧٣ / ٧-٦
- «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» ٦٢٤ / ٣-١
- «أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ» ٢٠٩ / ٨
- «أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ» ١٢٢ / ٣-١
- «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الصَّلَاةُ» ٣٢٣ / ٣-١
٤٠٩
٣٧ / ٥-٤
٦٠٣، ١٤٥
- «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٣٢٨ / ٥-٤
- «أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» ٧٦ / ٥-٤
٢٩٤
- «أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ» ٢٧١ / ٧-٦
- «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرَقَاتِ» ٥١ / ٨

«إِيَّاكُمْ وَالْدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ» ١-٣/٤٨٣،

٦٠١

٤-٥/٢٧٠

١٤٥، ١٨/٨

«إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ» ٨/١٠٢

«إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ» ٦-٧/٢٥٢

«إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ» ١-٣/٤١١،

٤٦٥

«أَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَيَّامَ أَكَلٍ وَشَرْبٍ» ٦-٧/٣٧٥

«آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ» ١-٣/١٤٧،

٦٧٨

٤-٥/١١٣،

٤٦٥

«أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْحَبِيثَةُ» ٤-٥/٣٦٠

«أَيَسِّرْكُمْ أَنْكُمْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا، فَهَلْ

وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ» ٦-٧/٢٩٩

«أَيَعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» ١-٣/٢٢٠

«أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» ١-٣/٤٤١

«أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدْرُهُمْ؟» ١-٣/١٩١

٤-٥/٧٥،

٢٩٥

«أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُو كُلُّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ» ١-٣/٨٢٢

٤-٥/٣٥٦

٦-٧/٤٦١

٨/٢٦

«أَيُّكُمْ قَتَلَهُ؟ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ» ٤-٥/٥١٠

٦-٧/٣٠٩

- «أَيُّمَا صَبِيٍّ حَجَّ ثُمَّ بَلَغَ فَعَلَيْهِ حِجَّةٌ أُخْرَى» ٣٦٤ / ٧-٦
- «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» ٢٦٩ / ٣-١
- «أَيْنَ أَنَا عَدَا؟ أَيْنَ أَنَا عَدَا؟» ٨٠٢ / ٣-١
- «أَيُّهَا النَّاسُ اارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ» ٥٥١ / ٥-٤
- «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ» ١٢١ / ٣-١
- «أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ» ١٣٦ / ٣-١، ٢٩٩
- ٢٣٩ / ٧-٦
- «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ» ٢٦٧ / ٣-١
- «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا» ٣٢ / ٥-٤
- «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالسُّجُودِ» ٧٣٦ / ٣-١
- «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ» ٨٧ / ٣-١
- «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ» ٨٠٩ / ٣-١
- «أَيُّوْذِيكَ هَوَائُكَ؟» ٣٤٨ / ٧-٦
- «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ» ٣٠٠ / ٥-٤، ٤٤٦
- «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ» ٤٩ / ٣-١
- «بِاسْمِ اللَّهِ تَرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا» ٢٣٤ / ٧-٦
- «بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ» ١٩٢ / ٨
- «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتْ وَأَحْيَا» ٤٤٩ / ٧-٦
- «بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنِي» ٤٤٩ / ٧-٦
- «بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ» ٣٩ / ٨
- «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» ١٨٩ / ٧-٦
- «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا» ٤٨٣ / ٣-١
- ٨٤ / ٨

- «بَخ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ» ٩٢ / ٣-١
- «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا» ٤٢٧ / ٣-١
- «بِرَّ أُمِّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتِكَ وَأَخَاكَ» ٦٨٥ / ٣-١
- «بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا» ٥٤٩ / ٣-١
- «بِسْمِ اللَّهِ.. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ» ٣٥٤ / ٧-٦
- «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ» ٥٦٠ / ٣-١
- ١٢٨ / ٥-٤
- «بَشِّرَا، وَلَا تُنْفَرَا» ١٣٠ / ٥-٤
- «بَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلَوَى تُصِيبُهُ» ٤٩٧ / ٥-٤
- «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا» ٧٥٧ / ٣-١
- ١٧٥ / ٨
- «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» ١٧٥ / ٨
- «بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» ١٥٤ / ٣-١
- ٨١٠، ٢٠٧
- ٣٠٥ / ٨
- «بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا، أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا» ٨٤٣ / ٣-١
- «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً» ٣٥٥ / ٣-١
- ٤٢٣
- «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» ٢٦٧ / ٣-١
- ٧١٤، ٥٨٩
- ٣٣ / ٥-٤
- ٢٤٥ / ٧-٦
- «بِئْسَ الرَّجُلُ كُنْتُ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ كَافِرًا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَبِكِتَابِهِ مُؤَذِيًا
- لِنَبِيِّهِ» ٥٠٧ / ٥-٤
- «بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ» ٦١٢ / ٧-٦
- «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرِّكَ» ٣٢٤ / ٣-١
- ٤١٠

- «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ» ٦٤٤ / ٧-٦
- «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ عُرِضُوا عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ» ٧٨١ / ٣-١
- «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ» ٧٨٠ / ٣-١
- «بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ» ٥٣٢ / ٥-٤
- ٣٤٤ / ٨
- «بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذْ أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ» ٥٤١ / ٣-١
- ٤٣٢ / ٧-٦
- «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْبَانًا فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ» ٥٣١ / ٣-١
- «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتَمَشَّوْنَ أَحَدَهُمُ الْمَطَرُ» ٢٧ / ٣-١
- ٧٠ / ٥-٤
- «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ» ٥٢ / ٨
- «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ» ١٠٤ / ٥-٤
- «بَيْنَمَا كُلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ، كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا» ٢٠٠ / ٧-٦
- «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ» ٢٧٠ / ٣-١
- ٤٥٤
- ٣٥٢ / ٧-٦
- «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ» ١٠٤ / ٣-١
- «تَحَوَّلَ إِلَى الْقَبِيلَةِ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ فَقَلَبَهُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ» ٢٥٣ / ٨
- «تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا» ٨٨ / ٧-٦
- «تُدْنِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ» ١٢٨ / ٣-١
- ١٥٠ / ٧-٦
- ١٧٨ / ٨
- «تُذَبِّحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ» ٤٠٤ / ٣-١
- «تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ» ٤٢٦ / ٧-٦
- ٤٣٠

- «تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ» ١٨٥ / ٨
- «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ» ٥٤ / ٨
- «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ» ٦٦ / ٣-١
- «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ» ٥٩٠ / ٣-١
- «تَعْجَلُوا إِلَى الْحَجِّ - يعني الفريضة» ٢٦٨ / ٣-١
- «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ» ٧٥ / ٣-١
- «تُعْرَضُ الْقِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا» ... ٣٢٠ / ٧-٦
- «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِصَةِ» ٦٤ / ٥-٤، ٤٨٢
- «تَعَوَّذَ بِهِمَا فَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِمَا» ١٦١ / ٥-٤
- ٤٨ / ٨
- «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ» ٤٥٢ / ٣-١
- «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ» ٢٢٣ / ٨
- «تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَادَ كَبِدِهَا، أَمْثَالَ الْأَسْطُوانِ مِنَ الذَّهَبِ» ٥٥٦ / ٥-٤
- «تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» ٨٠٩ / ٣-١
- «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ، يَخْطِفُهَا الْجَنِّيُّ» ٤٧٧ / ٥-٤
- «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ» ٦٨٨ / ٣-١
- «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ» ١٢٨ / ٥-٤
- ٢٤١ / ٧-٦
- «تُنْكِحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا» ٣٥٧ / ٣-١
- ٤٢٩ / ٧-٦
- «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَلَى الْجَوْرَيْنِ» ٢٥٩ / ٨
- «تُوَفِّي وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ» ٨٠٥ / ٣-١
- «تَكَلَّتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ» ٧٣٣ / ٧-٦
- «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ» ١٤٨ / ٧-٦

- «ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ» ١٧٧ / ٥-٤
- «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» ٣٩٠ / ٣-١
- ٥٣٥
- ٢١٠ / ٧-٦
- «ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ: شُحُّ مَطَاعٍ» ١٠٤ / ٥-٤
- «ثَلَاثَةٌ أَثْوَابٌ بِيضٌ سَحُولِيَّةٌ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ» ٧٧٧ / ٣-١
- «ثَلَاثَةٌ أَقْسِمُ عَلَيْهِنَّ» ١٦٦ / ٣-١
- «ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ» ٤٢٨ / ٧-٦
- «ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ» ٣١٥ / ٥-٤
- «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ» ٧٤٨ / ٣-١
- «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ» ٣٠٠ / ٣-١
- ٧٣٧
- ٥٥٥ / ٧-٦
- ١٣٣ / ٨
- «ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ» ٣٣٠ / ٣-١
- «ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾» ٧٩١ / ٣-١
- «ثُمَّ قَلْبَ رِدَاءَهُ، فَجَعَلَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَيْسَرِ» ٢٥٣ / ٨
- «ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ» ٧٣١ / ٣-١
- «ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ» ٣٢٩ / ٨
- «ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا» ٦١٥ / ٥-٤
- «ثُمَّ يُضْرَبُ الْحِجْرُ عَلَى جَهَنَّمَ» ٦٦٠ / ٣-١
- «ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ» ١٠٨ / ٥-٤
- «جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ؟ قَالَ: مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ» ٢٨٥ / ٧-٦

- «جاء جبريلُ إلى النبي ﷺ: فقال: يا مُحَمَّدُ» ٢٦٤ / ٣-١
- «جاء جبريلُ، فقال: يا مُحَمَّدُ عِشْ مَا شِئْتَ، فَإِنَّكَ مَيِّتٌ» ٤٣٩ / ٣-١
- ١٧٦ / ٧-٦
- «جاءهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي مَجْهُودٌ» ٧٧٢ / ٧-٦
- «جُدَّ لَهُ فَأَوْفِ لَهُ الَّذِي لَهُ» ٤٦٤ / ٥-٤
- «جُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللَّحَى» ٧٠٧ / ٣-١
- «جَعَفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَطِيرُ مَعَ جَبْرِيلَ» ٤٧٢ / ٥-٤
- «جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً» ٢٦٣ / ٨
- «جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ» ٢٦٠ / ٨
- «جُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ» ٦١ / ٨
- «جَتَانٍ مِنْ فِضَّةٍ: أَنْيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا» ١٤١ / ٥-٤
- ٢٤٦ / ٧-٦
- «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النَّسَاءُ وَالطِّيبُ» ٣١١ / ٣-١
- ٦٩٩ / ٧-٦
- «حتى تنتهي النوبة إلى محمد ﷺ، فيقول: أنا لها» ٢٢ / ٧-٦
- «حج عن أبيك واعتمر» ٣٦٥ / ٧-٦
- «حِجَابُهُ النُّورُ» ١٢٢ / ٧-٦
- «حُجِّي عَنْهَا» ٣٦٦ / ٧-٦
- «حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي» ٤٦٥ / ٥-٤
- «حُسْنُ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ» ٤٦٨ / ٥-٤
- «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ» ١٧٧ / ٥-٤
- ١٨٩ / ٧-٦
- ٢٣١
- ٤٠ / ٨
- «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ» ٥٨٣ / ٥-٤
- «حَيْثُمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ مُشْرِكٍ فَبَشِّرْهُ» ١٢٦ / ٥-٤

- «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، أَحْفُوا الشَّوَارِبَ» ٤٣٣ / ٣-١
- ٣٤٣ / ٧-٦
- «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، وَفَرُوا اللَّحَى» ٧٠٧ / ٣-١
- «خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ» ٤١٢ / ٣-١
- ٧٧٠ / ٧-٦
- «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، - فَبَدَأَ بِهِ - وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بَنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ» ١٣٣ / ٧-٦
- ٢٧٨
- «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ، فَعَلَيَّ لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا» ٣٤٩ / ٨
- «خُذِي بِالْمَعْرُوفِ» ٦٦٥ / ٧-٦
- «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدُكِ بِالْمَعْرُوفِ» ٣٠٥ / ٥-٤
- «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرْحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ» ٣٠٠ / ٨
- «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مُبْتَدِلًا مُتَوَاضِعًا، مُتَضَرِّعًا» ٢٥٠ / ٨
- «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقُبْلَةِ يَدْعُو» ٢٥٢ / ٨
- «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَهِدْتُ مَعَهُ بَدْرًا» ٣١٧ / ٧-٦
- «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْاِسْتِسْقَاءِ، فَخَطَبَ» ٢٥٢ / ٨
- «خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي» ٣١٠ / ٣-١
- «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ» ٥٨٥ / ٧-٦
- «خَمَرُوا الْآيَةَ، وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ» ٤٤٦ / ٧-٦
- «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ» ٧١٤ / ٣-١
- «خَمْسُ فَوَاسِقٍ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ» ٣٢٢ / ٨
- «خِيَارُ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذَكَرَ اللَّهُ» ٤٩٣ / ٧-٦
- «خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا» ٣٢٦ / ٧-٦
- «خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ» ٥٩٩ / ٣-١
- «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي الَّذِينَ بَقِيَتْ فِيهِمْ» ٥٧٦ / ٧-٦
- ٥٧٧

- «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» ٢٦٤ / ٥-٤
- «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا» ٢٧٠ / ٥-٤
- «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ» ١١٤ / ٧-٦
- «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» ٦٦٩ / ٣-١
- «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي» ٦٤٩ / ٣-١
- ٣٠٩ / ٥-٤
- «خيركم قرني ثم الذين يلونهم» ٣٢٩ / ٨
- «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» ٣٦٠ / ٣-١
- ٥٠٠
- ٢٣١ / ٨
- «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ» ٤٦٠ / ٣-١
- «دَخَلَتْ امْرَأَةُ النَّارِ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا» ٤٦٥ / ٣-١
- «دَعُ مَا يَرْيُبُكَ إِلَى مَا لَا يَرْيِبُكَ» ٥١٨ / ٣-١
- «دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ» ٧٥١ / ٧-٦
- «دَعُوهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» ١٤١ / ٣-١
- «دَعُوهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا» ٢٦٢، ٢٥٨ / ٨
- «دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحْمَتِكَ أَرْجُو» ٣٠ / ٣-١
- ٥٢٦
- «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ» ٣٤٢ / ٥-٤
- ١٩٠ / ٧-٦
- «دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْعِمَامِ» ٨٨ / ٣-١
- ٥٨٢ / ٥-٤
- «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ» ٨٩ / ٣-١
- ٢٧٨ / ٥-٤
- «دَعُوهُ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ» ٥١٨ / ٧-٦

- «دَعَوْهُمْ، فَمَا شَرِبَ مِنْهُ رَجُلٌ يَوْمَئِذٍ إِلَّا قُتِلَ» ٣٠٦ / ٧-٦
- «ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا» ٣٩٤ / ٣-١
- «ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ» ٥٣٨ / ٥-٤
- «ذَلِكَ جِبْرِيلُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ» ١٢٨ / ٥-٤
- «ذَلِكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ» ٥٦٢ / ٣-١
- ٣٨٧ / ٥-٤
- «ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ، فَأَسْتَغْفِرُ لَكَ» ٨٠٢ / ٣-١
- «ذَكَرَ طَبِيبٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَوَاءً، وَذَكَرَ الضَّفْدَعُ» ٣٢٢ / ٨
- «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ دَجَاجًا» ٣٢٦ / ٨
- «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصْلِي مَتْرَبًا» ٢٨٧ / ٨
- «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ» ٨٤٠ / ٣-١
- «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ» ٣١٣ / ٣-١
- «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ» ٥٨٥ / ٣-١
- «رَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُنْهَبِطًا» ٥٨٩ / ٧-٦
- «رَأَيْتُ جِبْرِيلَ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُتَهَيَّ» ٥٨٩ / ٧-٦
- «رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ» ٢٥٨ / ٨
- «رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَطِيرُ مَعَ جِبْرِيلَ» ٦٣٥ / ٧-٦
- «رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ» ١٢٥ / ٣-١
- «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ يَذْكُرُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ» ٧٣٢ / ٣-١
- «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكُ» ٤٨١ / ٧-٦
- «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْلِي وَفِي صَدْرِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الرَّحَى مِنَ الْبُكَاءِ» ١٨٣ / ٧-٦
- «رَأَيْتُ عَقْبَةَ بْنَ أَبِي مَعِيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَصْلِي فَوَضَعَ رِجْلَيْهِ» ٥٠٥ / ٥-٤
- «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ» ٤٧٦ / ٧-٦
- «رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهُ» ١٠٨ / ٨
- «رَبِّ أَعْنِي وَلَا تَعْنِ عَلَيَّ، وَأَنْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَأَمْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ» ٦٥١ / ٧-٦

- «رب اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري» ٦-٧ / ٤٦٤
- «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ» ١-٣ / ٥٠١
- ٦٩١ / ٧-٦
- «رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ» ١-٣ / ٩٧
- «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً» ٦-٧ / ٣٥٦
- «رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ» ٨ / ٢٣٥
- «رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا» ١-٣ / ٤٤٥
- «رَضِيَ الرَّبُّ فِي رَضَى الْوَالِدِ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ» ٤-٥ / ٢٠٤
- ٢٠٦ / ٧-٦
- «رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ» ٦-٧ / ٢٠٤
- «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ» ٦-٧ / ٣٦٤
- «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» ١-٣ / ٤٤٥،
- ٥٦١
- «رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً» ٦-٧ / ٥٦٤
- «زَكَاةُ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ» ١-٣ / ٣٧٥
- «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي، لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» ٦-٧ / ١١٣،
- ٥٠٢
- «زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ، فَقَالَ: نِعَمَ وَكَرَامَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ» ٤-٥ / ٣٧٢
- «زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ» ٤-٥ / ١٠٢
- ٣٣٩ / ٧-٦
- «سَابِقُ النَّبِيِّ ﷺ عَائِشَةُ مَرَّتَيْنِ» ٦-٧ / ٧٥٧
- «سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ: مَا أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً؟» ١-٣ / ٤٩٥
- ٤٦٠ / ٥-٤
- ٩٤ / ٧-٦
- «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ؟ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي» ١-٣ / ٧٠٠
- ٥١ / ٨

- «سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وَثَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» ٤٥٠ / ٧-٦
- «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» ٣٣٠ / ٥-٤
- «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» ٤٦٣ / ٧-٦
- «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ» ٤٦٣ / ٧-٦
- «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» ٤٦٣ / ٧-٦
- «سَبْعٌ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ» ٢١ / ٨
- «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» ٢١ / ٣-١، ١٢٧
- ١٢٧
- ٤-٥ / ٦٨،
- ٢٨٥، ٥٢١
- ١٨٢ / ٧-٦
- ١١٢، ٢٧ / ٨
- «سَتَخْرُجُ نَارٌ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ» ٥٩٨ / ٧-٦
- «سُتْرَةُ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ السَّهْمُ» ١٤٩ / ٥-٤
- «سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةَ شَدِيدَةٍ» ٥٤٦ / ٣-١
- «سُتُصَالِحُونَ الرُّومَ صَلَاحًا آمِنًا فَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ» ٢٢٢ / ٨
- «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ» ١٣٨ / ٥-٤
- ٧٧ / ٧-٦
- «سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَرَسٍ، فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ» .. ٢٨٧ / ٨
- «سَلْ تُعْطَهُ» ١٣٤ / ٧-٦
- «سَلْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْأَلُكَ» ٢٠٥ / ٣-١
- «سَلُّوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ» ٦٠٧ / ٣-١، ٦٤٢
- ٦٤٢
- «سَلُّوا اللَّهَ عِلْمًا نَافِعًا» ٨٢٣ / ٣-١
- «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ» ١٩٨ / ٥-٤
- «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ» ٣٠٩ / ٨

- «سنة الفجر قبلها ركعتين لأن النبي ﷺ لم يكن يدعهما أبداً» ٢٩٢ / ٨
- «سَهْلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ» ٥٠٠ / ٧-٦
- «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ» ٢٣٠ / ٨
- «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» ١١١ / ٣-١، ٥٠٣
- «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» ٣٨١ / ٥-٤
- «سِيرُوا هَذَا جُمْدَانُ» ١٠٨ / ٣-١
- «سِيرُوا وَأَبْشَرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ» ١٥٧ / ٨
- «سَبِّحِصِرُ الْأَمْرِ إِلَى أَنْ تَكُونُوا جُنُودًا مُجَنَّدَةً» ٥٩٦ / ٧-٦
- «شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ: شُحُّ هَالِعٌ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ» ٥٥٨ / ٧-٦
- «صَبْرًا يَا آلَ يَاسِرٍ، فَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْجَنَّةُ» ٣٩٩ / ٣-١
- «صَحَبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى يَقْبِضَهُ اللَّهُ» ٢٩٢ / ٨
- «صَدَقَ سَلْمَانُ» ٢٦٠ / ٧-٦
- «صَدَقَةُ السَّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ» ٢٣٧ / ٣-١
- «صَدَقْتَ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ» ٢٨٥ / ٧-٦
- «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ» ٥٣ / ٧-٦
- «صل على الأرض إن استطعت وإلا فأومئ إيماءً واجعل سجودك أخفض» ٢٩٠ / ٨
- «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ» ٢٨٨، ٢٨٦ / ٨
- «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا» ٥٩٣ / ٣-١
- «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى، مَثْنَى» ٨٠ / ٣-١
- «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ» ٣٧٩ / ٧-٦، ٣٩٠
- «صَلِّحْ أَمْرَ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالزُّهْدِ وَالْيَقِينِ» ٣٨٠ / ٥-٤
- «صَلِّحْ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالزُّهْدِ» ٦٠ / ٣-١

- «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» ٧٣٠ / ٣-١
٣٧ / ٥-٤
١٤٥
- «صلى ذات يوم صلاة الفجر فصعد المنبر» ٧٧٤ / ٧-٦
«صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَفْتَحَ الْبَقْرَةَ» ٧٩ / ٣-١
«صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ» ٥٥٤ / ٧-٦
«صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ» ٦٠٢ / ٣-١
٧٤٧، ٧١٧
١٩٠ / ٥-٤
١٢٨، ١٩ / ٨
١٤٦
- «صِيَامُ يَوْمٍ عَرَفَةٌ: إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ» ٨١٥ / ٣-١
«ضُرْسُ الْكَافِرِ أَوْ نَابُ الْكَافِرِ مِثْلُ أَحَدٍ، وَغَلَطُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ» ٥٦ / ٧-٦
«ضُرْسُ الْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلُ أَحَدٍ، وَعَرَضُ جِلْدِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا» ٥٦ / ٧-٦
«ضَعَّ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ» ١٦٣ / ٥-٤
٦٧ / ٧-٦
٢٣٤
- «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ» ١٧٤ / ٥-٤
«طَلَّبَ الْعِلْمَ فَرِيضَةً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» ٧٣٠ / ٣-١
١٢٠ / ٨
- «طَلَحَةُ مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ» ٢٨٣ / ٥-٤
«طُوبَى لِلشَّامِ، طُوبَى لِلشَّامِ» ٥٩٦ / ٧-٦
«عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ» ٥٢٤ / ٣-١
٥٤٣ / ٧-٦
- «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ» ١٨٠ / ٥-٤
«عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ» ٧٠٦ / ٣-١

- «عَلَامٌ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ؟» ١٥٨ / ٥-٤
- «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ» ٣٥٨ / ٣-١
- «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ» ٣٨٩ / ٧-٦
- «عَلَى رَسُولِكُمَا، فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ» ٤٤ / ٨
- «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ» ٧٢ / ٣-١
- «عَلَيْكُمْ بِالذُّلْجَةِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ» ١٤٤ / ٧-٦
- «عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ» ٤١٧ / ٣-١
- ١١٤ / ٥-٤
- ٢٠١ / ٧-٦
- «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا» ١٩٩ / ٧-٦
- «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ» ٧٨ / ٣-١
- ٣٧٢
- ٤٠٠ / ٥-٤
- «عَلَيْكُمْ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ» ٣٤١ / ٧-٦
- «عَلَيْكُمْ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ» ٢٧١ / ٥-٤
- ١٣٧ / ٨
- «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ» ٣٣٥ / ٨
- «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ» ١٧٩ / ٨
- «عَهْدٌ إِلَيَّ أَنَّهُ يَكْفِي أَحَدَكُمْ مِثْلَ زَادِ الرَّاكِبِ» ١٦٠ / ٣-١
- ٧٧ / ٥-٤
- «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ، عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ٢٨ / ٣-١
- ١٥٩ / ٧-٦
- «عَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ» ٤٤٧ / ٧-٦
- «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَمْرُضُ؟ أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَحْرُزُ؟» ٦٢ / ٧-٦
- «غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ، فَصَاحَ النِّسْوَةُ وَبَكِينَ» ٧٩٨ / ٣-١

- «فَبَشِّرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ» ٤-٥ / ٦٣
- «فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمَ» ٦-٧ / ٢٣٥
- «فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ» ٦-٧ / ٧٢١
- «فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ» ٤-٥ / ١١٤
- «فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا» ٦-٧ / ٤٠٩
- «فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ» ٦-٧ / ٤١٠
- «فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللَّهَ» ٦-٧ / ٤١٠
- «فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ» ٦-٧ / ٩٣
- «فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ» ٦-٧ / ٤٧
- «فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» ٨ / ٢٧٠
- «فَاذْكُرُوا حَتَّى يَنْجَلِيَا» ٦-٧ / ٤١٠
- «فَأُطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِيَامَ جَدًّا حَتَّى تَجْلَانِي الْغَشْيُ» ٦-٧ / ٤١٠
- «فَاعْتَزَلَ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا» ٨ / ٢٣٦
- «فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ: فَلَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ» ٤-٥ / ٣٠٨
- «فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ» ٤-٥ / ١٥٤
- «فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ» ١-٣ / ٧٨٦
- «فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ» ١-٣ / ١٢٣
- «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ صَلَى مُسْتَلْقِيًّا» ٨ / ٢٨٩
- «فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي ﷻ» ١-٣ / ٦١٢
- «فَأَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ» ١-٣ / ٤٨٢
- «فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ» ٦-٧ / ٤٧٦
- «فَأَيْنَ؟ فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ» ١-٣ / ١٧٥
- «فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ» ٦-٧ / ٥٩٩
- «فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ» ٦-٧ / ٥٩٩

- «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ» ٧٣ / ٣-١
- «فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ» ٢٥٢ / ٨
- «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ» ٣٧٥ / ٣-١
- «فَضَّلَ الْعَالَمَ عَلَى الْعَابِدِ» ٣٢٨ / ٧-٦
- «فَضَّلَ الْعِلْمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ» ٥١٨ / ٣-١
- ٣٢٨ / ٧-٦
- «فَضَّلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَلَ الثَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» ٢٠٣ / ٨
- «فَعَلَ بِي هَؤُلَاءِ وَفَعَلُوا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ ﷺ: أَتَحِبُّ أَنْ أُرِيكَ» .. ٣٩٥ / ٥-٤
- «فَقَالَ: مَا شِئْتُ، قُلْتُ: الرَّبُّعُ، قَالَ: مَا شِئْتُ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» ١٦ / ٧-٦
- «فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ أُرِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ» ٨٣٥ / ٣-١
- «فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَئِذٍ، يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ» ٢٠٤ / ٨
- «فَكَانَ مَنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقَامَ الصَّلَاةَ نَادَى» ٣١٣ / ٥-٤
- «فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: قَاتِلُهُ» ٧٩٩ / ٣-١
- «فَلَعَلَّكُمْ تَأْكُلُونَ مُتَفَرِّقِينَ» ٥١ / ٣-١
- «فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَاجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ» ٨٣٩ / ٣-١
- «فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَ جَبْرِيلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ﴾
- وَالرَّسُولَ ﷺ» ٢٠٣ / ٣-١
- «فَلَمْ يَرْعَنِ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحَى» ٢٧١ / ٧-٦
- «فَلْيَنْظُرْ آخَرَى ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ» ٢٧٨ / ٨
- «فَلْيَنْظُرِ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ الصَّوَابُ» ٢٧٨ / ٨
- «فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْخَزَ عَنِ النَّارِ، وَيَدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأَنَّهُ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ» ٥٠ / ٥-٤
- ١٧٧ / ٧-٦
- «فَمَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ» ٣٧٧ / ٣-١
- «فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ» ٣٣٢ / ٨
- «فَمَنْ لِلصَّبِيَةِ يَا مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ النَّارِ» ٥٠٦ / ٥-٤

- «فَمَنْ يَأْخُذْ مَا لَا بِحَقِّهِ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ» ٣٤١ / ٨
- «فَمَنْ يَعْدِلْ إِنْ لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!» ٤٩٥ / ٧-٦
- «فَمِنْ يَوْمِئِذٍ أَمَرَ بِالْكِتَابِ وَالشُّهُودِ» ٢٢٢ / ٧-٦
- «فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقَتْ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ» ٣٤٤ / ٥-٤
- «فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ قال: نعم» ٣٦٥ / ٧-٦
- «فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقَتْ بِهِ عَنْهَا؟» ٢٣٣ / ٥-٤
- «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» ٤٣٠ / ٧-٦
- «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا» ٥٨٤ / ٣-١
- ٦٥٢
- ١٨٠ / ٥-٤
- «فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ» ٧٥ / ٥-٤
- «فِي الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ الَّذِي فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ» ٥٩٠ / ٧-٦
- «فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ» ٥٤٩ / ٣-١
- «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى» ٤٨١ / ٧-٦
- «فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْحٌ وَقَذْفٌ» ٤١٢ / ٥-٤
- «فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَذْفٌ وَخَسْفٌ وَمَسْحٌ» ٤٧٦ / ٣-١
- «فَيُعْطِيهِمْ نُورَهُمْ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى نُورُهُ مِثْلَ الْجَبَلِ الْعَظِيمِ» ١١٩ / ٧-٦
- «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ» ٧٤٨ / ٧-٦
- «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ» ٤٥٤ / ٣-١
- ٢٣٢ / ٥-٤
- ٥٦٢
- «قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَيْنَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي» ٢١٣ / ٨
- «قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟» ٢١٢ / ٨

- «قَالَ اللَّهُ ﷻ: إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَعْمَلْ» ١٩٧ / ٥-٤
- ١٦٦ / ٧-٦
- «قَالَ اللَّهُ ﷻ: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي» ٦٩٠ / ٧-٦
- «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ، مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ .. ١٩٥ / ٧-٦
- «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ، مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» ٢٢٧ / ٣-١
- ٤٩٤
- ١٣٧ / ٥-٤
- ٩١ / ٧-٦
- ١٦٣
- «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَيْرِضِيكَ أَنْ أُعْطِيَكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا» ١٩٦ / ٧-٦
- «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا عِبَادِي: إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّوَنِي» ٤٤١ / ٥-٤
- «قَالَ اللَّهُ ﷻ: يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ» ٦٣٢ / ٧-٦
- «قَالَ اللَّهُ: ابْنُ آدَمَ، أَنَّى تُعْجِزُنِي، وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ» ٤٤٠ / ٥-٤
- «قَالَ اللَّهُ ﷻ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؟!» ٧٦١ / ٣-١
- ٤٥ / ٥-٤
- «قَالَ اللَّهُ ﷻ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَارَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا، قَدْفَتُهُ» ٨٣ / ٧-٦
- «قَالَ اللَّهُ ﷻ: يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ» ٩١ / ٣-١
- «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ» ٢٣٢ / ٣-١
- «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ» ٢٢١ / ٣-١
- «قَالَ: الْجَنَّةُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: إِلَّا الدِّينُ» ٣٤٩ / ٥-٤
- «قَالَ: أُمُّكَ» ٢٠٥ / ٧-٦
- «قال: نعم، قُتِلَ، فقامت تبكي فقال: لَا تَبْكُوا عَلَيَّ أَخِي» ٤٧٣ / ٥-٤
- «قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ! ذَاكَ عَبْدُكَ» ١٩٧ / ٥-٤

- «قَالَتِ النَّارُ: رَبِّ! أَكَلْ بَعْضِي بَعْضًا» ٤٥٨ / ٥-٤
- «قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ مَقَامًا فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ» ٢٢٤ / ٧-٦
- «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا، وَفَنَعَهُ اللَّهُ» ١٥٨ / ٣-١
- ٢٦٠ / ٥-٤،
- ٣٣٥
- «قَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَأُنْسِيَتْهَا» ١٠٥ / ٣-١
- «قَدْ سَأَلَتِ اللَّهُ الْبَلَاءَ» ٣٤٤ / ٣-١
- «قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ» ٦٩٢ / ٧-٦
- «قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ» ٣٥٤ / ٣-١
- «قَدَّرُ حَوْضِي» ٥٤٣ / ٣-١
- «قُرْنٌ يَنْفَعُ فِيهِ» ٦١٥ / ٥-٤
- «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ فَاسْتَقِمَّ» ١١٤ / ٣-١
- ١٣٤ / ٥-٤
- ٢٥٤ / ٧-٦
- «قُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَقِمَّ» ٦١٨ / ٣-١
- «قلت لجابر الضبع أكلها، قال: نعم، قال: قلت له: أقاله رسول الله ﷺ؟»
- قال: نعم» ٣٢٦ / ٨
- «قُلْتُ لِعَائِشَةَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟» ٤٨١ / ٧-٦
- «قُمْ يَا بِلَالُ فَأَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ» ٣١١ / ٣-١
- ٣٨٩
- ٢٠٢ / ٧-٦
- «قُمْ يَا حَمْرَةَ، قُمْ يَا عَلِيٌّ، قُمْ يَا عُبَيْدَةَ» ٣٠٨ / ٧-٦
- «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَكَانَ عَامَّةٌ مِنْ دَخَلَهَا» ٦٢ / ٥-٤
- «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ» ١٩ / ٧-٦
- ٣٠٣ / ٨

- «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ» ١٨ / ٧-٦
- «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ كَرِيمٌ، تُحِبُّ الْعَفْوَ» ٦٧٧ / ٧-٦
- «قُومُوا، فَانْحَرُوا، ثُمَّ اخْلِقُوا» ٢٠٥ / ٨
- «قَيِّدُوا الْعِلْمَ، قُلْتُ: وَمَا تَقْيِيدُهُ؟ قَالَ: كِتَابَتُهُ» ٢٢٥ / ٧-٦
- ٢١٠ / ٨
- «قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَّغَ مِنْ بَدْرِ: عَلَيْكَ الْغَيْرَ لَيْسَ دُونَهَا» ٢٨٨ / ٧-٦
- «كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا» ١٤٣ / ٧-٦
- «كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَفْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ» ٨٣١ / ٣-١
- «كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا» ٤٤٨ / ٧-٦
- ٤٨ / ٨
- «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ» ٦٣٠ / ٣-١
- ١٥٢ / ٥-٤
- ٥٩٣
- ٥١٢ / ٧-٦
- «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ» ١١٨ / ٣-١
- «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا إِذَا قُمْنَا لِلصَّلَاةِ» ٢٣٠ / ٨
- «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، يَوْمِي إِيْمَاءً» ١٤٦ / ٧-٦
- ٢٩٢ / ٨
- «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا» ٤٤٥ / ٣-١
- «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْجِبُهُ التَّيْمَنُ فِي تَنْعَلِهِ وَتَرْجُلِهِ» ٦٩٧ / ٧-٦
- ٢٨٨ / ٨
- «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْجِبُهُ الْفَأَلُ» ٥٠١ / ٧-٦
- «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا» ٤٨٧ / ٣-١

- «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ» ٨١ / ٣-١
- «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقًا» ١٤٧ / ٧-٦
- «كَانَ بِرَجُلٍ جِرَاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ» ٣٠ / ٨
- «كَانَ تَاجِرٌ يَدَايْنِ النَّاسِ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفَتِيَانِهِ» ٣٥١ / ٥-٤
- «كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ، وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ» ٤٩٤ / ٥-٤
- «كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاحِشَيْنِ» ٢٣٤ / ٥-٤
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ» ٦٨ / ٣-١
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْمَنْبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا» ١٧٣ / ٨
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ» ٤٧١ / ٣-١
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ اغْتَدَلَ» ٧٣٤ / ٣-١
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِمَّا ظَهَرَهُ» ٧٣٦ / ٣-١
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ» ٤٨٠ / ٧-٦
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَثِيرَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ» ٧٠٩ / ٣-١
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا» ١١٩ / ٣-١
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ» ١٦٥ / ٨
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ» ١١٨ / ٣-١
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي ضُعَفَاءَ الْمُسْلِمِينَ» ٦٠٩ / ٧-٦
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَفَاءَلُ» ٥٠٠ / ٧-٦
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ» ١٠٣ / ٣-١
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ الشَّيْءَ» ١٥٥ / ٥-٤
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْمَقَامِ، فَمَرَّ بِهِ أَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ» ٢١٤ / ٨
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحِي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ» ١٧٨ / ٧-٦
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ» ٧٧٢ / ٧-٦
- «كَانَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَجَارًا» ٣٣٦ / ٨

- «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا» ٨٢١ / ٣-١
- «كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» ٤٠٦ / ٥-٤
- «كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْخَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ» ١٤٣ / ٧-٦
- «كَانَ يُحَدِّثُ الْحَدِيثَ لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَخْصَاهُ» ١٦٩ / ٨
- «كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» ٣٥٧ / ٧-٦
- «كَانَتْ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ» ٢١٦ / ٧-٦
- «كَانَتْ تَبْكِي عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ» ٣٩٣ / ٥-٤
- «كَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَى وَيِصِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ النَّبِيِّ ﷺ» ٣٤٤ / ٧-٦
- «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ» ٣٠٣ / ٣-١
- ٤٥٥ / ٥-٤، ٥٧١
- ٥٤١ / ٧-٦
- «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيْبُهُ مِنَ الزَّانَا» ٧٠٠ / ٣-١
- «كَيْخ، كَيْخٍ لِيَطْرَحَهَا» ٣٥٩ / ٣-١
- ١٣٨ / ٨
- «كَذَبَتْ لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَذْرًا وَالْحَدِيثِيَّةَ» ٢٨٦ / ٧-٦
- «كُفَّ عَنَّا جُشَاءَكَ، فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا» ١٧٤ / ٥-٤
- «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» ٧٣٥ / ٧-٦
- «كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً» ٧٦٨ / ٣-١
- «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ» ٤٢٣ / ٥-٤
- «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ» ١٤٢ / ٣-١
- ٥٥٧
- ٤١٠ / ٥-٤
- ١٧١ / ٧-٦
- «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ» ٦٢٤ / ٥-٤

- «كُلْ بِمِيمِنِكَ، فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ» ٨٣٧ / ٣-١
- ٨٤ / ٧-٦
- «كُلْ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» ١٨ / ٧-٦
- «كُلْ سُلَامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ» ٥٤ / ٨
- «كُلْ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ» ٥٥١ / ٧-٦
- «كُلْ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ» ٧٣، ٦٩ / ٣-١
- «كُلْ عَيْنَ زَانِيَةٍ، وَالْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَعْطَرَتْ» ١٤١ / ٨
- «كُلْ غُلَامَ رَهِينَةٍ بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ» ١٧٨ / ٨
- «كُلْ فِجَاجَ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ» ٣٥٤ / ٧-٦
- «كُلْ مُسْكِرٍ حَرَامٍ، إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ» ٣٢١ / ٨
- «كُلْ مُصَوَّرٍ فِي النَّارِ» ١٣١ / ٨
- «كَلا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ» ١٩٥ / ٣-١
- ٢٤١ / ٥-٤
- «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» ٤٨٥ / ٣-١
- ١١٥ / ٨
- ٣٦٠، ١٣٤
- «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ» ١٨١ / ٥-٤
- ١٨٤
- «كُلُوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي» ٣٢٥ / ٨
- «كُلُوا مِنَ الزَّيْتِ وَادَّهْنُوا بِهِ» ٦٠٣ / ٧-٦
- «كُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَابْسُؤُوا» ٢٥٢ / ٣-١
- ١٤١ / ٨
- «كُلُوا، وَادَّخِرُوا، وَتَصَدَّقُوا» ١٩٦ / ٨
- «كُلُوا، وَأَطْعِمُوا، وَاحْبِسُوا، أَوْ ادَّخِرُوا» ١٩٦ / ٨
- «كلوها» ١٩٥ / ٨

- «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ،
وَأَسِيَّةُ» ٢٧٢ / ٧-٦
- «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ» ٥٩ / ٣-١
- ٧٧ / ٥-٤
- «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ» ١٨٥ / ٣-١
- ٦٠٨ / ٧-٦
- «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ مُحْرَمَاتٌ» ٧٥٢ / ٧-٦
- «كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ» ٣٧٦ / ٣-١
- «كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا احْمَرَّ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ» ٥٥٩ / ٧-٦
- ٧٧٢
- «كنت أطيّب رسول الله ﷺ لإحرامه حين يحرم» ٣٤٤ / ٧-٦
- «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ إِلَّا فَزُورُوهَا، فَإِنَّهُ يَرِقُّ الْقَلْبُ، وَتَدْمَعُ
الْعَيْنُ» ١٨٣ / ٧-٦
- «كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَقَمَ الْقَرْنَ وَاسْتَمَعَ الْإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ
بِالنَّفْعِ» ٦١٨ / ٥-٤
- ١٥٣ / ٧-٦
- «لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ» ١٠ / ٨
- «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ» ٣١ / ٧-٦
- «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ» ٣٣٥ / ٥-٤
- «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ» ٧٦٩ / ٣-١
- ٨٠٣
- «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلِّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ» ٣٢٠ / ٣-١
- «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» ٢٣٣ / ٧-٦
- «لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا» ٤٥٧ / ٣-١
- «لَا تَبْلُكَ يَا مُعَاذُ، إِنَّ الْبُكَاءَ مِنَ الشَّيْطَانِ» ٢٨٠ / ٧-٦
- «لَا تُجْزِي صَلَاةً لِأَحَدٍ لَا يُقِيمُ فِيهَا ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ» ٧٣٤ / ٣-١

- «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا» ١٦ / ٧-٦
- «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» ٥٣ / ٧-٦
- «لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا» ٨٣ / ٥-٤
- ١٥٧
- «لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» ١٢٢ / ٥-٤
- «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا» ٥٥٩ / ٥-٤
- ٢٠٠ / ٧-٦
- «لَا تَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» ١٦٢ / ٥-٤
- ١٧ / ٨
- «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تَوْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا» ٣٨١ / ٣-١
- ٥٩٦
- ١٩٠ / ٧-٦
- «لَا تَدْعُ تِمْنًا إِلَّا طَمَسَتْهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ» ٤١ / ٥-٤
- «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ» ٤١ / ٣-١
- ٣٦٢
- «لَا تَذَبْحُوا إِلَّا مُسِنَّةً، إِلَّا أَنْ يَعْسَرَ عَلَيْكُمْ» ١٨٩ / ٨
- «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» ٣٢٩ / ٥-٤
- ٤٠٤ / ٧-٦
- «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ» ٤٢٢ / ٣-١
- «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ» ٨٢١ / ٣-١
- «لَا تَزُولُ قَدَمَا ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١٢٩ / ٣-١
- «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ» ١٠٠ / ٣-١
- ٤٢٠، ٢٥٥
- ٦٢ / ٥-٤
- ٤٢٤، ٤١٦
- ٧٣٧ / ٧-٦
- ١٤٠ / ٨

- «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحَرَمٍ» ٣٦٦ / ٧-٦
- «لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا» ١٠٣ / ٨
- «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا» ٢٦٤ / ٥-٤
- ٥٧٧ / ٧-٦
- «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ» ٣٨٢ / ٧-٦
- ٣٨٩
- «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا» ١٨٧ / ٣-١
- ٢٤٦ / ٥-٤
- «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ» ٧٧٣ / ٧-٦
- «لَا تَطْلُعِ الشَّمْسُ وَلَا تَغْرُبُ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ» ٦٧٠ / ٣-١
- «لَا تَغْضَبْ، وَلَكَ الْجَنَّةُ» ٦٣٩ / ٧-٦
- «لَا تَغْضَبْ» ٦٣٧ / ٧-٦
- «لَا تُقْبِلْ صَلَاةً بَغَيْرِ طُهُورٍ» ٧٢٩ / ٣-١
- «لَا تُقْبِلْ صَلَاةً مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» ٧٢٩ / ٣-١
- «لَا تَقُلْ: تَعَسَّ الشَّيْطَانُ» ٤٤ / ٨
- «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْكَذِبُ» ١٣٦ / ٨
- «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ» ٢٤ / ٨
- «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ» ٥٩٣ / ٥-٤
- «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِضَ» ٢١٩ / ٨
- «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرُّوْمُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَائِقِ» ٢٢٣ / ٨
- «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ» ٢٦٩ / ٥-٤
- ٧٥٤ / ٧-٦
- ١٤١ / ٨
- «لَا تَمْنُوا الْمَوْتَ، فَإِنَّ هَوَلَ الْمُطَّلَعِ شَدِيدٌ» ٦٥٠ / ٧-٦
- «لَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْمُحَرِّمَةَ» ١٩٤ / ٥-٤
- ٣٤٦ / ٧-٦

- «لَا تَنْظُرِ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ وَلَا الرَّجُلُ» ١٩١ / ٥-٤
- «لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ» ٦٢٧ / ٣-١
- «لَا تَوْمنَ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ» ٢٢٩ / ٨
- «لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا» ٤٧٧ / ٧-٦
- «لَا حَرَجَ» ٣٧١ / ٧-٦
- «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا» ٤٥٨ / ٣-١، ٥٨٠
- «لَا سَمَرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ - يَعْنِي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ» ٢٦٦ / ٣-١
- «لَا شَيْءَ لَهُ» ١٩ / ٣-١
- «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ» ٣١٢ / ٣-١
- «لَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ» ١٣١ / ٨
- «لَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ» ٣٢٣ / ٨
- «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ» ٢٩٨ / ٨
- «لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ» ٥٣٧ / ٣-١
- ٢١٠ / ٧-٦
- «لَا يَا بِنْتَ الصَّدِيقِ، وَلَكِنَّهُمْ الَّذِينَ يَصُومُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ» ٢٩٧ / ٣-١، ١٧٠ / ٥-٤، ٥٣٥
- ١٩٧ / ٧-٦
- «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا» ٤٩٥ / ٧-٦
- «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمُ الْمَوْتَ» ٧٧٠ / ٣-١
- «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ» ٧٧٠ / ٣-١
- «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وُضُوءَهُ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ» ٧٨، ٦٠ / ٨
- «لَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ، وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ» ٦٦٤ / ٧-٦
- «لَا يَجْتَمِعُ عِبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ» ٣٩٨ / ٧-٦

- «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبٍ عَبْدٌ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ» ١٦٩ / ٥-٤ ٢٨٨
- «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَحِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ» ٢٠٦ / ٧-٦ ٢٨٨
- «لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ» ٢٦٧ / ٥-٤ ٢٨٨
- «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ٤٨٢ / ٣-١ ٢٨٨
- «لَا يَحِلُّ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ مَالِ اللَّهِ إِلَّا قَصْعَتَانِ» ٣٣٦ / ٣-١ ١١٧ / ٨
- «لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ» ٣٨٦ / ٣-١ ١٢ / ٨
- «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ» ١٢ / ٨ ١٤٦ / ٨
- «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» ١٤٦ / ٨ ١٤٥ / ٧-٦
- «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ» ١١ / ٨ ٦٨٣ / ٣-١
- «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ» ٤٩٢ / ٧-٦ ٨٢ / ٧-٦
- «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» ٧٠٦ / ٧-٦ ٦٦١ / ٣-١
- «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنْ سُحْتٍ» ٦٦١ / ٣-١ ١٩٠ / ٨
- «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ» ١٩٠ / ٨ ٨٤ / ٣-١
- «لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ» ٨٤ / ٣-١ ٥٩٧ / ٧-٦
- «لَا يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ» ٥٨ / ٣-١ ٤٤٦ / ٣-١
- «لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ» ٤٤٦ / ٣-١ ٤٤٩ / ٥-٤
- «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ» ٤٤٩ / ٥-٤ ٨٥ / ٣-١
- «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ» ٨٥ / ٣-١ ٣١٢ / ٣-١
- «لَا يَزَالُ اللَّهُ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ فِي صَلَاتِهِ» ٣١٢ / ٣-١

- «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ» ٤٨٢ / ٣-١
- ٣١٤ / ٥-٤
- ٨٤ / ٨
- «لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ» ٧٦٢ / ٧-٦
- «لَا يَسْمَعُ صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٌ» ٥٥٨ / ٥-٤
- «لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا» ٨٤٠ / ٣-١
- «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ، مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ» ٢٦١ / ٥-٤
- «لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا فَيَمُوتَ» ٣٨٧ / ٧-٦
- «لَا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ» ٥٣٣ / ٣-١
- «لَا يَفِرُّكَ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا» ٣١٠ / ٥-٤
- «لَا يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ» ٥٥٥ / ٥-٤
- ٤٤٩
- ٣١٣ / ٧-٦
- «لَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ الْقَمِيصَ» ٣٤٥ / ٧-٦
- «لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ» ١٨٢ / ٧-٦
- «لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ» ٤١ / ٨
- «لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ» ٣٢٠ / ٣-١
- «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ» ٦٦١ / ٣-١
- «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ ﷻ» ١٧٠ / ٥-٤
- ٥٠١ / ٧-٦
- «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ» ١٤٧ / ٨
- «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرَمُ وَلَا يُنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ» ٣٤٧ / ٧-٦
- «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» ٥٣٧ / ٣-١
- ٢١٠ / ٧-٦
- ٧٧٥

- «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» ٢٤٤ / ٣-١
٤-٥ / ٤٩٩،
١٧٩
١٩٠ / ٧-٦
- «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ» ٤٢٢ / ٥-٤
«لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» ٤٥٥ / ٥-٤
«لَا تُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ» ٢٠ / ٨
«لَا أُعْطِينَ هَذِهِ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ» ٣٣٤ / ٣-١
٤-٥ / ١١٠،
١٨٥ / ٥-٤ «لَا عَلَمَنَّ أَقْوَامًا مِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»
٦-٧ / ٢٥٠،
٧٥٠
- «لَأنَّ أَفْعَدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ» ١٠٨ / ٣-١
١٨٧
- «لَأنَّ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ» ١١٠ / ٣-١
١٨٧
- «لَأنَّ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حُبْلَهُ فَيَأْتِي بِحُزْمَةٍ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعُهَا» ١٦٦ / ٣-١
٣٣٦ / ٨
- «لَأنَّ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ» ٤٢٣ / ٣-١
٢٣١ / ٨
- «لَأنَّنا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ» ٥٧٣ / ٣-١
«لَأنَّه حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالَى» ٥٣٠ / ٥-٤
«لَبَنَةٌ ذَهَبٍ وَلَبَنَةٌ فِضَّةٍ، وَمِلَاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ، وَحَضْبَاؤُهَا اللَّوْلُؤُ
وَالْبَاقُوتُ» ٩١ / ٧-٦
«لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكُكُمْ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ» ٤٢٩ / ٣-١
٧٣٠،
٣٦٧ / ٧-٦
٣٧٠

- «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ» ٧٤٧ / ٧-٦
- «لَتُفْتَحَنَّ الْقُسْطَنَطِينِيَّةُ» ٥٠٤ / ٧-٦
- «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١٧ / ٥-٤
- ٥٨٢ / ٧-٦
- ٦٠٥
- «لَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدَوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» ٢٢٦ / ٣-١
- ٦٢٥ ، ٤٩٣
- «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ» ٣٢٩ / ٥-٤
- «لَعَلَّ عَلَى صَاحِبِكُمْ دِينًا» ٣٤٣ / ٥-٤
- «لَعَنَ اللَّهُ الْخُمُرَ: وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا وَبَائِعَهَا» ٣١٥ / ٥-٤
- «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ» ٨٣ / ٨
- «لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ» ١٣٧ ، ١٢٨ / ٨
- ١٤٧
- «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمَرْتَشِيَّ» ٧٠١ / ٧-٦
- «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا، وَمُوكَلَّهُ» ٥٧٩ / ٥-٤
- «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا، وَمُوكَلَّهُ» ٦٥٣ / ٣-١
- «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ» ١٨٨ / ٥-٤
- «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ» ٧٥٣ / ٣-١
- «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» ٦٩٤ / ٧-٦
- «لَعَنَ اللَّهُ الْعَقْرَبَ لَا تَدْعُ مُصَلِّيًا وَلَا غَيْرَهُ» ٥٦٥ / ٧-٦
- «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ» ٧٠٦ / ٣-١
- «لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى» ٤٣٠ / ٣-١
- «لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي كَسُوفِ الشَّمْسِ» ٤١٠ / ٧-٦
- «لَقَدْ جَاءَتِ الْمَجَادِلَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَكْلِمُهُ وَأَنَا فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ» ٥٥١ / ٥-٤
- «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ» ٦٢٨ / ٥-٤
- «لَقَدْ رَأَى ابْنُ الْأَكْوَعِ فَرْعًا» ١٢٢ / ٥-٤

«لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ،

كَانَتْ» ٢٠٠ / ٧-٦

٥٢ / ٨

«لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظُلُّ الْيَوْمَ يَتَلَوَّى» ٦٠٩ / ٧-٦

«لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ يَلْتَوِي مِنَ الْجُوعِ» ٧٧١ / ٧-٦

«لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ، وَفُرُشُ تَسَالُنِي عَنْ مَسْرَايَ» ٣٩١ / ٥-٤

«لَقَدْ سَأَلَتِ اللَّهُ بِالْإِسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ» ٢٢٢ / ٣-١

«لَقَدْ قُلْتُ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ» ٨٠ / ٥-٤

٤٥٥ / ٧-٦

«لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ» ٤٠ / ٣-١

٥٠٣ / ٧-٦

«لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ» ٥٦٢ / ٣-١

«لَقَدْ وَفَّقَ، أَوْ لَقَدْ هُدِيَ» ٦٨٢ / ٣-١

«لَكُمْ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ هَجْرَتَانِ» ٢٠٧ / ٨

«لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ» ٤٣٦ / ٣-١

«لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا مِثْلَهُ إِلَّا وَاحِدًا» ٤٣ / ٥-٤

٤٠٣

«لَمْ أَرِ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ» ٣٥٥ / ٧-٦

«لَمْ أَرِ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ» ٧٧٤ / ٧-٦

«لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ» ٢٧٤ / ٨

«لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟ لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبَاءِ اللَّهِ» ٦١٨ / ٥-٤

«لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْتَهَى بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُتَهَيَّ» ٢٦٤ / ٧-٦

«لَمَّا أَسْنَى وَحَمَلَ اللَّحْمَ اتَّخَذَ عَمُودًا فِي مُصَلَّاهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ» ٢٨٦ / ٨

«لَمَّا جَاءَهُ أَعْرَابِي أَعْطَاهُ وَادِيًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ» ٦٦٧ / ٧-٦

«لَمَّا عَرَجَ بِي رَبِّي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ» ٤٥٥ / ٧-٦

«لَمَّا نَزَلَ عُنْدِي، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ» ٦٧ / ٨

- «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ» ٣٢٨ / ٥-٤
- «لَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ» ٥٩٠ / ٥-٤
- «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ» ٢٦٤ / ٣-١، ٥٦٠
- «لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ، عَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ» ٥٦٧ / ٣-١
- ٥٤٦ / ٧-٦
- «لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، لَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا» ٩٥ / ٧-٦
- «لَوْ أَنَّ دَلُومًا مِنْ غَسَاقٍ يَهْرَاقُ فِي الدُّنْيَا، لَأَتَتْ أَهْلَ الدُّنْيَا» ٩٠ / ٧-٦
- «لَوْ أَنَّ رَصَاصَةً مِثْلَ هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى مِثْلِ جُمُحِمَةٍ - أُرْسِلَتْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ» ٧٨ / ٧-٦
- «لَوْ أَنَّ مَا يُقَالُ ظَفَرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَأَ، لَتَزَخَّرَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» ٩٣ / ٧-٦
- «لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسَعَهُ إِلَّا أَنْ يَتْبَعَنِي» ٧٦٦ / ٧-٦
- «لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ» ٢٩٢ / ٣-١
- ١٨ / ٥-٤، ٣٣٨
- ٣٣٨ / ٨
- «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَصَحِحَّتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى» ٦٢٠ / ٥-٤
- ١٥٣ / ٧-٦، ٣٣٩
- «لَوْ دَنَا مِنِّي لَا خَطَفَتُهُ الْمَلَائِكَةُ» ١٢١ / ٥-٤
- «لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» ٧٨٠ / ٣-١
- ٥٣٨ / ٥-٤
- «لَوْ كَانَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مِئَةُ (أَلْفٍ) أَوْ يَزِيدُونَ، وَفِيهِ رَجُلٌ مِنْ (أَهْلِ)» ٨٩ / ٧-٦
- «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانٍ مِنْ مَالٍ» ٦٢ / ٥-٤

- «لَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ» ١٩١ / ٣-١
 ٧٤ / ٥-٤
 ٢٩٤
- «لَوْ كُنْتُ أَمِيرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ» ٣٠٦ / ٥-٤
 «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَا تَتَّخِذُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةَ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتَهُ» ٢٧٢ / ٧-٦
- «لَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ» ٢١٧ / ٧-٦
 «لَوْ لَمْ تَكُونُوا تُذْنِبُونَ، لَخَشِيتُ عَلَيْكُمْ» ١٠٤ / ٥-٤
 «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ؟!» ١٥٠ / ٥-٤
 «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ» ٨٤٩ / ٣-١
 ٨٩ / ٥-٤
- «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ» ٤٤٤ / ٣-١
 ٤٤٨ / ٥-٤
 ٩٣ / ٨
- «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بَلِيلٍ وَحْدَهُ» ١٤٤ / ٧-٦
 «لَوْ لَا أَنْ شَقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ» ٤٧٩ / ٧-٦
 ٤٨٠
- «لَوْ لَا أَنْ تَعِيرَنِي قَرِيشٌ» ٢٢٩ / ٣-١
 «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ» ٨٦ / ٣-١
 ١٩٣
 ٣٣ / ٥-٤
 ٢٣٩
- «لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ» ٥١١ / ٣-١
 ٢٧ / ٥-٤
- «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَخْرُسَنِي» ١٢٠ / ٥-٤
 «لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ» ٥٩٧ / ٥-٤

- «لَيْسَ أَحَدٌ، أَوْ لَيْسَ شَيْءٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمْعِهِ مِنَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَدًا، وَإِنَّهُ لَيَعَايِهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ» ٣٤ / ٧-٦
- «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» ٦٣٨ / ٧-٦
- «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ وَلَكِنَّ الْغِنَى» ١٥٧ / ٣-١
- ٦٤ / ٥-٤
- ٢٦٠
- «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ» ١١٧ / ٥-٤
- «لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِهَذَا الطَّوْفِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ» ١٦٣ / ٣-١
- ٦١٢ / ٧-٦
- «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي» ٦٨٣ / ٣-١
- «لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ، قَطْرَةٌ مِنْ دُمُوعٍ فِي خَشْيَةِ اللَّهِ» ١٨٢ / ٧-٦
- «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ» ٨٤ / ٣-١
- «لَيْسَ عَلَى أَيْبِكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ» ٧٦٩ / ٣-١
- «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ» ٧٤٦ / ٣-١
- «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ» ٤٧٦ / ٣-١
- ٧٢٢
- ٤١ / ٥-٤
- ٣١٤
- ١٧١ / ٧-٦
- «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُهُ الْمَلَّ» ٦٨٤ / ٣-١
- «لَيَنْتَهَيْنَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ» ٦٧٤ / ٣-١
- ٣٣٨ / ٧-٦
- «لَيَنْتَهَيْنَ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ جَهَنَّمَ» ٨٦ / ٧-٦
- «مَا أَبَدَلَنِي اللَّهُ بِخَيْرٍ مِنْهَا» ٤٦٧ / ٥-٤

- «مَا أَبْدَلَنِي اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا، قَدْ آمَنْتَ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقْتَنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ» ١١٥ / ٧-٦
- «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟ قُلْتُ: مِثْلُهُ» ٧٧٥ / ٣-١
- ٤٤٦ / ٥-٤
- «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ» ٢٦ / ٨
- «مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمْعِهِ مِنَ اللَّهِ» ٢٢١ / ٣-١
- «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ» ٧٩٦ / ٣-١
- «مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَهُوَ حَلَالٌ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ» ٣١٦ / ٨
- «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟» ٢١٥ / ٣-١
- «مَا أَرَى كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا لِلرَّجَالِ، وَمَا أَرَى النِّسَاءَ يُذَكِّرْنَ بِشَيْءٍ، فَنَزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾» ٦٤٨ / ٣-١
- «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ» ٧٥٢ / ٣-١
- ٣٩ / ٥-٤
- ٦٩٥ / ٧-٦
- «مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: اسْمِي حَزْنٌ» ٥٠٠ / ٧-٦
- «مَا أَطْيَبُكَ مِنْ بَلَدٍ وَأَحَبُّكَ إِلَيَّ!» ٣٨٢ / ٧-٦
- «مَا اغْبَرَّتْ قَدَمًا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ» ٢١٢ / ٧-٦
- «مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمَلِكَ؟» ٢٣١ / ٣-١
- «مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ» ٢٤ / ٨
- «مَا أَنَا وَالْدُّنْيَا؟! إِنَّمَا أَنَا وَالْدُّنْيَا كَرَائِبٍ» ٦٣٦ / ٣-١
- «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً» ٥٤٨ / ٣-١
- ٤٧٨ / ٥-٤
- ١٤٥ / ٨
- «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلُّ» ١٩٤ / ٨

- «مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبَعْتُهُ فَيَأْتِي يَقُولُ:» ٧٠٤ / ٧-٦
- «مَا بَالُ هَذِهِ النَّمْرُوقَةِ؟ فَقَالَتْ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا» ٧٦٢ / ٣-١
- ٦٩٥ / ٧-٦
- «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ» ٢١٨ / ٧-٦
- ٣٣٦، ١٢١ / ٨
- «مَا بَيْنَ النَّفَخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» ٦١٦ / ٥-٤
- «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» ٣٩٠ / ٧-٦
- «مَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرَحَ» ٥٤٣ / ٣-١
- «مَا بَيْنَ لَا بَيْتِهَا حَرَامٌ» ٣٨٦ / ٧-٦
- «مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ» ٥٤٤ / ٣-١
- «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا» ٦٣٩ / ٣-١
- «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» ٦٦ / ٥-٤
- ٢٧١
- ٧٢١ / ٧-٦
- ٧٥٤
- ١٣٦ / ٨
- «مَا تَقُولُونَ فِي الزَّنَا؟ قَالُوا: حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» ٣٨ / ٨
- «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» ٨٣ / ٥-٤
- ١٠٧ / ٨
- «مَا جَاءَ بِكَ؟» ٢٤٧ / ٣-١
- «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ» ٢٤٧ / ٥-٤
- ١٩ / ٧-٦
- ٧٣٦، ٢٦١
- «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ» ٤٤ / ٣-١
- «مَا دَخَلَتْ دَارَ قَوْمٍ إِلَّا دَخَلَهَا الذُّلُّ» ٢١٠ / ٣-١
- «مَا ذُبَّانٍ جَائِعَانِ أَرْسَلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ» ١٠١ / ٨

- «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ» ٧٧٣ / ٧-٦
- «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ٧٧٠ / ٧-٦
- «مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْطَعُ مِنْهُ» ١٨٤ / ٧-٦
- «مَا رَأَيْتُكَ فِي هَذَا؟» ٦١١ / ٧-٦
- «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ» ٣٥ / ٨
- «مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا» ١١١ / ٣-١
- ٣٢٧ / ٧-٦
- «مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ؟ فَقَالَ: لَا» ٥٥٢ / ٧-٦
- «مَا شَبَعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» ١٥٩ / ٣-١
- «مَا شَمِمْتُ غَيْرًا قَطُّ، وَلَا مِسْكَ» ٧٧٤ / ٧-٦
- «مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٣٣ / ٣-١
- ٤٢٥، ٤١٢
- «مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ، أَخَفَّ صَلَاةً، وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً» ٢٣٠ / ٨
- «مَا ضَرَّ عُثْمَانُ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ» ٤٩٨ / ٥-٤
- «مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ» ٦٤٢ / ٧-٦
- «مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ، فَهُوَ مَيْتَةٌ» ٣٢١ / ٨
- «مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ» ٧٨ / ٨
- «مَا كَرِهَ اللَّهُ مِنْكَ شَيْئًا فَلَا تَفْعَلْهُ إِذَا خَلَوْتَ» ١٤١ / ٣-١
- «مَا لِأَحَدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إِلَّا وَقَدْ كَافَيْنَاهُ مَا خَلَا أَبَا بَكْرٍ» ٧٧٤ / ٣-١
- «مَا لَكَ يَا حَنْظَلَةُ؟» ٢٥٩ / ٧-٦
- «مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟!» ٢٦٩ / ٣-١
- «مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ وَلَا نَشْرَبُ» ٣٩٣ / ٥-٤
- «مَا لِي مِنْ هَذَا إِلَّا مِثْلُ مَا لِأَحَدِكُمْ» ٧٠٥ / ٧-٦
- «مَا لِي وَمَا لِلدُّنْيَا؟! مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا» ٧٦ / ٥-٤
- ٧٧١ / ٧-٦

- «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ» ٢٥٢ / ٣-١
 ٣٩٢
 ١٧١ / ٥-٤
- «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا» ٨٤٢ / ٣-١
 «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ» ٨٢٧ / ٣-١
- «مَا مِنْ إِمَامٍ أَوْ وَاَلٍ» ٢٣ / ٣-١
- «مَا مِنْ إِمَامٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الْحَاجَةِ» ٦٣٢ / ٧-٦
- «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ» ٣١٣ / ٣-١
- «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَمَلِ فِيهِنَّ» ٨١٤ / ٣-١
- «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ» ٨١٤ / ٣-١
- «مَا مِنْ خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ بَشَرٍ إِلَّا أَنْ قَلْبُهُ» ٣٠١ / ٥-٤
- «مَا مِنْ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا الْعَبْدُ أَفْضَلَ» ٦٤٢ / ٣-١
- «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا» ٦٨٣ / ٣-١
- «مَا مِنْ ذَنْبٍ آخَرٍ أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ ﷻ الْعُقُوبَةَ لِصَاحِبِهِ فِي الدُّنْيَا» ٧٤٨ / ٣-١
- «مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشْرَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا أَتَى اللَّهُ ﷻ مَغْلُوبًا» ... ١١٣ / ٨
- «مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشْرَةٍ فَمَا فَوْقَ» ٢٣ / ٣-١
- «مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ» ٨٤ / ٨
- «مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبَ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ» ٥٩٠ / ٣-١
 ١٥٢ / ٧-٦
- «مَا مِنْ صَاحِبٍ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا أَحْمِيَ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» ٥٩٠ / ٣-١
- «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ، رَعِيَّةً يَمُوتُ، يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ» .. ٢٣ / ٣-١
 ٣٦٠
 ٣٤ / ٥-٤
 ١٧٧
 ١١٣، ١٩ / ٨

- «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ١-٣ / ٧١
- «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» ١-٣ / ٣٤٣، ٥٣٣
- ٦-٧ / ٦٤، ٥٤٣
- «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غَدَوَةً» ٦-٧ / ٢٣٢
- «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ» ٨ / ٣٠٨
- «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ» ١-٣ / ٨١٤
- «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا» ٦-٧ / ٥٣٧، ٦٦٦، ٦٣٣
- «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكُونِي حَبَّجَتَ مَعَنَا؟» ١-٣ / ٦٩
- «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ» ١-٣ / ٢٦٠، ٤-٥ / ٢١١، ٥٩٨
- ٦-٧ / ٧٥٦
- «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجَنِّ» ٤-٥ / ١٩٦، ٨ / ٤٤
- «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ» ١-٣ / ٥٠، ٩٤، ٥٣٧ / ٧-٦، ٦٧٣
- «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ» ١-٣ / ٧٠٩
- «مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ؟» ٦-٧ / ٤٥
- «مَا هَذَا؟ مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ» ١-٣ / ٦٠
- «مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدَّ مِنْهُ عَذَابًا» ١-٣ / ٢٣٢
- «مَا يَسْرُنِي أَنَّ عِنْدِي مِثْلَ أَحَدٍ هَذَا ذَهَبًا» ٤-٥ / ٣٩٩
- «مَا يَسْرُنِي أَنَّ لِي أَحَدًا ذَهَبًا» ١-٣ / ٩٣

- «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ، وَلَا حُزْنٍ، وَلَا أَذًى، وَلَا غَمٍّ» ٥٢٤ / ٣-١
- ٦٢ / ٧-٦
- «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا» ٥٢٤ / ٣-١
- «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ» ١٦٨ / ٣-١
- ٣٧٣
- «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ» ٥٤٩ / ٣-١
- ١٥٥ / ٧-٦
- ٥٣٨
- «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ» ٣٣٦ / ٨
- «مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ لَبَيْنَ حَاقَتَيَّ وَذَاقَتَيَّ» ٧٦٩ / ٣-١
- «مَأْوُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ» ٥٤٣ / ٣-١
- «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ، مَثَلُ رَجُلَيْنِ» ٤٤٩ / ٣-١
- «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ كَحَامِلِ الْمَسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ» ٧١٨ / ٣-١
- ٢٤٣ / ٥-٤
- ٣٥٧ / ٨
- «مَثَلُ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ» ١٤٨ / ٣-١
- «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ» ٧٢٧ / ٧-٦
- «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ» ٢١٣ / ٧-٦
- «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ» ١٨٨ / ٧-٦
- ٢٤٥
- «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ» ٨٢٣ / ٣-١
- ٣٢٥ / ٧-٦
- «مَثَلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيَّ أَحَدِكُمْ» ١٤٨ / ٥-٤
- «مَرَّ بِي جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ» ٤٧٢ / ٥-٤

- «مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي» ٢٣٨ / ٣-١
- «مَرَرْتُ لَيْلَةً أُسْرِي بِي عَلَى قَوْمٍ» ١٤٦ / ٣-١
- ٢٥٠ / ٧-٦
- ١٦٠ / ٨
- «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ» ٢٥٨ / ٣-١
- ٥٠٠، ٣٥٨
- ٣٥٧، ١٦ / ٨
- «مُسْتَرِيحٌ، وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ» ٥٢٥ / ٣-١
- ٣٦٠ / ٥-٤
- «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ» ٧٤٧ / ٣-١
- ٣٥١ / ٥-٤
- «مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» ٢٠٤ / ٥-٤
- «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا» ١٧٩ / ٨
- «مِمَّ تَضَحَكُونَ؟» ١٨٥ / ٥-٤
- ١٣٤ / ٧-٦
- «مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ» ٢٥٩ / ٣-١
- «مَنْ أَبْلَى بَلَاءً فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ» ٢٦١ / ٥-٤
- «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مِثْلَ لَهُ مَالُهُ شُجَاعًا أَقْرَعَ، لَهُ زَبِيبَتَانِ» ... ٦٦٥ / ٧-٦
- «مَنْ أَتَى عَرَاْفًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ» ٤٧٦ / ٥-٤
- «مَنْ أَتَى عَرَاْفًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» ٧١٣ / ٣-١
- ٤٧٦ / ٥-٤
- «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ» ٣٠٧ / ٣-١
- ٦٨٣
- «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ» ١٢٦ / ٥-٤
- «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ» ٢٥ / ٣-١

- «مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ» ١-٣ / ٤٣١،
٧٨٥
- ٤-٥ / ٦١٣
- «مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» ٤-٥ / ٤٣
- «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ظُلْمًا أَخَافَهُ اللَّهُ» ٦-٧ / ٣٩٣
- «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا» ٤-٥ / ٣٥١
- «مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا، ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ
وَأَسْحَقَهُ» ٦-٧ / ٢٠٧
- «مَنْ أَدْنَى عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» ٨ / ٩٤
- «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ فَإِنَّهُ قَدْ تَضَلَّ الضَّالَّةُ» ٤-٥ / ٤٤٨
- «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ» ٦-٧ / ٣٩٢
- «مَنْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ فِي صَلَاتِهِ خِيَلَاءٌ» ٤-٥ / ٣٩
- «مَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ» ٨ / ٢٨٢
- «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ» ٦-٧ / ٥٥٠
- «مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيُتِمِّمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ» ٦-٧ / ٤٥
- «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ أَمِنًا فِي سِرِّهِ، مُعَافَى فِي جَسَدِهِ» ١-٣ / ١٥٨،
٦٤١، ٦٠٥
- ٦-٧ / ٥٢٤
- «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ» ١-٣ / ٨١٠
- «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ» ١-٣ / ٦٧٣
- «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ وَمَسَّ مِنْ طَيِّبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ» ١-٣ / ٦٧٢
- ٨ / ١٥٨
- «مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ» ٦-٧ / ٥٨٩
- «مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ﷺ» ١-٣ / ٦٧١
- «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَّاثَ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» ١-٣ / ٦٦٨
- ٨ / ٢٢

- «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ، الثُّومِ» ١٩٩ / ٥-٤
- ٤٨٢ / ٧-٦
- «مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ» ٢٢٤ / ٧-٦
- «مَنْ التَّمَسَّ رِضًا اللَّهُ بِسَخَطِ النَّاسِ» ٢٠٤ / ٥-٤
- ٢٥٥ / ٧-٦
- «مِنَ الصَّادِقِينَ وَالشَّهَدَاءِ» ٧٤ / ٣-١
- «مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ فَالصَّلَاةُ لَهُ وَلَهُمْ» ٢٢٩ / ٨
- «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ» ٣٩٤ / ٣-١
- «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ» ٢٨١ / ٧-٦
- ٣٥٩ / ٨
- «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ» ٦٣٣ / ٧-٦
- ٢١ / ٨
- «مَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسَمَهُ فِي يَدِهِ، يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» ٦٦٦ / ٣-١
- ٣٢١ / ٨
- «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ» ١٢٤ / ٣-١
- «مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» ٢٩ / ٨
- «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ» ٣٠١ / ٣-١
- «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ» ١٩٠ / ٥-٤
- «مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً، لَمْ يَضُرَّهُ» ١٦٠ / ٥-٤
- ٣٩١ / ٧-٦
- «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ» ٩٣ / ٣-١
- «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ٤٥٠ / ٧-٦
- «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا» ٨٢٣ / ٣-١
- ١٠٤ / ٨
- ١٢٠

- «مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا التَّوَضُّعِ» ٩٥ / ٥-٤
- «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ٤٥٣ / ٣-١
- «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ» ٢٤٣ / ٣-١
- «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ» ٥٠٥ / ٣-١
- «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعٍ قَبْلَ الظُّهْرِ» ٤٤٥ / ٣-١
- «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ» ٢٦٩ / ٣-١
- ٣٨١ / ٧-٦
- «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ» ٥٧٥ / ٣-١
- «مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ فِقْمِيهِ وَفَرَجَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» ١٢٨ / ٧-٦
- «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ» ٨٠ / ٣-١
- «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ» ٣٩٠ / ٧-٦
- «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ» ٣٥٢ / ٣-١
- «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى» ١٢٤ / ٣-١
- «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ» ١٤٣ / ٣-١
- ٢١٣ / ٥-٤،
- ٢٧٣
- ١٤٢ / ٨
- «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ» ٦٣٢ / ٧-٦
- «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ» ٥٩٢ / ٥-٤
- «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا» ١٦٤ / ٣-١
- «مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ» ١٦٦ / ٣-١
- «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ» ٣٣١ / ٣-١
- ٧٩٦
- «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَحِيبَ اللَّهَ لَهُ عِنْدَ السَّيِّئَةِ» ٨٣ / ٣-١
- «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ» ٢٨٣ / ٥-٤
- «مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا» ٣٤٠ / ٧-٦

- «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» ٣٥٦ / ٥-٤
١١٩ / ٨
- «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا، سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ» .. ٨١٩ / ٣-١
٨٢١
- «مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ» ٥٩٥ / ٣-١
- «مَنْ سَمِعَ بِالِدِّجَالِ فَلْيَنَأْ عَنْهُ» ٥٧٥ / ٣-١
- «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَتَشَدُّ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ» ٢٣ / ٨
- «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ» ٤٣٠ / ٣-١
٦٩٠
- ٢٣٨ / ٧-٦
- «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا» ٣٤٥ / ٥-٤
- «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ» ٦٣٤ / ٧-٦
- «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ فَلَهُ قَبْرٌ طَاطٌ» ١٨٤ / ٥-٤
- «مَنْ شَهِدَ صَلَاتَنَا هَذِهِ» ٤٣٢ / ٣-١
- «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا» ٧٤ / ٣-١
٤٥٤
- «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ» ٧٤ / ٣-١
- «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ مِنَ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» ٨١٦ / ٣-١
- «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» ٥٦٠ / ٣-١
- «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ» ٢٦٤ / ٣-١
٦٠٣، ٥٥٩
- ١٦٠ / ٥-٤
- «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ» ٥٦١ / ٣-١
- «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ» ١٦ / ٧-٦
- «مَنْ صَلَّى لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ» ٤٤٤ / ٣-١
- «مَنْ صَمَتَ نَجَا» ٧٣٤ / ٧-٦

- «مَنْ ضَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ» ١٩٠ / ٨
- «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ» ١٢٠، ١٠٥ / ٨
- «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ» ٧٤٦ / ٣-١
- «مَنْ ظَنَّ بِالْمَالِ أَنْ يَنْفِقَهُ» ١١٠ / ٣-١
- «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَارٍ» ٥٤٨ / ٣-١
- ٢٣٥ / ٧-٦
- «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» ٧٨٥ / ٣-١
- ١٩٩ / ٧-٦
- «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ» ٢٥ / ٣-١
- ٢٨ / ٨
- «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» ١٣٢، ١٢٧ / ٨
- «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَتَبَ لَهُ مِثْلَ أَجْرِهِ» ٣٩٩ / ٥-٤
- «مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ١٨ / ٣-١
- ٨٤٥، ٨١١
- ٢٣٩ / ٧-٦
- «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ» ٦١٤ / ٥-٤
- «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ» ١٥٩ / ٥-٤
- «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ» ٨٢٨ / ٣-١
- «مَنْ قَالَ مِثْلَ هَذَا يَقِينًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» ٣٨٠ / ٥-٤
- «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» ٤٥٣ / ٣-١
- ٥٠٣
- ٢٣١ / ٥-٤
- ٦٩١ / ٧-٦
- «مَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» ٨٢٨ / ٣-١
- «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ٥٣ / ٧-٦

- «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، نَفَعْتُهُ يَوْمًا مِنْ دَهْرِهِ» ٨٢٩ / ٣-١
- «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» ١٠٩ / ٣-١
- «مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ» ٨٠ / ٣-١
- «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ٨١ / ٣-١
- ٤٥٥
- ٤٠٠ / ٥-٤
- «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا» ٧٠، ٦٨ / ٣-١
- «مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ» ٢٣٨ / ٧-٦
- «مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِيَّةٍ، يَدْعُو عَصَبِيَّةً» ٨٤٥ / ٣-١
- «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» ٧٩٨ / ٣-١
- «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» ٣٢٨ / ٥-٤
- «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٦٦٦ / ٣-١
- ٣٠ / ٨
- «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنَا يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٦٨ / ٨
- «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتِينَ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ» ١٦١ / ٥-٤
- ٢٦٣ / ٧-٦
- ٤٤٨
- «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ» ٦٤ / ٣-١
- «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ» ٦٧٣ / ٣-١
- «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ» ٣٤١ / ٧-٦
- «مَنْ قَرَأَ: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، عَدِلَتْ لَهُ بِرْبَعِ الْقُرْآنِ» ٥٦٣ / ٧-٦
- «مَنْ قَرَأَهَا إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ» ١٦١ / ٥-٤
- «مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» ٧٩٦ / ٣-١
- ٨٢٩
- «مَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ» ٣٩٠ / ٣-١

«مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ» ١٩١ / ٧-٦

٦٣١، ٥٤٩

«مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، أَكَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي

النَّارِ» ٨٣ / ٧-٦

«مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيُعْذِ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ» ٥٥٠ / ٧-٦

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ» ٣٧ / ٨

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ» ٤٠ / ٨

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا» ٥٣٩ / ٣-١

٧٣٤ / ٧-٦

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» ٦٦٥ / ٧-٦

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ» ٣٨ / ٨

«مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ» ٣٠٦ / ٣-١

٥٢٥

٥٦٥ / ٥-٤

٢٢٨ / ٧-٦

«مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَحَدٍ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ» ٧٥٠ / ٣-١

٥٨٢ / ٧-٦

«مَنْ كَظَمَ غَيْظًا، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ» ٦٣٩ / ٧-٦

«مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا» ٦٩٦ / ٧-٦

«مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ» ٣٤٦ / ٧-٦

«مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ» ١٠٠ / ٣-١

«مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ» ٢٠٤ / ٣-١

«مَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ» ٧٩٧ / ٣-١

«مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» ٣٤٢ / ٥-٤

«مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ» ... ٥٩١ / ٥-٤

٢١٢ / ٧-٦

- «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» ٨٢٦ / ٣-١
- «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ النَّامَاتِ» ١٦١ / ٥-٤
- «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا» ٢٩١ / ٨
- «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا» ٢٢٣ / ٧-٦
- «مَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يُنْسَكَ» ١٧٩ / ٨
- «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» ٥٤٢ / ٥-٤
- «مَنْ يَأْتِينِي بِجَرِيدَةٍ نَخْلٍ؟» ٤٥٤ / ٧-٦
- «مَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ» ٣٤٠ / ٣-١
- ٣٩٨
- «مَنْ يَتَقَبَّلْ لِي بِوَاحِدَةٍ وَأَتَقَبَّلْ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟» ١٦٧ / ٣-١
- «مَنْ يُحَرِّمَ الرِّفْقَ يُحَرِّمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ» ٥١٩ / ٧-٦
- «مَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ» ٣٩٧ / ٣-١
- «مَنْ يَذْهَبْ فِي إِيْرِهِمْ فَأَنْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا» ٣٧٤ / ٥-٤
- ٤٠ / ٧-٦
- «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ» ٦٣٢ / ٣-١
- «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» ٤٢١ / ٣-١
- ٧١٥
- ٣٢٥ / ٧-٦
- «مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفِّهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ» ٤٤٣ / ٥-٤
- ٣٤٠ / ٨
- «مَنْ يَشْتَرِي بُقْعَةً آلِ فُلَانٍ فَيَزِيدُهَا فِي الْمَسْجِدِ» ٤٩٩ / ٥-٤
- «مَنْ يَشْتَرِي بئرَ رُومَةٍ فَيَجْعَلَ دَلْوَهُ مَعَ دَلَاءِ الْمُسْلِمِينَ» ٤٩٩ / ٥-٤
- «مَنْ يَضْمَنُ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ» ٦١٨ / ٣-١
- ٧١ / ٥-٤
- «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟» ٥١٠ / ٥-٤
- ٣٠٩ / ٧-٦

- «مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ عَبْدًا مِنَ النَّارِ» ٢٧٠ / ٣-١
- «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ» ٨٨ / ٧-٦
- «مِنِّي كُلُّهَا مَنَحَرٌّ» ٣٧١ / ٧-٦
- «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ» ٥١٨ / ٧-٦
- «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَلَمْ أُكْرِمْكَ وَأَسَوِّدْكَ، وَأَزَوَّجْكَ» ٢٢٣ / ٧-٦
- «نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ» ٨٧ / ٧-٦
- «نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ» ٢٦٠ / ٣-١
- ١٣٩ / ٧-٦
- «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ٥٧٢ / ٧-٦
- «نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ» ٣٢٥ / ٨
- «نَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ» ٤٦ / ٧-٦
- «نَحْنُ نَعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا» ١٨٣ / ٧-٦
- «نَزَلْتُ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟» ٣٤٧ / ٣-١
- «نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ» ٨٤٤ / ٣-١
- «نَضْبِرُ وَلَا نُعَاقِبُ» ٦٧٥ / ٧-٦
- «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ» ٤٢ / ٧-٦، ٢٨٤
- «نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ» ٧٩ / ٣-١
- «نِعَمَ صَليِّ أُمَّكَ» ٢٠٦ / ٧-٦
- «نِعَمَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو الْعَشِيرَةِ» ٣٢٩ / ٣-١
- «نِعَمَ عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ» ٣٤٧ / ٣-١
- «نِعَمَ عَلَيْهِنَّ جِهَادٌ لَا قِتَالَ فِيهِ» ٣٥١ / ٧-٦
- «نِعَمَ وَلَكِ أَجْرٌ» ٣٦٤ / ٧-٦
- «نِعَمَ، حُجَّيْ عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ دَيْنٌ» ٤٦٥ / ٥-٤

- «نَعَمْ، فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ يَسْبِقُ الْقَضَاءَ» ١٥٨ / ٥-٤
- «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطٍ لِأَهْلِ مَكَّةَ» ٢١٨ / ٧-٦
- «نِعْمًا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ» ٥٣٧ / ٧-٦
- «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ» ٢٨٦ / ٣-١، ٤٢٠، ٣٨١
- ٤١٧ / ٥-٤
- «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ» ٤٣ / ٣-١
- ٣٤٨ / ٥-٤
- «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَبُولٍ» ٢٨٢ / ٨
- «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ» ٨٣٩ / ٣-١
- «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ» ٣٢٥ / ٨
- «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْجَلَالَةِ وَالْبَانِهَاءِ» ٣٢٠ / ٨
- «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ» ٣١٧ / ٨
- «نَوْمُ الصَّائِمِ عِبَادَةٌ» ١٠٠ / ٣-١
- «نَبِيٌّ أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ» ٩٣ / ٨
- «هَآ هُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فَلَانٍ» ٣٤٨ / ٥-٤
- «هَآ هُنَا تُحْشَرُونَ» ٥٩٥ / ٧-٦
- «هَذَا الْأَمْلُ» ٥٧ / ٣-١
- «هَذَا الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ» ١٧٦ / ٣-١، ٣٤٩
- «هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ» ٤٣٤ / ٥-٤
- «هَذَا أَوَانُ الْعِلْمِ أَنْ يُرْفَعَ» ٣١٠ / ٣-١
- «هَذَا أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلَهُ أَبوكَ» ١٥٩ / ٣-١
- «هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ» ٨٤٨ / ٣-١
- «هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ» ٣٠٢ / ٧-٦
- «هَذَا خَالِي فَلْيُرِنِي امْرُؤُ خَالَهُ» ٢٤٦ / ٣-١

- «هَذَا مَضْرُوعٌ فَلَا تَنْشَاءُ اللَّهُ» ٣٠٠ / ٧-٦
- «هَذَا وَضُوءٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ٥٩ / ٨
- «هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ» ٧٧٥ / ٣-١
- «هَذِهِ الْقَبِيلَةُ» ٣٨٠ / ٧-٦
- «هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أَحَدُ جَبَلٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» ٣٨٦ / ٧-٦
- ٣٩١
- «هَذِهِ طَيِّبَةٌ، هَذِهِ طَيِّبَةٌ، هَذِهِ طَيِّبَةٌ» ٣٨٦ / ٧-٦
- «هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ، لَمْ تُحْلَلْ أَوْ كَيْتُهُنَّ» ٧٦٩ / ٣-١
- «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ» ٢٥٤ / ٣-١
- ٧٣٢
- «هَلْ تَذَرُونَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ؟» ٦٠٧ / ٧-٦
- «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» ٥٣٠ / ٥-٤
- «هَلْ تَذَرُونَ مِمَّ أَصْحَكُ؟» ٧٠١ / ٣-١
- ٤٨٩ / ٥-٤
- «هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ؟ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» ١٢٨ / ٧-٦
- «هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» ٥٩٥ / ٣-١
- «هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ» ١٤١ / ٥-٤
- «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ» ٣٧٢ / ٥-٤
- «هل معكم من لحمه شيء؟» ٣٢٥ / ٨
- «هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى! هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ!» ٤٠٦ / ٣-١
- «هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» ٢٣ / ٨
- «هَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» ٤٣٠ / ٧-٦
- «هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ» ٩٢ / ٣-١
- ٣٩٨ / ٥-٤
- «هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْحِسْرِ» ٢٩ / ٧-٦

- «هُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ» ٤٣١ / ٣-١
- ٣٦٨ / ٧-٦
- «هُوَ الطَّهَوْرُ مَاؤُهُ، الْحُلُّ مِيتَتُهُ» ٣٢٤ / ٨
- «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» .. ٧١ / ٧-٦
- «هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا» ١٢٢ / ٣-١
- «هِيَ مَا بَيَّنَّ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ» ٦٧٠ / ٣-١
- «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» ٤٨٠ / ٥-٤
- «وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ» ٢٣٢ / ٥-٤
- «وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» ٥٦٤ / ٥-٤
- «وَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ» ٧٠٤ / ٧-٦
- «وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسَ» ٥٤٤ / ٧-٦
- «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ» ٨١٢ / ٣-١
- ٥٩٠ / ٥-٤
- «وَأَعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكَرَّهُ خَيْرًا كَثِيرًا» ٨١١ / ٣-١
- ٦٤٤ / ٧-٦
- «وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ» ٤٤٦ / ٧-٦
- «وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ» ١٥٢ / ٣-١
- ٥٧٧ / ٥-٤
- «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ» ٢٢٧ / ٣-١
- ٥٨ / ٧-٦
- «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ» ٦٢٥ / ٥-٤
- «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَنَادِيلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ» ١٧٥ / ٣-١
- «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَدُودُ عَنْهُ الرَّجَالَ» ٥٤٦ / ٣-١
- «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا» ٢٥ / ٣-١
- «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ» ٨٧ / ٣-١
- «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلْتُ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ» ٨٤٧ / ٣-١

- «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ» ٦-٧ / ٦٢٦
- «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا» ٤-٥ / ٦٢٥
- ٤٤١ / ٧-٦
- «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا» ١-٣ / ٧٧٩
- «وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» ٤-٥ / ٣٤،
- ١٩٤
- «وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ» ١-٣ / ٣٤٠
- «وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا تُطْفِئُ الْمَاءُ» ٤-٥ / ٣٤
- «وَاللَّهُ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ» ٦-٧ / ٣٨١
- «وَاللَّهُ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ» ... ١-٣ / ٦٢٠
- «والله لَا يُؤْمِنُ، والله لَا يُؤْمِنُ، والله لَا يُؤْمِنُ» ٨ / ٣٧
- «وَاللَّهُ لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١-٣ / ٢٧١
- «وَاللَّهُ لَيَمَنَّ هَذَا الْأَمْرَ» ١-٣ / ٣٩٨
- «وَاللَّهُ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ» ١-٣ / ١٩١،
- ٦٣٦
- ٢٩٥ / ٥-٤
- ١٧٧ / ٧-٦
- «وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عَشْرُ صَلَاتِهِ» ١-٣ / ٣١١
- ٧٨ / ٨
- «وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ - وفي رواية: الْفَاجِرَ - إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا .. ١-٣ / ٧٧٠
- «وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ» ١-٣ / ٤٢١
- «وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ» ٤-٥ / ١٧٨
- «وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ» ٨ / ٣٥٤
- «وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ» ٦-٧ / ٦٩٥
- «وَأَيُّمَا عَبْدٍ حَجَّ ثُمَّ عَتِقَ فَعَلَيْهِ حِجَّةٌ أُخْرَى» ٦-٧ / ٣٦٥
- «وبات رسول الله ﷺ يدعو ربه» ٦-٧ / ٣٠٠

- «وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي» ١-٣/٤٦٦
- ٤-٥/٢٣
- «وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي» ٨/٣٣٧
- «وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» ٦-٧/٢٠٢
- «وَدَلَّ الطَّرِيقَ صَدَقَةً» ٨/٥٤
- «وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْلِي بَمْنَى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ» ٤-٥/١٤٩
- «وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ» ١-٣/٧٨٥
- «وَعَزَّتِي لَا تُصْرِنُكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ» ٤-٥/٥٨٥
- «وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ» ٦-٧/٤٣٩
- «وَكَانَ ﷺ أَزْهَدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا» ٦-٧/٧٧١
- «وَكَانَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعِذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا» ٦-٧/٧٧٣
- «وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: اسْتَغْفَرَ اللَّهَ ثَلَاثًا» ٦-٧/٢٠١
- «وَكَانَ مُتَوَاضِعًا لِعِبَادِ اللَّهِ» ٦-٧/٧٧٠
- «وَكَانَ يَمُرُّ الْهَالِلُ تَلَوَّ الْهَالِلِ، وَمَا يُوقَدُ فِي بَيْتِهِ نَارٌ» ٦-٧/٧٧١
- «وَكَانَتْ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ٦-٧/٧٧٠
- «وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ» ٦-٧/٣٤٤
- «وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ» ١-٣/٥٩١
- «وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ» ٤-٥/٥٧٦
- «وَلَا يُرِيدُ أَحَدُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ» ٦-٧/٣٩٢
- «وَلَا يَقْضُهَا إِلَّا عَلَى وَادٍّ» ١-٣/١٢٤
- «وَلَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ وَلَا الْعَمَائِمَ» ٦-٧/٣٤٥
- «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ وَلَدٌ، سَمَّيْتُهُ إِبْرَاهِيمَ» ٨/١٨٤
- «وَلَسْتُ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ» ٤-٥/٣٠٩
- «وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ» ١-٣/٣٤٦
- «وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَكْذِبُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْكِذْبَةَ» ٤-٥/١١٦

- «وَلَكِنَّكُمْ قَوْمٌ تَسْتَعْجِلُونَ» ٥٨٥ / ٥-٤
- «وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ» ٣٤ / ٥-٤
- «وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا» ٥٧ / ٧-٦
- «وَلَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُومِ قَطَرَتْ لَأَمَرَّتْ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ عَيْشَهُمْ» ٨٩ / ٧-٦
- «وَلَوْ لَمْ أَحْتَضِنْهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ٣٩٤ / ٥-٤
- «وَلَيْسَ اللَّهُ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلْفَهُ بَعْدَهُ» ٤٤٧ / ٧-٦
- «وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» ٢١٥ / ٧-٦
- «وَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ ﷺ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا فَرَدَّ طَالِبُهُ» ٧٧١ / ٧-٦
- «وَمَاتَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ» ٧٧١ / ٧-٦
- «وَمَاتَ وَلَمْ يُخَلَّفْ دِينَارًا» ٧٧١ / ٧-٦
- «وَمَنْ اسْتَكْفَى كَفَاهُ اللَّهُ ﷻ» ٤٠٥ / ٥-٤
- «وَمَنْ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ عَوَّضَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ» ٤٩٣ / ٥-٤
- «وَنَسِيَ آدَمَ فَنَسِيتُ ذُرِّيَّتَهُ» ٢٢٢ / ٧-٦
- «وَيَبِيتُ اللَّيَالِي طَاوِيًا» ٧٧١ / ٧-٦
- «وَيَحْكُ أَحْيَةً أُمَّكَ؟!» ٢٠٥ / ٧-٦
- «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» ٧٣٠ / ٣-١
- «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ» ١١٨ / ٥-٤
- «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ» ٣٤١ / ٣-١
- «وَيْلَكُمْ، مَنْ أَمَرَكُمْ بِهَذَا؟» ٧٠٨ / ٣-١
- «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ؟» ٦١٤ / ٣-١
- «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا» ٣٩ / ٨
- «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا» ٥٠ / ٥-٤
- «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتَرَى كَثْرَةَ الْمَالِ هُوَ الْغِنَى» ١٥٨ / ٣-١
- «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟» ٨٠ / ٥-٤

- «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ» ٦٧٩ / ٣-١
- «يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ تَتَطَحَّانِ؟» ١٦ / ٥-٤
- «يَا أَبَا مُوَيْهَبَةَ إِنِّي قَدْ أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الدُّنْيَا» ٢٥٨ / ٥-٤
- «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْ وَرِعًا تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ» ١٦٠ / ٣-١
- «يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفَقْ» ٥٠ / ٣-١
- «يَا إِخْوَانِي لِمِثْلِ هَذَا فَأَعِدُّوا» ١٨٤ / ٧-٦
- «يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جَنَانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى» .. ١٩٥ / ٧-٦
- «يَا أُمَّ حَارِثَةَ! إِنَّهَا جَنَانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى» . ٨٤٥ / ٣-١
- ٢٨٥ / ٧-٦
- «يَا أُمَّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ» ٢٧٠ / ٧-٦
- «يَا أُمُّ فُلَانٍ انْظُرِي أَيَّ السَّكَاكِ شِئْتَ؛ حَتَّى أَقْضِيَ لَكَ حَاجَتَكَ» ٢١٦ / ٧-٦
- «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، مَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنْ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ أَوْ أُمَّتَهُ تَزْنِي» ١٠ / ٨
- «يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ» ٤١٩ / ٥-٤
- «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا» ١٩٦ / ٣-١
- «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْصِرُوا» ١٢٠ / ٥-٤
- «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاءً» ٤٨٨ / ٥-٤
- «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مُنْفَرُونَ» ٦٤٢ / ٧-٦
- «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا» ٤٢٨ / ٥-٤
- «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اسْمَعُوا» ٢٦ / ٣-١
- «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ» ٤٧١ / ٣-١
- «يَا بِلَالُ قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ» ٩٢ / ٨
- «يَا جَرَهْدُ! عَطِّ فَخِذَكَ» ٦٩٣ / ٧-٦
- «يَا حَكِيمُ! إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوةٌ» ٤٩ / ٣-١
- ١٦٧
- ٦٥ / ٥-٤

- «يَا خَدِيجَةُ، لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» ١٣٠ / ٥-٤
- «يَا رَبَّنَا فَارْقَنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرُ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نَصَاحِبْهُمْ» ٢٣٩ / ٨
- «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ» ١١٧ / ٥-٤
- «يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ، مَعَهَا إِنَاءٌ» ٢٠٣ / ٨
- «يَا زَيْدُ، تَعَلَّمْ لِي كِتَابَ يَهُودَ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي» ٧٩ / ٨
- «يَا عَائِشَةُ ارْفُتِي» ٥١٧ / ٧-٦
- «يَا عَائِشَةُ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟!» ٥١٦ / ٣-١، ٧٩
- «يَا عَائِشَةُ إِيَّاكَ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ» ٥٥٩ / ٥-٤
- «يَا عَائِشَةُ لَوْ شِئْتُ لَسَارَتْ مَعِيَ جِبَالُ الذَّهَبِ، جَاءَنِي مَلَكٌ إِنَّ حُجْرَتَهُ» ٢١٧ / ٧-٦
- «يَا عَائِشَةُ، أَشَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ» ٨٣٣ / ٣-١
- «يَا عَائِشَةُ، أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟!» ٥٢٥ / ٧-٦
- «يَا عَائِشَةُ، مَا أَزَالَ أَجْدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ» ٨٠١ / ٣-١
- «يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ بِهَا» ٥٥٨ / ٥-٤، ٦٠٤
- ١٢٦ / ٧-٦
- «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي» ٧٤٥ / ٣-١
- «يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ» ٤٥٣ / ٣-١
- «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ» ١١٥ / ٣-١
- «يَا عُمَانُ إِنَّهُ لَعَلَّ اللَّهَ يُقِمُّصِكَ قَمِيصًا» ٥٠٢ / ٥-٤
- «يَا عُقْبَةُ تَعَوَّذْ بِهِمَا، فَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِمَا» ٥٣ / ٧-٦
- «يَا عَلِيُّ أَبْشِرْ فَمَا تَصِيرُ إِلَيْهِ» ٣٣٨ / ٣-١
- «يَا عَلِيُّ، لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى» ٧٠٠ / ٣-١
- ٥٢ / ٨
- «يَا عَمَّ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا» ٢٢٩ / ٣-١
- ٢٤٧ / ٥-٤

- «يَا غُلَامُ إِنِّي أَعَلَّمُكَ كَلِمَاتٍ» ٤-٥ / ٤٥١
- «يَا غُلَامُ هَلْ مِنْ لَبَنٍ؟» ٦-٧ / ١٣٤
- «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ» ١-٣ / ٨٣٧
- «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، سَلِّبِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي» ١-٣ / ٨٤٩
- «يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحَابُكَ» ١-٣ / ٢٢٠
- «يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، إِنَّهُ لَا يَزُبُّ لَحْمَ نَبْتٍ مِنْ سُحْتٍ» ٤-٥ / ٢٤١
- «يَا كَعْبُ! لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنْ سُحْتٍ» ١-٣ / ١٩٥
- ١٢٨ / ٨
- «يَا مُحَمَّدُ اسْتَكَيْتَ؟» ١-٣ / ٤٥٨
- «يَا مُحَمَّدُ، عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ» ١-٣ / ٧٨،
- ٣٦٩
- ٤-٥ / ٤٠٠
- «يَا مُعَاذُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ» ٦-٧ / ٢٧٩
- «يَا مُعَاذُ، إِنَّكَ عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا، وَلَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ
- بِمَسْجِدِي» ٦-٧ / ٢٨٠
- «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَلَمْ تَكُونُوا أَذَلَّةً» ١-٣ / ٤٦٧
- «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ» ١-٣ / ٤١٣،
- ٥٩٩، ٤٨٤
- ٧٠٢
- ٤-٥ / ٧١
- ٦-٧ / ٤٢٦،
- ٤٢٩
- «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسُ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ» ٤-٥ / ٢٩،
- ٤١١
- «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ» ١-٣ / ٢٣٣
- «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ» ٤-٥ / ٣٦٤

- «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ» ٦-٧ / ٦٣٣،
٧٣٦
- «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» ١-٣ / ٨٨،
١٧٢، ٣٩٦،
٤٢٦، ٥٨٦،
٤-٥ / ٤١٦،
٤٤١
- «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا» ٨ / ٤١
- «يَا وَيْحَ قُرَيْشٍ، لَقَدْ أَكَلْتَهُمُ الْحَرْبُ، مَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ خَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَ سَائِرِ
النَّاسِ» ٦-٧ / ١٠٧
- «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ» ٦-٧ / ٣٨٨
- «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ» ٨ / ١٠٩
- «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ» ٦-٧ / ٤٢٣
- «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ» ١-٣ / ٢٨٢،
٦-٧ / ٢٧،
٤٧٠
- «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ» ١-٣ / ٣٤٩،
٣٧١، ٤٣٩،
٤-٥ / ٦٦،
٥٢٧
- «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ» ١-٣ / ٥٦٠،
٤-٥ / ١٩٥،
٦-٧ / ٥٨٧
- «يَنْزِلُ رَبُّنَا ﷻ كُلَّ لَيْلَةٍ» ١-٣ / ٨٠
- «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ» ١-٣ / ١٤٦،
٦-٧ / ٢٥٠
- «يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبُشٌّ أَمْلَحُ» ١-٣ / ١٧٠،
٤-٥ / ١٨٣

- «يَجْمَعُ اللَّهُ ﷻ النَّاسَ فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تَزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ» ٧٠ / ٧-٦
- «يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لِمِيقَاتٍ يَوْمٍ مَعْلُومٍ قِيَامًا أَرْبَعِينَ سَنَةً شَاخِصَةً أَبْصَارُهُمْ» ١٥١ / ٧-٦
- «يَحْيِي الْمَيِّتُونَ بِالْقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَاصِيئُهُ وَرَأْسُهُ بِيَدِهِ» ٣٣٢ / ٥-٤
- «يُخْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُورِ الرَّجَالِ، يَغْشَاهُمُ الذَّلُّ» ٢٣ / ٥-٤
- ٨٤ / ٧-٦
- «يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - أَوْ قَالَ: الْعِبَادُ - عُرَاةً غُرْلًا بَعْثًا» ٥٨٢ / ٧-٦
- «يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاةً غُرْلًا» ٢٦ / ٧-٦
- «يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ» ٢٨ / ٧-٦
- «يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ» ٢٧ / ٧-٦
- «يَحْضُرُ الْجُمُعَةُ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ» ١٥٨ / ٨
- «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ» ١٥٩ / ٧-٦
- «يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ» ٨٧ / ٥-٤
- ٢٣٣
- ٥٧٩ / ٧-٦
- «يَدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ» ٦٠٨ / ٧-٦
- «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا بَيْضًا جِعَادًا مُكْحَلِينَ، أَبْنَاءُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ» ٩٢ / ٧-٦
- «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ» ٦٥ / ٥-٤
- «يَرُدُّ النَّاسُ النَّارَ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ، فَأَوَّلُهُمْ كَلَمَحُ الْبَرْقِ، ثُمَّ كَالرَّيحِ» ٦٥٩ / ٣-١
- «يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلُكَ؛ قَالَ: إِيَّايَ؛ قَالَ: نَعَمْ» ١٧٤ / ٣-١
- «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ» ٨٥ / ٣-١

- «يَسْرًا وَلَا تُعْصِرًا، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفَرًا» ١٢٨/٥-٤
 ٢٥٨/٧-٦
 ٥١٨
- «يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ» ٥٤/٨
 «يَشْحَبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ» ٥٤١/٣-١
 ٤٣٣/٧-٦
- «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» ٤٦٠/٣-١
 «يَعْجَبُ رَبُّكُمْ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ بِجَبَلٍ» ٩٤/٨
 «يُعْجِبُنِي الْفَالُ الصَّالِحُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ» ٥٠٠/٧-٦
 «يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرْفُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا» ٢٢/٣-١
 ١٢٨
 ١٤٩/٧-٦
- «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسٍ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ» ٥٦٢/٣-١
 ٣٨٧/٥-٤
- «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ» ٦٠٠/٣-١
 «يَغْتُ فِيهِ مِيزَابَانِ يَمْدَانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ» ٥٤٢/٣-١
 «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ» ٣٢٣/٥-٤
 ٣٤٩
- «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ» ٦٥/٣-١
 «يُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَيُظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ» ٣٢٩/٥-٤
 «يُقْتَلُ فِيهَا هَذَا مَظْلُومًا» ٥٠٢/٥-٤
 «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي» ٢١٣/٣-١
 ٤٤١
- «يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ» ٦٠٧/٥-٤
 «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ» ٧٢/٧-٦

- «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا» ٤-٥ / ٤٦٧
- «يقول الله تعالى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي» ١-٣ / ١٠٧،
٥٣٦
٦٣٣ / ٧-٦
- «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ» ٤-٥ / ١٢٩
- «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبَرِيَّائِي وَعَظَمَتِي!» ١-٣ / ٨٢٩
- «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ» ١-٣ / ١٧٢
- «يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنِهِ» ٦-٧ / ١٤٩
- «يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ مِقْدَارَ نِصْفِ يَوْمٍ مِنْ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، يَهَوُّونَ ذَلِكَ» ٦-٧ / ١٥٤
- «يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَانِ» ٤-٥ / ٦٢
- «يُكْفَرُ السَّنَةُ الَّتِي قَبْلَهُ» ١-٣ / ١١٥
- «يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةُ» ١-٣ / ٧٥
- ٤٧ / ٧-٦
- «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١-٣ / ٢٣٢،
٤٩٩
- «يَلْقَى اللَّهُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ آمَنْتُ بِكَ» ٤-٥ / ٦٠٠
- «يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحُوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا» ٤-٥ / ٨٦
- ٩٤ / ٧-٦
- «يُنْزَلُ رَبُّنَا ﷻ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» ١-٣ / ٥٣٨
- «يُنْمَا جَبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ» ٦-٧ / ٢٦٤
- «يُوتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١-٣ / ٧٢٦
- ٢٩٢ / ٥-٤

«يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا»

٢٦٠ / ٣-١

٢١٢ / ٥-٤

٢٢ / ٧-٦

٨٨

«يَوَدُّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ، لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ»

٥٥٠ / ٣-١

٦٣ / ٧-٦

«يُوشِكُ الْأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا»

٦٣٢ / ٣-١

٥٨٨ / ٥-٤

«يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمًا يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ»

٢٣٦ / ٨

«يَوْمَ الْجُمُعَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً»

٦٧١ / ٣-١

«يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ»

٢٢٨ / ٨

«يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ الْكُبْرَى فُسْطَاطُ الْمُسْلِمِينَ»

٥٩٨ / ٧-٦



ثانياً: فهرس الآثار

الأثر	قائل الأثر	الجزء / الصفحة
«ابدؤوا بأقارب رسول الله ﷺ»	عمر بن الخطاب	٣٠٤ / ٨
«أبو بكر الصديق أسلم وله أربعون ألفاً، فأنفقها في سبيل الله»	_____	٥٥٢ / ٧-٦
«أَجَلٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ»	عبدالله بن عمرو بن العاص	٣٥ / ٣-١
«أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرْقَلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟»	عبدالله بن عباس	٦٧٦ / ٣-١ ٤٦٤ / ٥-٤
«أَخْبَرَنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ»	عمر بن الخطاب	١٨٥ / ٧-٦
«أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً وَإِزَارًا غَلِيظًا، فَقَالَتْ: قُبِضَ رُوحٌ»	عائشة بنت أبي بكر	٢١٨ / ٧-٦
«أَخْشَى أَنْ يُثْنِيَ عَلَيَّ»	عائشة بنت أبي بكر	٢٧٥ / ٧-٦
«أدبواهم وعلموهم الخير، والحقوق»	علي بن أبي طالب	٣٥٧ / ٣-١ ٣١٠ / ٥-٤
«إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ»	عبدالله بن عمر	٥٨ / ٣-١
«إذا توجه أهل الجنة إلى الجنة مروا بشجرة»	علي بن أبي طالب	٤٦١ / ٥-٤
«إذا جاء ملك الموت ليقبض روح المؤمن» .	عبدالله بن مسعود	١٣٥ / ٥-٤
«ارتحلت الدنيا مدبرة»	علي بن أبي طالب	٤٢٠ / ٥-٤
«أردت أن ألقى الله ملكاً خائئاً؟»	عمر بن الخطاب	١١٦ / ٨
«ارقبوا محمداً ﷺ في أهل بيته»	أبو بكر الصديق	٣٠٤ / ٨

«أسألك بالله يا حذيفة هل عدني رسول الله ﷺ		
من المنافقين؟»	عمر بن الخطاب	٧٤٣ / ٣-١
«استقاموا والله لله بطاعته»	عمر بن الخطاب	١٣٤ / ٥-٤
«أسخاهم نفسًا حين يسأل»	معاوية بن أبي سفيان	٥٧٥ / ٧-٦
«أسمراً أول الليل ونوماً آخره»	عمر بن الخطاب	٢٦٣ / ٣-١
«أصابنا من الليل طش من مطر، فأنطلقنا تحت الشجر والحجف»	علي بن أبي طالب	٣٠٠ / ٧-٦
«أصابني ما رأيتم في الأولى شفقة على الأخرى»	عبدالله بن عباس	٧١٦ / ٧-٦
«أصبت، استغن عن الناس يكن أصون لدينك، وأكرم لك عليهم»	عمر بن الخطاب	٣٣٨ / ٨
«أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح»	أبو بكر الصديق	٤٢٧ / ٧-٦
«أعز الناس علي جليس لو استطعت أن لا يقع»	عبدالله بن عباس	٧١٥ / ٧-٦
«أقسامك مالي نصفين وأزوجك»	سعد الأنصاري	٣٣٧ / ٨
«اكتب حاجتك على الأرض فإنني أكره أن أرى ذل السؤال»	علي بن أبي طالب	٥٥٣ / ٧-٦
«أكن الناس من المطر، وإياك أن تحمر أو تصفر»	عمر بن الخطاب	٢٥ / ٨
«ألا لا تغالوا صدقة النساء»	عمر بن الخطاب	٦٠٠ / ٣-١
«البياض نصف الحسن»	عائشة بنت أبي بكر	٦٢٤ / ٣-١
«التقوى الخوف من الجليل والعمل بالتنزيل»	علي بن أبي طالب	١٦١ / ٣-١
«التمسنا جعفر بن أبي طالب في القتلى»	عبدالله بن عمر	١٣٠ / ٣-١
«الجار ذي القربى أي القريب»	عبدالله بن عباس	٣٦ / ٨

الأثر	قائل الأثر	الجزء / الصفحة
«الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات»	عائشة بنت أبي بكر	٥٠١ / ٥-٤
«الْحُمْسُ هُمُ الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾»	عائشة بنت أبي بكر	٣٦٤ / ٥-٤
«الدنيا قليل، فليضحكوا فيها ما شاؤوا»	عبد الله بن عباس	١٣٨ / ٧-٦
«الرباني هو الذي يعلم الناس صغار العلم» ..	عبد الله بن عباس	١٢٢ / ٨
«السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب»	عبد الله بن عباس	٦٦٣ / ٣-١
«السلام عليك يا ابن الجناحين»	عبد الله بن عمر	٤٤٨ / ٥-٤
«الشيطان: جاثم على قلب ابن آدم»	عبد الله بن عباس	٤٥ / ٨
«الصبر عند الغضب»	عبد الله بن عباس	٦٤١ / ٧-٦
«العصر هو الزمن»	عبد الله بن عباس	٢٨٥ / ٣-١
«الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النَّفَاقَ»	عبد الله بن مسعود	٤٧٥ / ٣-١
«أَلَكِ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ»	عبد الله بن عمرو بن العاص	٦٠٩ / ٣-١
«الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره»	عبد الله بن عباس	٦١٣ / ٣-١
«الْكَوْثَرُ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ» ...	عبد الله بن عباس	٥٤١ / ٣-١
«اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي»	أبو هريرة	٦١٠ / ٧-٦
«اللهم أجبت دعوتك، وصليت فريضتك، وانتشرت كما أمرتني»	عراك بن مالك	٣٣٥ / ٨
«اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ»	عمر بن الخطاب	٧٨٢ / ٣-١
«اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا فتسقينا»	عمر بن الخطاب	٣٢١ / ٥-٤
«اللهم إنا لا نستطيع إلا أن نفرح بما زينته لنا»	عمر بن الخطاب	٢٥٤ / ٨
	عمر بن الخطاب	٦١ / ٥-٤

		«اللهم إنا نستشفع إليك بخيرنا وأفضلنا يزيد بن الأسود»
٢٥٤ / ٨	معاوية بن أبي سفيان	«اللهم أنت السلام، ومنك السلام»
٣٥٥ / ٧-٦	عمر بن الخطاب	«اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَحِبَّ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا»
٢٨٠ / ٧-٦	معاذ بن جبل	«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لَا يَنْفَدُ»
١٣٥ / ٧-٦	عبد الله بن مسعود	«المروءة في أربع: العفاف في الإسلام، واستصلاح المال»
٥٧٥ / ٧-٦	معاوية بن أبي سفيان	«المزيد هو النظر إلى الله»
١٣٩ / ٥-٤	علي بن أبي طالب وأنس بن مالك	«الْمَسْحُ عَلَى الْجَوْرَيْنِ كَالْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ»
٢٥٩ / ٨	عبد الله بن عمر	«الهلاك في شيئين»
١٠٤ / ٥-٤	عبد الله بن مسعود	«اليقين هو الإيمان كله»
٥٦٢ / ٥-٤	عبد الله بن مسعود	«أما إنها كانت من أتقانا، وأوصلنا للرحم» ..
٢٠٨ / ٨	عائشة بنت أبي بكر	«أما تعرف هذه؟»
٢٨٩ / ٥-٤	عمر بن الخطاب	«أمر الله المؤمنين بالصبر عند الغضب»
٣٤ / ٣-١	ابن عباس	«أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ» ...
٣٧٥ / ٧-٦	عبد الله بن عباس	«إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ: طُولُ الْأَمَلِ» .
٣٢١ / ٧-٦	علي بن أبي طالب	«إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: اتِّبَاعُ الْهَوَى» ...
٦٠ / ٣-١	علي بن أبي طالب	«أن الزبير ضرب يوم الخندق عثمان بن المغيرة»
٥٤٥ / ٥-٤	الزبير بن العوام	

٢٢٤ / ٨	عبد الله بن مسعود	«إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ»
٥٦٠ / ٧-٦	عمر بن الخطاب	«إِنَّ الشَّجَاعَةَ وَالْجُبْنَ غَرَائِزُ يَضَعُهَا اللَّهُ حَيْثُ شَاءَ»
١٦٠ / ٣-١	عمر بن الخطاب	«إِنَّ الطَّمَعَ فَقْرٌ، وَإِنَّ الْيَأْسَ غِنَى»
٩٧ / ٥-٤	عبد الله بن عباس	«إِنَّ اللَّهَ اسْتَبْطَأَ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ، فَعَاتِبَهُمْ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثَةِ عَشْرَةِ سَنَةٍ»
٣٣٤ / ٥-٤	عبد الله بن مسعود	«إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ»
٢٦٥ / ٥-٤	عبد الله بن مسعود	«إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ»
٢٥ / ٨	عبد الله بن عمر	«أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنًى بِالْبَلْبَنِ، وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ»
٢٩٩، ١٣٤ / ٣-١	عبد الله بن عباس	«إِنَّ أَهْلَ الرِّيَاءِ يُعْطَوْنَ بِحَسَنَاتِهِمْ فِي الدُّنْيَا» .
٣١٦ / ٧-٦	وحشي	«إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بِنَ عَدِيٍّ»
٦٣٩ / ٧-٦	عبد الله بن عباس	«أَنَّ عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ»
٥٦٥ / ٧-٦	عبد الله بن عباس	«إِنْ قَرِيشًا وَعَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَعْطُوهُ مَالًا»
٦٣٩ / ٣-١	عائشة بنت أبي بكر	«إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ»
٢٢٤ / ٧-٦	عبد الله بن مسعود	«إِنْ لِكُلِّ شَيْءٍ آفَةٌ، وَآفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ»
٤٦٧ / ٣-١	عبد الله بن عباس	«إِنْ لِلْحَسَنَةِ ضِيَاءٌ فِي الْوَجْهِ»
٤٤٧ / ٥-٤	عبد الله بن مسعود	«إِنْ لِلْقُلُوبِ شَهْوَةٌ وَإِدْبَارًا»
٢٧٩ / ٧-٦	عبد الله بن مسعود	«إِنَّ مُعَاذًا كَانَ أُمَّةً قَانِتًا»
٣٢٩ / ٥-٤	عبد الله بن عمر	«إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ»

«إن هذا السيف طالما فرج الكرب عن وجه رسول الله ﷺ»	علي بن أبي طالب	٥٤٦ / ٥-٤
«إن هذه الآية ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَيْبٍ﴾ نزلت»	أبو ذر الغفاري	٣٠٧ / ٧-٦
«إن هذه ذلة للتابع، وفتنة للمتبع»	عمر بن الخطاب	١٠٩ / ٨
«أَنَّ هِرَقْلَ مَلِكِ الرُّومِ سَأَلَ أَبَا سُفْيَانَ»	عبدالله بن عباس	٦٠٨ / ٧-٦
«أن هرقل ملك الروم، سأل أبا سفيان عن النبي ﷺ: هل قاتلتموه»	أبو سفيان	١١٩ / ٥-٤
«إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَيَرَفُعُ ذُرِّيَّةَ الْمُؤْمِنِ فِي دَرَجَتِهِ» ..	عبدالله بن عباس	٤٩٧ / ٣-١
«إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ»	عبدالله بن مسعود	٤٣٨ / ٧-٦
«أنا أقتل ابن جرموز بالزبير؟»	عبدالله بن الزبير	٥٤٦ / ٥-٤
«إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة»	عائشة بنت أبي بكر	٢٩٦ / ٨
«أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»	علي بن أبي طالب	٣٠٧ / ٧-٦
«إنا كنا أذل قوم فأعزنا الله»	عمر بن الخطاب	٢١ / ٥-٤
«أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ»	معاذ بن جبل	٢٥٨ / ٧-٦
«أنذرتكم فضول الكلام»	عبدالله بن مسعود	٦١٨ / ٣-١
«أنزل الله ﷻ في الذين قتلوا ببئر معونة» ..	أنس بن مالك	٢٤٧ / ٧-٦
«أنشغل من رسول الله ﷺ»	عائشة بنت أبي بكر	٣٠٧ / ٥-٤
«انظروا ما زاد في مالي منذ دخلت الإمارة فابعثوا به إلى الخليفة»	أبو بكر الصديق	٧٧٦ / ٣-١
		١١٥ / ٨

الأثر	قائل الأثر	الجزء / الصفحة
«إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌ عَاقِلٌ لَا نَتَهَمُكَ»	أبو بكر الصديق	٢٥٢ / ٥-٤
«إِنَّكَ لَتَشْتُمُنِي وَفِي ثَلَاثُ خِصَالٍ: إِنِّي لَا تَنِي»	عبد الله بن عباس	٧١٥ / ٧-٦
«إِنَّكُمْ فِي مَمَرِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فِي آجَالٍ		
مَنْقُوصَةٍ»	عبد الله بن مسعود	١٣٥ / ٧-٦
«إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ		
الشَّعْرِ»	أنس بن مالك	٧٤٣ / ٣-١
«إِنَّمَا أَبْكِي عَلَى ظَمَأِ الْهَوَاجِرِ»	معاذ بن جبل	٣٨٩ / ٣-١
«إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ اثْنَتَيْنِ»	علي بن أبي طالب	٢٨٢ / ٣-١
«إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ»	عمر بن الخطاب	٥٢٠ / ٣-١
«إِنَّمَا هِيَ ضَحْوَةٌ، فَيَقِيلُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ عَلَى الْأُسْرَةِ		
مَعَ الْحَوَرِ»	عبد الله بن عباس	١٥٤ / ٧-٦
«إِنَّهُ رَكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ هَذَا الدِّينِ»	عمر بن الخطاب	٥٤٢ / ٥-٤
«أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ فَقَالَ: الشَّرْكُ		
بِاللَّهِ»	عبد الله بن مسعود	١٦٩ / ٥-٤
«أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ﴾		
يَحْشُرُ اللَّهُ الْخَلْقَ»	أبو هريرة	١٦ / ٥-٤
«إِنَّهُ قَدْ عَرَضْتُ لِي حَاجَةٌ، وَلَا غِنَى بِي عَنْكَ»	عمر بن الخطاب	٤٣٦ / ٥-٤
«أَنَّهُ كَانَ يَقْسِمُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هَٰذَا نِ خَصَمَانِ		
أَخْصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾، نَزَلَتْ فِي حِمْزَةِ وَصَاحِبِيهِ»	أبو ذر	٣٠٧ / ٧-٦
«أَنَّهُ كَانَ يَنْصَبُ أَحْبَارًا فِي الْبَرِيَةِ»	سلمة بن الأكوع	١٤٧ / ٥-٤
«إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ نَسُوسَ النَّاسَ»	معاوية بن أبي سفيان	٥٧٦ / ٧-٦
«إِنَّهُ لَيْسَ عِنْدَنَا غَيْرُهُ حَتَّى يَحْيَا النَّاسَ»	عمر بن الخطاب	١١٥ / ٨
«أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ»	سعد بن أبي وقاص	٢٤٦ / ٣-١

«إِنَّهَا رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَقَبْضُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ»	معاذ بن جبل	٢٨٠ / ٧-٦
«إني أحمي لك اليوم دينك، فاحم لي لحمي»	عاصم بن ثابت	٧٥٩ / ٣-١
«إِنِّي إِن شَدَدْتُ كَذَبْتُكُمْ»	الزبير بن العوام	٥٤٣ / ٥-٤
«إني لأرجو أن يجعلني الله وأباك»	علي بن أبي طالب	٣١٥ / ٧-٦
«إني لأكره أن أرى الرجل فارغاً، ليس في عمل»	عبد الله بن مسعود	٢٨٤، ٨٧ / ٥-٤
«إني لأمر على الآية من كتاب الله»	عبد الله بن عباس	١٣٥ / ٧-٦
«إِنِّي لَأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .	سعد بن أبي وقاص	٣٣٩ / ٨
«إني والله لا أَرُزَأُ من مالكم»	علي بن أبي طالب	٤٥٩ / ٣-١
«أَوْصِيكَ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ، وَالْعَمَلِ»	عبد الله بن عباس	٥٢ / ٥-٤
«أول من جهر بالإسلام عمر بن الخطاب» ...	عبد الله بن عباس	٢٤٧ / ٣-١
«أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»	البراء بن عازب	٣٣٦ / ٣-١
«أولها عناء وآخرها فناء»	علي بن أبي طالب	٧١٤ / ٧-٦
«أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ»	أم سلمة	٨٠ / ٣-١
«أي بني ما يبكيك»	سعد بن أبي وقاص	١٥٣ / ٥-٤
«أئتوني بصاحبكم اللذين ألباك علي»	عثمان بن عفان	٧٦ / ٥-٤
«أين أخي أبو عبيدة؟ قالوا: يأتيك»	عمر بن الخطاب	٦٥ / ٧-٦
«أيها الناس والله الذي لا إله إلا هو»	علي بن أبي طالب	٢٤٨ / ٣-١
«بارز وظاهر»	البراء بن عازب	٤٩٨ / ٥-٤

الأثر	قائل الأثر	الجزء / الصفحة
«بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة»	جرير بن عبدالله	١٧٦ / ٥-٤
«بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ»	جرير	١٨٩ / ٧-٦
«بحبل الله»، قال ابن عباس: تمسكوا	عبد الله بن عباس	٤٣٧ / ٧-٦
بدين الله	عبد الله بن مسعود	٤٣٧ / ٧-٦
«بحبل الله»، قال ابن مسعود: هو الجماعة.	عبد الله بن عباس	٧١٤ / ٧-٦
«بلسان سؤال، وقلب عقول»	أبو سعيد الخدري	٦٦٠ / ٣-١
«بَلَّغْنِي أَنَّ الْحِسْرَ أَدْقُ مِنَ الشَّعْرَةِ، وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ»	عمر بن الخطاب	٢٧٨ / ٧-٦
«بَلَّغْنِي أَنَّ شِدَّةَ الْوَبَاءِ فِي الشَّامِ»		
«بلغني أن نساء كم يزاحمن العلوج في	علي بن أبي طالب	١١ / ٨
الأسواق»	أبو بكر الصديق	٦٧٢ / ٧-٦
«بَلَى وَاللَّهِ إِنَّا نُحِبُّ أَنْ تَغْفِرَ لَنَا يَا رَبَّنَا»	علي بن أبي طالب	١٠٨ / ٨
«تبذل ولا تشتهر، ولا ترفع شخصك لتذكر»	عمر بن الخطاب	١١٠ / ٨
«تركته رث البيت، قليل المتاع»	عمر بن الخطاب	٥٢٠ / ٣-١
«تركنا تسعة أعشار الحلال مخافة الربا»	عائشة بنت أبي بكر	٢٧٠ / ٧-٦
«تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ»	عبد الله بن عمر	٥٠٠ / ٥-٤
«تعالى أبين لك، أما فراره يوم أحد»		
«تَعْلَمُ آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعًا؟»	عبد الله بن عباس	٤٦٢ / ٧-٦
«تُغْفَلُونَ أَفْضَلَ الْعِبَادَةِ التَّوَاضُعِ»	عائشة بنت أبي بكر	٢١٨ / ٧-٦
«تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ»	عبد الله بن مسعود	٦٢٠ / ٣-١
«تم فتح بيت المقدس، فقد ذهب عمر بنفسه	عمر بن الخطاب	٢١٨ / ٨
وصالح أهلها»		

الأثر	قائل الأثر	الجزء / الصفحة
«تَمَامُ الْمَعْرُوفِ تَعْجِيلُهُ وَتَصْغِيرُهُ وَسِتْرُهُ» ...	عبدالله بن عباس	٧-٦ / ٧١٤
«ثَلَاثٌ يَهْدِمْنَ الدِّينَ»	عمر بن الخطاب	٧-٦ / ٣٢٢
«ثَلَاثَةٌ لَا أَكْفِيَهُمْ»	عبدالله بن عباس	٧-٦ / ٥٥٤
«جزاء المعصية الوهن في العبادة»	علي بن أبي طالب	٣-١ / ٣٣٧
«جَعَلْتُ أَبَا جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ مِنْ شَأْنِي»	معاذ بن عمرو	٧-٦ / ٥٦٠
«حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا»	عمر بن الخطاب	٥-٤ / ٤١٦، ٦٠٢
«حَبَدَا الْمَكْرُوهَانِ: الْمَوْتُ وَالْفَقْرُ»	عبدالله بن مسعود	٧-٦ / ١٣٥
«حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ»	جندب بن عبدالله	٥-٤ / ٤٧٨
«حدثني سبعون من أصحاب رسول الله ﷺ»	الحسن بن علي	٨ / ٢٥٧
«حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله؟»	علي بن أبي طالب	٨ / ١٧١
«حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»	عبدالله بن عباس	٥-٤ / ٤٠٦
«حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تَزُنُّ بِرِيَّةٍ»	حسان بن ثابت	٧-٦ / ٢٧٤
«حِينَ تَبَيُّضَ وَجْهُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»	عبدالله بن عباس	٧-٦ / ٤٤٢
«خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ»	أنس بن مالك	٣-١ / ٣٥
«خذوا بحظكم من العزلة»	عمر بن الخطاب	٨ / ٢٣٦
«خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَهِدْتُ مَعَهُ بَدْرًا»	عبادة بن الصامت	٧-٦ / ٣١٧
«خمس خذوهن عني: لا يرجو عبد إلا ربه» .	علي بن أبي طالب	٣-١ / ٣٣٦
«دَخَلَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ عَلَى عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ»	عبدالله بن عباس	٧-٦ / ٦٧٣
«ذاك حمزة بن عبد المطلب، قال: ذاك الذي فعل بنا»	عبدالرحمن بن عوف	٥-٤ / ٥١٢
«ذَاكُمْ فَتَى الْكُھُولِ؛ إِنَّ لَهُ لِسَانًا سَوُؤًا، وَقَلْبًا»	عبدالله بن عباس	٧-٦ / ٧١٢

الأثر	قائل الأثر	الجزء / الصفحة
«ذَلِكَ عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»	عبدالرحمن بن عوف	٣١٦ / ٧-٦
«ذَهَبَ الذَّاكِرُونَ اللَّهَ بِالْخَيْرِ»	أبو بكر الصديق	١٠٩ / ٣-١
«رَأَى عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ عَلَيْهِ بَغْلَةٌ، وَخَلْفَهُ غَلَامُهُ نَائِلٌ وَهُوَ خَلِيفَةٌ»	عثمان بن عفان	١١٦ / ٨
«رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَسْفَلَ مِنْ عَيْنَيْهِ مِثْلَ الشَّرَاكِ الْبَالِي مِنَ الْبُكَاءِ»	أبورجاء	٧١٣ / ٧-٦
«رَأَيْتُ رُؤْيَا لَا أَرَاهَا إِلَّا لِحُضُورِ أَجْلِي»	عمر بن الخطاب	٧٨٢ / ٣-١
«رَأَيْتُ عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فِي مَلْحَفِهِ»	الهمداني	١١٦ / ٨
«رَأَيْتُ عَقْبَةَ بْنَ أَبِي مَعِيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَصْلِي»	عبد الله بن عمرو	٥٠٥ / ٥-٤
«رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ» ...	ابن مسعود وابن عمر	٣٥٨ / ٧-٦
«رَجُلٌ كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ»	أبو موسى الأشعري	٢٨١ / ٧-٦
«رَحِمَ اللَّهُ أَبَا سُلَيْمَانَ»	عمر بن الخطاب	٣٣٢ / ٣-١
«رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ لَقَدْ أَتَعَبَ مِنْ بَعْدِهِ»	عمر بن الخطاب	٧٧٦ / ٣-١
«رَغَبَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي التَّزْوِيجِ»	عبد الله بن عباس	٤٢٨ / ٧-٦
«زَوَّجَكُنْ أَهْلِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللَّهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ»	زينب بنت جحش	٢٠٦ / ٨
«سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا»	أنس بن مالك	٥٢٩ / ٧-٦
«شَغَلَهُمْ افْتِضَاضُ الْأَبْكَارِ»	عبد الله بن مسعود وابن عباس	٦٢٦ / ٣-١
«شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ»	أبي الأحوص	١٣٢ / ٧-٦

٢٩٢ / ٨	جابر بن عبدالله	«صحب جابر بن عبدالله وأبا سعيد الخدري وأبا هريرة في سفينة فصلوا قياماً»
٢٨٣ / ٥-٤	قيصة بن جابر	«صحب طلحة فما رأيت أعطى»
٥٥٢ / ٧-٦	_____	«عثمان بن عفان اشترى بئر رومة بخمسة وثلاثين ألف درهم»
٧٨٧ / ٣-١	عبدالله بن مسعود	«عُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ فَإِنَّا ضَامِنٌ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ»
٤٤٢ / ٧-٦	_____	_____
٢٥٩ / ٥-٤	عبدالله بن عباس	«عُرِضَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»
١١٤ / ٧-٦	عائشة بنت أبي بكر	«عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ»
٥٥ / ٥-٤	أنس بن مالك	«غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر»
٧٨ / ٧-٦	عبدالله بن عباس	«فاسلكوه أي انظموه فيها بأن تدخل في دبره»
٦١٢ / ٥-٤	عبدالله بن عباس	«فإنها نزلت في يوم عيدين»
٥٠٤ / ٧-٦	أبو بكر الصديق	«فإني أرد إليك جوارك وأرضى بجوار الله ﷻ»
٣٣٨ / ٣-١	علي بن أبي طالب	«فحلها، فقلت: خدش وليس بشيء. قال: إني مفارقكم»
٤٥ / ٧-٦	الربيع بنت معوذ	«فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ، وَنُصَوِّمُ صَبِيَانَنَا»
٧٧٦ / ٣-١	عائشة بنت أبي بكر	«فلو نزل بالجبال الراسيات ما نزل بأبي لهاضها»
٢٠٧ / ٨	عائشة بنت أبي بكر	«فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها»
٥٠٤ / ٥-٤	عبدالله بن مسعود	«فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَعَى يَوْمَ بَدْرٍ»

الأثر	قائل الأثر	الجزء / الصفحة
«في العزلة راحة من خلطاء السوء»	عمر بن الخطاب	٢٤١ / ٨
«في قراءة له: ﴿ثُمَّ إِنَّ مَقِيلَهُمْ لِإِلَى الْجَحِيمِ﴾»	عبد الله بن مسعود	١٥٤ / ٧-٦
«في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ﴾، أي: بذراع الملك»	عبد الله بن عباس	٧٨ / ٧-٦
«في قوله تعالى: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾، قال: يوم القيامة»	عبد الله بن عباس	١٥٢ / ٧-٦
«في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ﴾ أي من الحجارة لألين من قلوبكم»	عبد الله بن عباس	١٠٠ / ٥-٤
«في كم كفتم النبي ﷺ؟»	أبو بكر الصديق	٧٧ / ٣-١
«فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿هَذَانِ خَصِمَانِ اُخْتَصِمُوا فِي رِيبِهِمْ﴾»	علي بن أبي طالب	٣٠٧ / ٧-٦
«قَالَ أَنَاسٌ لِابْنِ عُمرَ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا»	عبد الله بن عمر	٢٥٢ / ٧-٦
«قال في قوله تعالى: ﴿أَمَنْ هُوَ فَنِتْ عَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾»	عبد الله بن عمر	٥٠١ / ٥-٤
«قَالَ لِي أَبُو الْعَبَّاسِ: يَا بُنَيَّ! إِنَّ عُمرَ يُدْنِيكَ»	عبد الله بن عباس	٧١٢ / ٧-٦
«قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر»	علي بن أبي طالب	٥٣٩ / ٥-٤
«قَالَ: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»	عبد الله بن عباس	٢٩٣ / ٣-١
«قال: حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم»	عبد الله بن عباس	٤٠ / ٧-٦
«قبح الله هاتين اليدين»	عمارة بن ربيعة	١٧٤ / ٨
«قَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، لَقَدْ أَصَابَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ الْخَيْرُ»	تميم الداري	٥١١ / ٣-١
		٢٧ / ٥-٤

- «قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه
على النبي ﷺ» عمر بن الخطاب ٦١٢ / ٥-٤
- «قد نظر إلي، فقالوا: ما قال؟ قال: إني فعال لما
أريد» أبو بكر الصديق ٧٧٧ / ٣-١
- «قَدِمَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مَكَّةَ» عبد الله بن عباس ٤٣٥ / ٧-٦
- «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ فَمَكَّنَا حِينًا وَمَا
نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ» أبو موسى الأشعري ١٣٢ / ٧-٦
- «قم فاستسق وادع ربك» عمر بن الخطاب ٢٥٤ / ٨
- «قوله تعالى: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا﴾، قال: متنزهاً» عبد الله بن عباس ٥٧٣ / ٥-٤
- «قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ وهو
الإسلام» عبد الله بن عباس ٦١٢ / ٥-٤
- «قِيلَ لِعَلِيٍّ وَلِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ: مَعَ أَحَدِكُمَا
جَبْرِيلُ، وَمَعَ» علي بن أبي طالب ٣٠٤ / ٧-٦
- «كَاتَبْتُ أُمِّيَّةَ بِنَ خَلْفٍ كِتَابًا بِأَنْ يَحْفَظَنِي فِي
صَاغِيَّتِي» عبد الرحمن بن عوف ٥١١ / ٥-٤
- ٣١١ / ٧-٦
- «كان ابن عمر لا يعجبه شيء من ماله إلا قدمه
لله» عبد الله بن عمر ٤٤١ / ٣-١
- «كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد يقول: هذا اليوم
كله لفلان - يعني طلحة» أبو بكر الصديق ٢٨١ / ٥-٤
- «كان أبي أبيض نحيفاً خفيف العارضين» عائشة بنت أبي بكر ٧٧٤ / ٣-١
- «كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم
يجاوزهن حتى يعرف معانيهن» عبد الله بن مسعود ١٢٤، ٧٩ / ٨

«كَانَ الرَّجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا التَّقِيَا»	عبيد الله بن حصن	٢٥٧ / ٧-٦
«كَانَ الصَّحَابَةُ يَتَلَقَّوْنَ بِالْبَشَرِ، وَلَا يَغْتَابُونَ غَائِبًا، وَيُرُونَ ذَلِكَ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ»	الغزالي	٤٥٦ / ٧-٦
«كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتِي عَشْرَةَ أُوقِيَّةً»	عائشة بنت أبي بكر	٦٠٠ / ٣-١
«كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ»	عبد الله بن عباس	٧١١، ٤٦٢ / ٧-٦
«كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ»	أبو بكر الصديق	٥١٩ / ٣-١
«كَانَ نَاسٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ قَبْلَ أَنْ يَفْرُضَ الْجِهَادَ»	عبد الله بن عباس	١٤٠ / ٣-١
«كَانَ هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ»	أبو بكر	٤٨ / ٣-١
«كَانَ يُخْرِجُ لِلْعِيدَيْنِ مِنَ الْمَسْجِدِ»	عبد الله بن عمر	١١٩ / ٣-١
«كَانَ يَطْعَمُ النَّاسَ طَعَامَ الْإِمَارَةِ، وَيَدْخُلُ إِلَى بَيْتِهِ فَيَأْكُلُ الْخَلَّ وَالزَّيْتَ»	عثمان بن عفان	١١٦ / ٨
«كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ»	عبد الله بن مسعود	١١٩ / ٣-١
«كَانَ يَلْبَسُ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ فِي الْعِيدَيْنِ»	عبد الله بن عمر	١١٧ / ٣-١
«كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْجُورِبِينَ مِثْلَ الْخَفَيْنِ»	أنس بن مالك	٢٥٩ / ٨
«كَانَ يُسَمَّى وَيَكْبَرُ»	عبد الله بن عمر	٣٥٥ / ٧-٦
«كَانَتْ السَّمَاءُ رَتْقًا لَا تُمَطَّرُ، وَالْأَرْضُ رَتْقًا لَا تُنْبِتُ، فَفَتَقَ»	عبد الله بن عباس	٧١٥ / ٧-٦
«كَانُوا أَثَلَاثًا: ثَلَاثُ نَهْوَا»	عبد الله بن عباس	٣١٨ / ٣-١
«كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا»	عبد الله بن مسعود	٣٦ / ٧-٦
«كُلُّ النَّاسِ أَقْدَرُ عَلَى رِضَاهِ إِلَّا»	معاوية بن أبي سفيان	٤٥٩ / ٣-١
«كُلُّ مَا شِئْتَ وَالْبَسَ مَا شِئْتَ»	عبد الله بن عباس	٢٥٢ / ٣-١

٥٥٩ / ٥-٤	عائشة بنت أبي بكر	«كم فيها من مثقال ذرة»
١٤٥ / ٧-٦	جابر بن عبد الله	«كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا»
٥٦١ / ٣-١	عبد الله بن عمر	«كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الْإِنْسَانَ فِي الْعِشَاءِ، وَفِي الْفَجْرِ، أَسَانَا بِهِ الظَّنَّ»
٦١٠ / ٧-٦	المغيرة بن شعبة	«كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ، وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ»
٧٥٢ / ٧-٦	عائشة بنت أبي بكر	«كنا مع النبي ﷺ ونحن محرمات»
٣٧٤ / ٧-٦	عبد الله بن عمر	«كُنَّا نَتَحَيَّنُ فَإِذَا رَأَتْ الشَّمْسُ رَمِيْنَا»
٣٤٦ / ٧-٦	فاطمة بنت المنذر	«كُنَّا نُخَمِّرُ وُجُوهَنَا وَنَحْنُ مُحْرِمَاتٌ»
١٦ / ٥-٤	عمر بن الخطاب	«كنا ندع تسعة أعشار الحلال»
٧٤٣ / ٣-١	عبد الله بن عمر	«كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا»
٨١٠ / ٣-١	البراء بن عازب	«كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا احْمَرَّ الْبَاسُ نَتَّقِي بِهِ، وَإِنَّ الشُّبْعَاءَ مِنَّا لِلَّذِي يُحَاذِي بِهِ»
٢٧٥ / ٧-٦	عائشة بنت أبي بكر	«كنت أسمع الناس ينعت بعضهم لبعض» ...
٣٧٢، ٣٤٤ / ٧-٦	عائشة بنت أبي بكر	«كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ»
٤٧٤ / ٥-٤	أبو هريرة	«كنت ألصق بطني بالحصباء من الجوع»
٣٦ / ٧-٦	أنس بن مالك	«كُنْتُ أُمْسِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ»
٧١١ / ٧-٦	عبد الله بن عباس	«كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ»
٧١١ / ٧-٦	عبد الله بن عباس	«كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضَعْفِينَ»
٤٧١ / ٥-٤	عبد الله بن عمر	«كنت فيهم في تلك الغزوة»
٧١٣ / ٧-٦	عبد الله بن عباس	«كُنْتُ لَا سَأَلَ عَنِ الْأَمْرِ الْوَاحِدِ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابٍ»
١٣٤ / ٧-٦	عمر بن الخطاب	«كُنَيْفٌ مُلِيَ عِلْمًا»

علي بن أبي طالب	١٩٨ / ٧-٦	«كونوا لقبول العمل أشد اهتماماً منكم بالعمل»
عبد الله بن عباس	٧١٦ / ٧-٦	«لا، إنه من ترك الصلاة وهو يقدر عليها، لقي الله وهو عليه غضبان»
عبد الله بن عمر	٢٦٥ / ٥-٤	«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ»
عبد الله بن عباس	٧١٤ / ٧-٦	«لَا تَكَلِّمَنَّ فِيْمَا لَا يَعْزِيكَ حَتَّى تَرَى لَهُ مَوْضِعًا»
سلمان	١٣٥ / ٨	«لَا تَكُونَنَّ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ»
عبد الله بن مسعود	٥٣٥ / ٣-١	«لا تنثروه كنثر الدقل، ولا تهذوه كهذ الشعر»
عمر بن الخطاب	٢٧٤ / ٥-٤	«لا خير فيكم إن لم تقولوها لنا»
حكيم بن حزام	٣٠٦ / ٧-٦	«لا، والذي نجاني يوم بدر»
عبد الله بن عباس	٤٩٤ / ٣-١	«لا يشبه شيء في الجنة مما في الدنيا إلا الأسماء»
عمر بن الخطاب	٣٣٩ / ٨	«لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق»
عبد الله بن عباس	٧١٥ / ٧-٦	«لَا يُكَافِي مَنْ أَتَانِي يَطْلُبُ حَاجَةً فَرَأَنِي لَهَا مَوْضِعًا»
أبو بكر الصديق	٧٧٦ / ٣-١	«لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ»
أبو الدرداء	٢٩٧ / ٣-١	«لَأنَّ أَعْلَمَ أَنَّ اللهَ تَقَبَّلَ مِنِّي رَكْعَتَيْنِ»
عبد الله بن عباس	٢٤ / ٨	«لتزخر منها كما زخرت اليهود والنصارى» .
خالد بن الوليد	٣٢٩ / ٣-١	«لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف»

«لَقَدْ تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يَتَقَلَّبُ فِي السَّمَاءِ طَائِرٌ»	أبو ذر الغفاري ٤-٥ / ١٧، ٦١٣
«لَقَدْ تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَا فِي رَفِيٍّ مِنْ شَيْءٍ» ..	عائشة بنت أبي بكر ١-٣ / ٤٨
«لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِي»	أنس بن مالك ٤-٥ / ١٤٧
«لَقَدْ رَأَيْتَنِي سَادِسَ سِتَةٍ، وَمَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مُسْلِمٌ غَيْرُنَا»	عبدالله بن مسعود ٦-٧ / ١٣١
«لَقَدْ سَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَوْمٍ بَدْرٍ لِمَا عَشِينَا مِنَ النَّعَاسِ»	أبي طلحة ٦-٧ / ٣٠٣
«لَقَدْ شَهِدْتُ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْمَعَارِكِ»	خالد بن الوليد ١-٣ / ٣٣١
«لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حَرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجُزُ عَنْ مَوْوَنَةِ أَهْلِي»	أبو بكر الصديق ١-٣ / ٧٧٦
«لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُبْعَثَ رَجُلًا إِلَى هَذِهِ الْأَمْصَارِ»	عمر بن الخطاب ١-٣ / ٢٦٨
«لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحَبُّ إِلَيَّ»	أبو بكر الصديق ٨ / ٣٠٤
«لَقِيتُ الْمُشْرِكِينَ فِيهَا يَوْمَ بَدْرٍ»	سعد بن أبي وقاص ١-٣ / ٢٤٩
«لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ عَبِيدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ» ..	الزبير بن العوام ٤-٥ / ٥٤٤
«لِكُلِّ شَيْءٍ جِلَاءٌ»	أبو الدرداء ١-٣ / ١٠٩
«لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ»	عبدالله بن مسعود ٦-٧ / ٣١٠
«لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي»	كعب بن مالك ٦-٧ / ٢٩١
«لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ» ..	سعد بن أبي وقاص ١-٣ / ٢٤٧ وطلحة بن عبيدالله

الأثر	قائل الأثر	الجزء / الصفحة
«لَمَّا طُعِنَ حَرَامٌ بْنُ مِلْحَانَ، وَكَانَ خَالَهُ»	أنس بن مالك	٢٤٧ / ٧-٦
«لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ لِرَجُلٍ»	عبدالله بن عباس	٧١٠ / ٧-٦
«لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ»	أنس بن مالك	٨٠٥ / ٣-١
«لَنْ أَشْبِعَ حَتَّى يَشْبِعَ أَطْفَالُ الْمُسْلِمِينَ»	عمر بن الخطاب	٧٨٢ / ٣-١
«لَوْ أَنَّ بَغْلَةَ عَثَرَتْ فِي طَرِيقِ الْعِرَاقِ لَخَشِيتُ أَنْ يَسْأَلَنِي اللَّهُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»	عمر بن الخطاب	٧٨٢ / ٣-١
«لَوْ أَنَّ عَبْدًا خَرَّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ»	محمد بن أبي عميرة	٢٣ / ٧-٦
«لَوْ أَنَّ عِلْمَ عَمْرِو وَضَعَ فِي كِفَّةِ مِيزَانٍ»	عبدالله بن مسعود	٧٨١ / ٣-١
«لَوْ أَنَّ لِي طَلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا»	عمر بن الخطاب	٢٨٩ / ٥-٤
«لَوْ تَمَنَّاوُا الْمَوْتَ لَشَرَقَ أَحَدُهُمْ بِرِيقِهِ»	عبدالله بن عباس	٦٣١ / ٥-٤
«لَوْ تَمَنَّى الْيَهُودُ الْمَوْتَ لَمَاتُوا»	عبدالله بن عباس	٦٣١ / ٥-٤
«لَوْ دَعَا نَادِيَهُ، أَخَذَتْهُ زَبَانِيَةُ الْعَذَابِ مِنْ سَاعَتِهِ»	عبدالله بن عباس	٢١٤ / ٨
«لَوْ كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ حَيًّا لَأَسْتَخْلَفْتُهُ»	عمر بن الخطاب	٤٣٤ / ٥-٤
«لَوْ لَمْ يُتَّبَعْ بَرْدُهَا سَلَامًا لَمَاتَ إِبْرَاهِيمُ مِنْ شِدَّةِ بَرْدِهَا»	عبدالله بن عباس	٤٢ / ٧-٦
«لَوْ مَاتَ جَمَلٌ ضِيَاعًا عَلَى شَطِ الْفِرَاتِ لَخَشِيتُ أَنْ يَسْأَلَنِي اللَّهُ عَنْهُ»	عمر بن الخطاب	١١٦ / ٨
«لَوْ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ»	عمر بن الخطاب	٢٨٩ / ٥-٤
«لَوْ وَزَنَ إِيْمَانُهُ بِإِيْمَانِ الْأُمَّةِ لَرَجَحَ إِيْمَانُهُ» ...	عمر بن الخطاب	٧٧٣ / ٣-١
«لَوْ دِدْتُ أَنْ بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ بَابًا مِنْ حَدِيدٍ» ..	سعد بن أبي وقاص	٢٣٦ / ٨
«لَوْ لَا ثَلَاثٌ مَا أَحْبَبْتُ الْعَيْشَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا» ..	عمر بن الخطاب	٨٠ / ٣-١
		٢٤٦ / ٥-٤

٣٣٦ / ٣-١	علي بن أبي طالب	 «ليس الخير أن يكثر مالك»
٦٨٨، ٩٨ / ٣-١	سعد بن أبي وقاص	 «لَيْسَ بِذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ إِضَاعَةُ الْوَقْتِ»
١٩٨ / ٧-٦	أبو الدرداء	«لَنْ أَسْتَيْقِنَ أَنَّ اللَّهَ تَقَبَّلَ مِنِّي صَلَاةً وَاحِدَةً» . «لَئِنْ سَلَّمَنِي اللَّهُ لَأَدْعَنَّ أَرَامِلَ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجْنَ إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا»
٧٨٢ / ٣-١	عمر بن الخطاب	
٣١٩ / ٥-٤		
١١٦ / ٨		
٢١٨ / ٨	أم أيمن	«مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ»
٤٦٩ / ٥-٤	أبو هريرة	«ما احتذى النعال، ولا انتعل، ولا ركب المطايا»
٢٤٥ / ٣-١	سعد بن أبي وقاص	«مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ»
٣٣٦ / ٣-١	علي بن أبي طالب	 «ما أصف لكم من دار» «مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ»
١٣٢ / ٧-٦	حذيفة بن اليمان	
٤٥٩ / ٣-١	أبو الدرداء	«ما أكثر عبد ذكر الموت إلا قل فرحه»
١٧١ / ٨	عبدالله بن مسعود	«ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم»
٢٥٣ / ٣-١	علي بن أبي طالب	 «ما أنفقت على نفسك وأهل بيتك»
١٣٦ / ٧-٦	أبو الدرداء	 «ما ترك بعده مثله»
٤٤٣ / ٣-١	عدي بن حاتم	 «ما دخل وقت صلاة حتى أشتاق إليها»
٨٠٣ / ٣-١	عائشة بنت أبي بكر	 «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»
٦٤ / ٧-٦		
٧٨٠ / ٣-١	عبدالله بن مسعود	 «مَا زِلْنَا أَعَزَّةَ مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ»

«ما زנית ولا سرقت لا في جاهلية ولا في إسلام»	عثمان بن عفان	٥-٤ / ٥٠١
«مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ خُبْرٍ شَعِيرٍ»	عائشة بنت أبي بكر	٦-٧ / ٦٠٩
«ما شبعنا منذ أربعة أشهر»	عبد الله بن عمر	٤-٥ / ١٧٢
«مَا صَلَّيْتُ، وَلَوْ مِتُّ مِتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَّرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَيْهَا»	حذيفة بن اليمان	١-٣ / ٧٣٥
«ما عُيِدَ اللَّهُ جَهْرَةً حَتَّى أَسْلَمَ هَذَا الرَّجُلُ» ...	عبد الله بن مسعود	١-٣ / ٧٨٠
«مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ يَوْمًا يَطْلُبُ فَضْلَهُ»	عبد الله بن عباس	٦-٧ / ٤٧
«ما غرت من امرأة ما غرت من خديجة من كثرة ذكر النبي ﷺ»	عائشة بنت أبي بكر	٦-٧ / ١١٢، ٢٧٢
«ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله»	عبد الله بن مسعود	٤-٥ / ٩٨
«ما كانت لنا خمر غير فضيخكم»	أنس بن مالك	٤-٥ / ٣٧٣
«ما ماتت حفصة حتى ما تفطر»	نافع	٨ / ٢٠٥
«ما من ليلة يهدى إليَّ فيها عروس أنا لها محب»	خالد بن الوليد	١-٣ / ٣٣١
«ما مني عضو إلا وقد جرح مع رسول الله ﷺ»	الزبير بن العوام	٤-٥ / ٥٤٣
«مَا نَدِمْتُ عَلَى شَيْءٍ نَدِمِي عَلَى يَوْمٍ»	عبد الله بن مسعود	١-٣ / ٢٨٦
«مَا نَزَلَ بَلَاءٌ إِلَّا بِذَنْبٍ»	علي بن أبي طالب	١-٣ / ٥٠٤
«ما يصنع هذا الرجل عندك»	طلحة بن عبيد الله	٦-٧ / ٥٥٢
«مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي وَيَوْمِي، بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي»	عائشة بنت أبي بكر	٦-٧ / ٢٧٤
«مما تشكي؟ قال: ذنوبي»	عبد الله بن مسعود	٦-٧ / ١٣٥

«من أراد الآخرة أضرب بالدين، ومن أراد الدنيا أضرب».....	عبد الله بن مسعود	١٣٥ / ٧-٦
«مَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ فَلْيَأْتِ مُعَاذًا».....	عمر بن الخطاب	٢٧٩ / ٧-٦
«من أين أنت؟ قلت: من الكوفة، قال: أفلم يكن فيكم صاحب النعلين».....	أبو الدرداء	١٣٣ / ٧-٦
«من حق الجار أن تبسط إليه معروفك».....	عمر بن الخطاب	٣٩ / ٨
«من سره أن يكون من هذه الأمة».....	عمر بن الخطاب	٣١٧ / ٣-١
«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَوَلاَءِ الصَّلَوَاتِ».....	عبد الله بن مسعود	٥٩٥ / ٣-١
«مَنْ قَلَّ حَيَاؤُهُ قَلَّ وَرَعُهُ».....	عمر بن الخطاب	١٤٠ / ٣-١
«من كان له على النبي ﷺ دين، أو كانت له قبله عدة، فليأتنا».....	جابر بن عبد الله	٤٦٥ / ٥-٤
«مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنْ بِمَنْ مَاتَ».....	عبد الله بن مسعود	٤٣٨ / ٧-٦
«منعني الجهاد كثيرًا من تعلم القرآن الكريم ..	خالد بن الوليد	٣٣١ / ٣-١
«نَحْنُ قَوْمٌ أَعَزَّنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ».....	عمر بن الخطاب	٥٠٩، ١٥٣ / ٣-١
«نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ بِمَنَى فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ»...	عبد الله بن عمر	٤٦٥ / ٧-٦
«نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ».....	عائشة بنت أبي بكر	٧١٥ / ٣-١
«هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه فيه بيعة».....	عبد الله بن عباس	١٩٣ / ٣-١
«هل تدري ما قال أبي لأبيك؟».....	أبي بردة بن أبي موسى	٥٣٦ / ٥-٤
«هاجرنا مع النبي ﷺ نريد وجه الله».....	خباب بن الارت	١٥٤ / ٥-٤
«هم الملائكة يحفظونه بأمر الله».....	عبد الله بن عباس	٤٥٢ / ٥-٤
«هُوَ أَنْتَقَى لِثَوْبِكَ، وَأَنْتَقَى لِرَبِّكَ».....	عمر بن الخطاب	٧٥٣ / ٣-١

الأثر	قائل الأثر	الجزء / الصفحة
«هو تينكم الذي تأكلون»	عبدالله بن عباس	٦-٧ / ٦٠٢
«هو وضع الإحرام من حلق الرأس»	عبدالله بن عباس	٦-٧ / ٣٤٣
«وَأَبُو بَكْرٍ كَانَ رَجُلًا بَكَاءً»	عائشة بنت أبي بكر	١-٣ / ٣١٣
«وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى؟»	عمر بن الخطاب	١-٣ / ٧٨١
«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَكَلَّمْتُ بِكَلِمَةٍ»	أبو هريرة	٤-٥ / ٢٣٥
«وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، ﴿لَهُو الْحَدِيثُ﴾»	عبدالله بن مسعود	١-٣ / ٤٧٥
«وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَا شَيْءٌ أَحْوَجَ إِلَيَّ طُولَ سَجْنٍ مِنْ هَذَا اللَّسَانِ»	عبدالله بن مسعود	١-٣ / ٦١٩
«والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله»	عبدالله بن مسعود	٦-٧ / ١٣١
«وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا»	عمر بن الخطاب	١-٣ / ٦٤٨
«وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ»	عمر بن الخطاب	٦-٧ / ٣٥٦
«والله لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعة وسبعين سورة»	عبدالله بن مسعود	٦-٧ / ١٣١
«والله ما أنزلت آية، إلا وأنا أعلم فيما نزلت؟»	عبدالله بن مسعود	٤-٥ / ٥٦
«وجدنا الكرم في التقوى، والغنى في اليقين، والشرف في التواضع»	أبو بكر الصديق	٦-٧ / ٢١٨
«وجدنا خير عيشنا بالصبر»	عمر بن الخطاب	١-٣ / ٣٤٠
«وَدَّتْ الزَّانِيَةُ لَوْ زَنَى النِّسَاءُ كُلَّهُنَّ»	عثمان بن عفان	٤-٥ / ٢٤٨
«وددت أن أعمالي كفافاً»	عمر بن الخطاب	٨ / ٣٥٨
	عمر بن الخطاب	٤-٥ / ٥٣٩

٤٥ / ٨	عبد الله بن عباس		﴿الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ﴾، قال: الشيطان جاثم
٧٧١ / ٣-١	عبد الله بن عمر		«وَعَدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ»
٣١٤ / ٣-١	عبد الله بن شداد		«وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى بِالنَّاسِ وَقَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ»
٥٥٠ / ٣-١	عبد الله بن عباس		«وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا شَرِبَ مَاءَ زَمْزَمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا»
٨١٨ / ٣-١	عبد الله بن عمر وأبو هريرة		«وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ، يُكَبِّرَانِ»
٣٧٧ / ٣-١	عبد الله بن عمر		«وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا»
٧٥٢ / ٧-٦	عائشة بنت أبي بكر		«وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ»
٥٤٤ / ٥-٤	الزبير بن العوام		«وَكَانَ يَوْمَ بَدْرٍ مَعْتَجِرًا بِعِمَامَةٍ صَفْرَاءَ»
٦١٠ / ٧-٦	سعد بن أبي وقاص		«وَكُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَالْنَا»
٥٦١ / ٣-١	عبد الله بن مسعود		«وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ، مَعْلُومُ النَّفَاقِ»
٤٣٤ / ٥-٤	عمر بن الخطاب		«وَلَكِنِّي أَتَمْنِي بَيْتًا مَمْتَلَأًا رَجَالًا مِثْلَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ»
٣٣٤ / ٣-١	علي بن أبي طالب		«وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَا أَكْرَهُ أَنْ أَهْرِيقَ دَمَكَ»
١٤٧ / ٥-٤	عبد الله بن عمر		«وَلَنِي ظَهْرُكَ»
٢٦٥ / ٥-٤	عائشة بنت أبي بكر		«وَمَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا؟! انْقَطَعَ عَنْهُمْ الْعَمَلُ»
١٥٣ / ٥-٤	مصعب بن عمير		«وَمُصْعَبٌ يَرُدُّ قَوْلَ الْحَقِّ سَبْحَانَهُ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾»

- «يا أبتاه أجاب رباً دعاه»..... فاطمة
٨٠٤ / ٣-١ بنت رسول الله ﷺ
- «يا ابن أختي ارفع إزارك»..... عمر بن الخطاب
٣٢٢ / ٥-٤
- «يا ابن أخي، إنك لا تدري ما أحدثنا بعده».. البراء بن عازب
٥٣٩ / ٥-٤
- «يا أمه تعلمين، والله لو كانت لك مئة نفس».. سعد بن أبي وقاص
٢٤٦ / ٣-١
- «يا أمير المؤمنين ألم تسمع إلى قول الله تعالى: ﴿وَحَمَلُهُ وَفَضْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾؟»..... علي بن أبي طالب
٣٣٥ / ٣-١
- «يَا أَنَسُ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ؟!»..... فاطمة
٨٠٦ / ٣-١ بنت رسول الله ﷺ
- «يا أهل يثرب، إنا لم نضرب إليه أكباد الإبل إلا ونحن نعلم أنه رسول الله»..... أسعد بن زراره
٢٣٨ / ٨
- «يا بني إنه لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم».. الزبير بن العوام
٥٤٥ / ٥-٤
- «يَا بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ كَيْفَ تَعْلَمُونَ أَمْرِي فَيْكُمْ؟»..... سعد بن معاذ
١٧٤ / ٣-١
- «يا كعب وأنى لي الشهادة؟»..... عمر بن الخطاب
٣٢١ / ٥-٤
- «يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلاً»..... أنس بن مالك
٢٥ / ٨
- «يُصَلُّونَ: يُبَرِّكُونَ»..... عبدالله بن عباس
١٦ / ٧-٦
- «يعني أمراء عليهن»..... عبد الله بن عباس
٦٥٠ / ٣-١
- «يقول له: لا ذكرت إلا ذكرت معي في الأذان»..... عبدالله بن عباس
٦٤٥ / ٧-٦
- «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: خَلَقْتُ عُسْرًا وَاحِدًا، وَخَلَقْتُ يُسْرَيْنِ»..... عبدالله بن عباس
٦٤٦ / ٧-٦

«يمسح عليهما إلى مثل ساعته من يومه وليلته»	عمر بن الخطاب	٢٦٠ / ٨
«يهد قلبه لليقين، فيعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه»	عبد الله بن عباس	٥٤٣ / ٧-٦
«يوشك أن تنقض عرى الإسلام»	عمر بن الخطاب	٣٦٥ / ٥-٤



صدر للمؤلف

- ١- تعارض أحكام الإمام محمد بن حبان البستي على بعض الرواة في كتابيه الثقات والمجروحين - رسالة ماجستير، مطبوع.
- ٢- حدث غير مجرى التاريخ - رسالة دكتوراه، مطبوع.
- ٣- الدرر المتتقة من الكلمات الملقاة (١ - ٣)، مطبوع.
- ٤- الدرر المتتقة من الكلمات الملقاة (٤ - ٥)، مطبوع.
- ٥- الدرر المتتقة من الكلمات الملقاة (٦ - ٧)، مطبوع.
- ٦- الدرر المتتقة من الكلمات الملقاة (٨)، مطبوع.
- ٧- البركة كيف يحصل عليها المسلم في ماله ووقته وسائر شؤونه، مطبوع.
- ٨- كيف تلقى خطبة أو كلمة مؤثرة، مطبوع.
- ٩- التجارة والأسواق نصائح وأحكام، مطبوع.
- ١٠- خطبة الجمعة فوائد وتنبهات، مطبوع.

